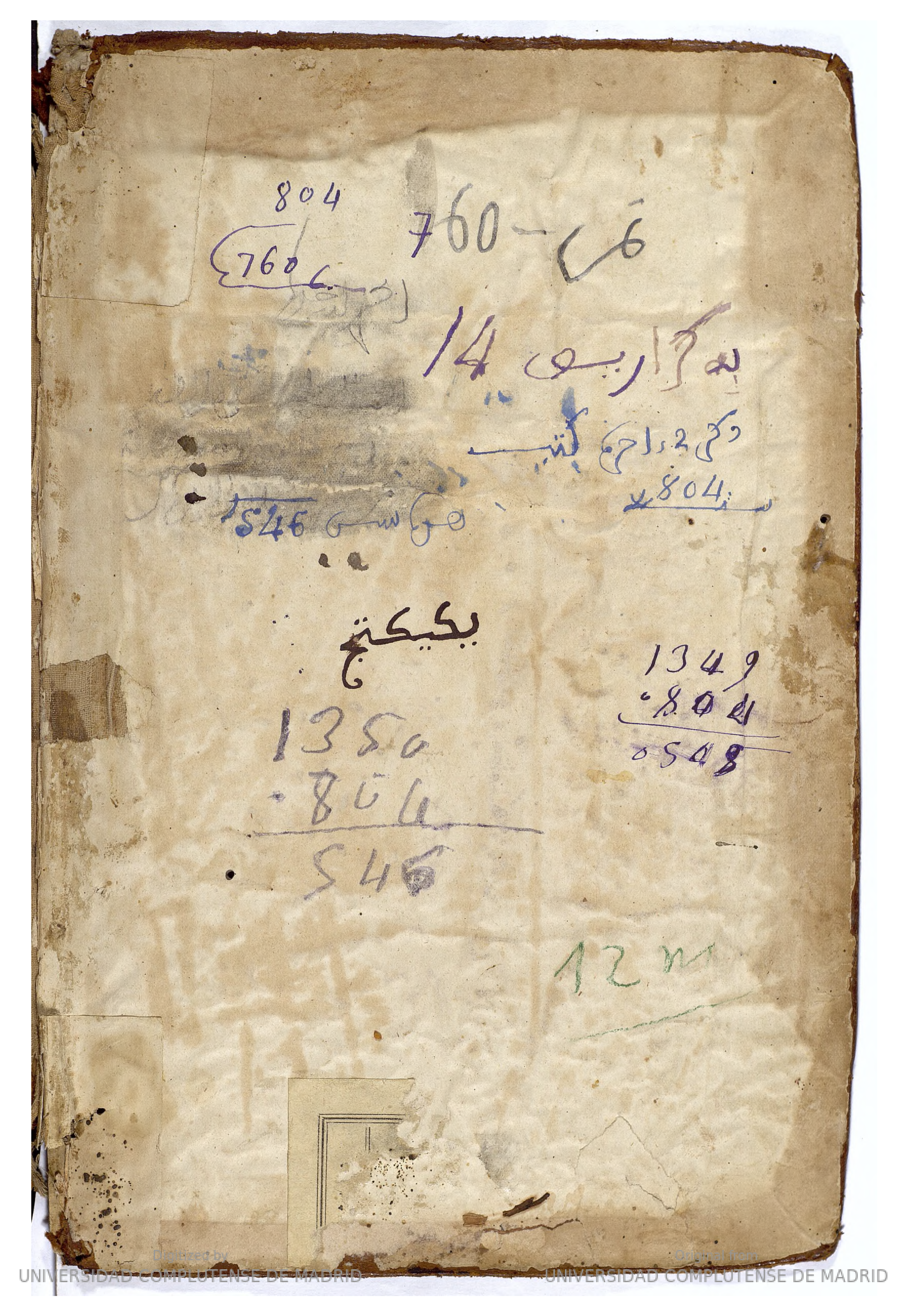
Al-nisf al-tani min kitab al-sifa bi-ta'rif huquq al-mustafà ta[']lif al-imam al-'alim alallamasayyidi-na al-qadi 'iyad rahima-hu Allah.

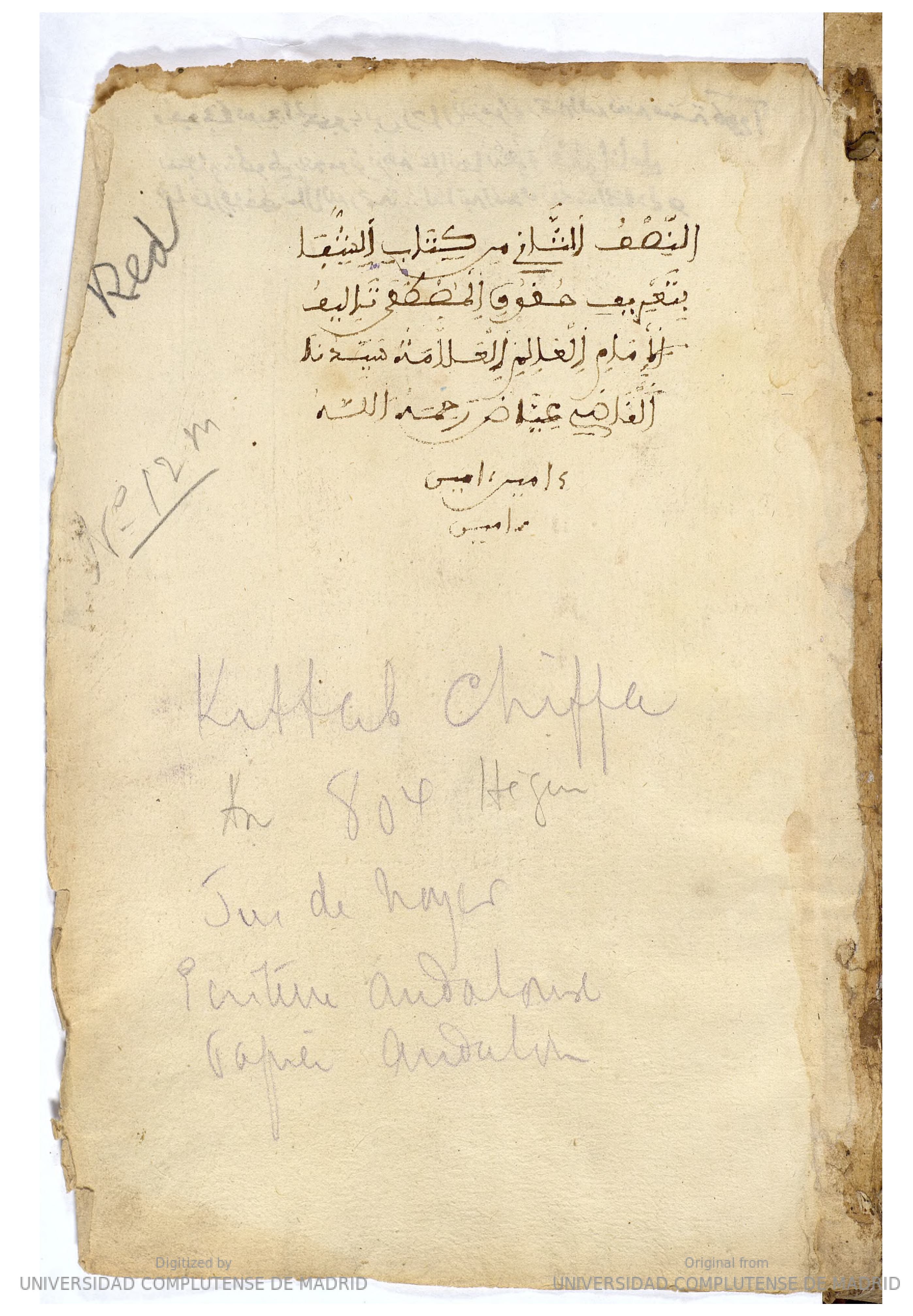
Iyad, al-Qadi
Al-Andalus ; Magreb, 804 de la Hégira [1401-1402]

http://hdl.handle.net/2027/ucm.5329499517



No 12


804
760
760
14
804
546
1349
804
1350
804
546
12

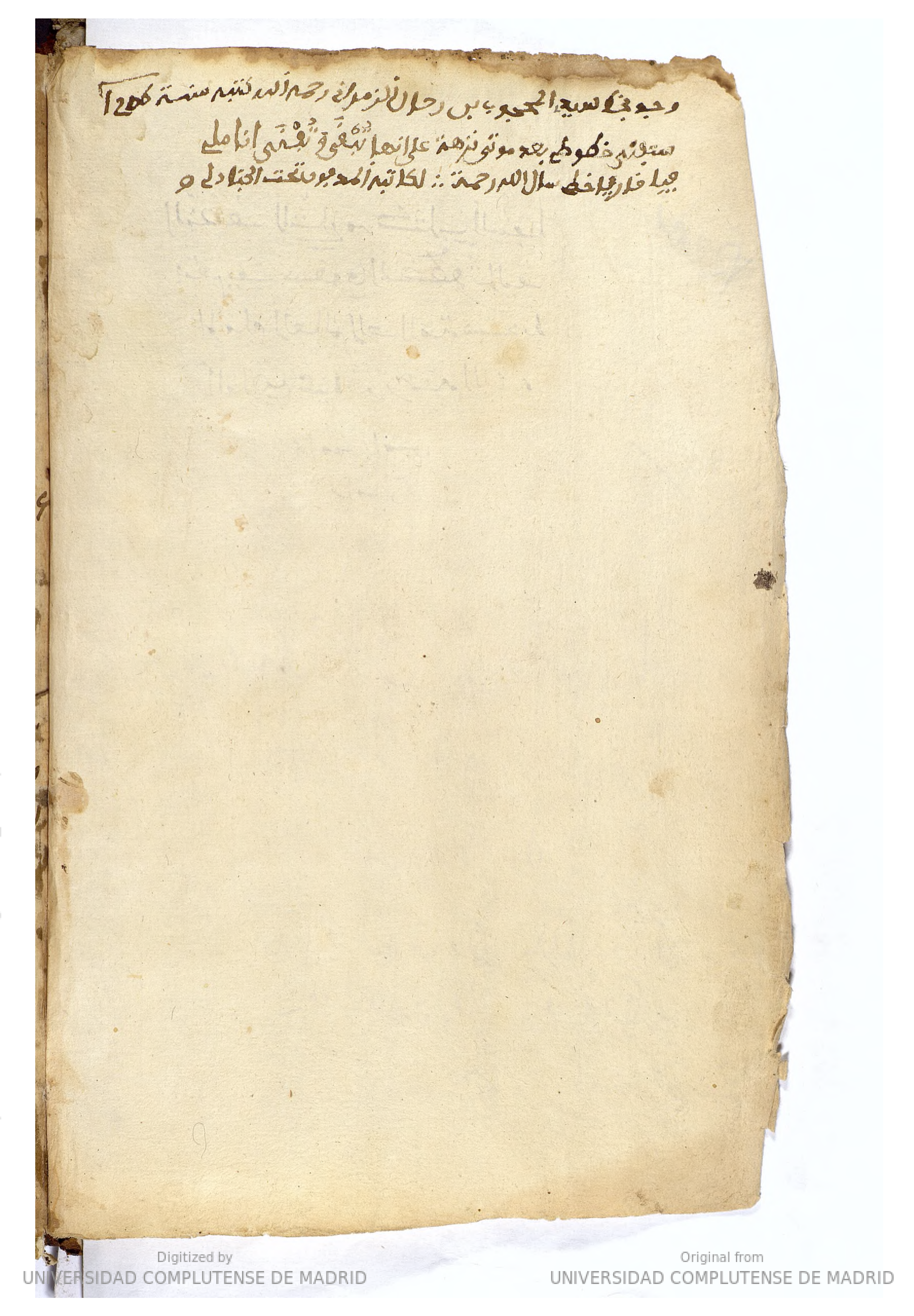


النصف الثاني من كتاب الشفا
بتعريف حقوق المصطفى تأليف
الإمام العالم العلامة سيدنا
القاضي عياض رحمه الله

Red

N° 12 m

Kittab Chiffa
An 804 Hégire
Fin de Rayeb
Peinture andalouse
Papier andalou



وجد بخط سيدي المحجوب بن رحال الزمراني رحمه الله كتبه سنة 1206

ستبقى خطوطي بعد موتي نزهة على أنها تبقى وتفنى أناملي

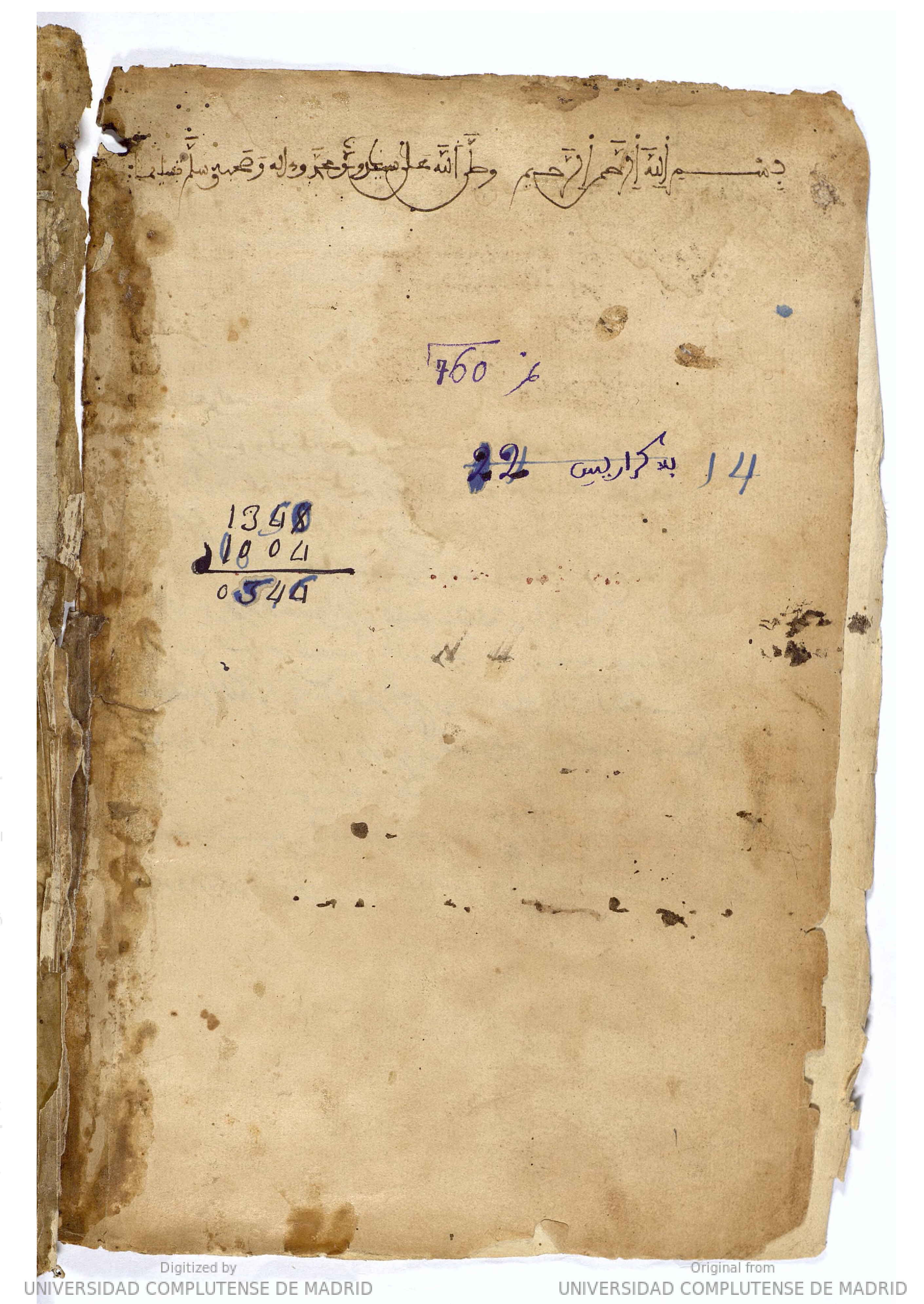
فيا قارئا خطي سل الله رحمة :: لكاتبه المحجوب تحت الجنادل و

وصلى الله على سيدنا محمد وآله

الحمد لله

تزايد ولدنا احمد ليلة الجمعة لخمس خلون من رمضان
عام ٩٠٠ اصلحه الله بمنه وولد شقيقه محمد عام
[illegible] ربيع النبوي المعظم اقر الله العين به واسعد به
واسعد به بجاه سيبرنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم

وولد ولدنا عبد الرحمن ليلة يوم الاربعاء عند طلوع
الشمس الثاني من شعبان المبارك عام احد وستين وعشر مائة
حفظه الله واقر العين به وجعله من اولياء الله المتقين
بجاه سيد النبيين والمرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
وولد اخوهم عبد الواحد ليلة الاربعاء اول الخميس من شعبان عام
اربعة وخمسين والف اقر الله به العين امين
وولد ولدنا محمد اول يوم من رمضان عام سبعين والف اصلحه الله واخوته بمنه



بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما
760 ز
~~22~~ بالكراريس 14
1358
1004
0544



النصف الثاني من كتاب
الشفا بتعريف حقوق
المصطفى تاليف الامام العالم
العلامة ابو الفضل القاضي
عياض رحمه الله

١٨ ٤ آمين ١٨

الحمد لله حول الشروع كاتبه عفا الله عنه في الرابع
وستر عيوبه شهادة ان لا اله الا الله وان سيدنا محمد
رسول الله صلى الله عليه وسلم



بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله
وصحبه وسلم تسليما نصف الثلث من
كتاب الشفاء

النصف الثاني من كتاب الشفاء

فصل

وأما وجوب اتباعه وامتثال سنته والاقتداء بهديه
فقد قال الله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم
الله ويغفر لكم ذنوبكم وقال فآمنوا بالله ورسوله النبي
الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم
تهتدون وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك
إلى قوله ويسلموا تسليما أي ينقادوا لحكمك يقال سلم
واستسلم وأسلم إذا انقاد وقال لقد كان لكم في
رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر
الآية قال محمد بن علي الترمذي الأسوة في الرسول الاقتداء
به والاتباع لسنته وترك مخالفته في قول أو فعل وقال
غير واحد من المفسرين بمعناه وقيل هو عتاب للمتخلفين
عنه وقال سهل في قوله تعالى صراط الذين أنعمت
عليهم قال بمتابعة السنة فأمرهم تعالى بذلك
ووعدهم الاهتداء باتباعه لأن الله أرسله بالهدى
ودين الحق ليزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ويهديهم
إلى صراط مستقيم ووعدهم محبته تعالى في الآية
الأخرى ومغفرته إذا اتبعوه وآثروه على أهوائهم وما
تجنح إليه نفوسهم وأن صحة إيمانهم بانقيادهم له
ورضاهم بحكمه وترك الاعتراض عليه وروي عن الحسن
أن أقواما قالوا يا رسول الله إنا نحب الله فأنزل الله تعالى

[illegible] تحبون الله الآية وروي أن الآية نزلت
في كعب بن الأشرف وغيره قالوا نحن أبناء الله
وأحباؤه ونحن أشد حبا لله فأنزل الله هذه الآية وقال
ابن الزجاج معناه إن كنتم تحبون الله أن تقصدوا طاعته
فافعلوا ما أمركم به إذ محبة العبد لله والرسول
طاعته لهما ورضاه بما أمر ومحبة الله لهم عفوه
عنهم وإنعامه عليهم برحمته ويقال الحب من الله
عصمة وتوفيق ومن العباد طاعة كما قال القائل

تعصي الإله وأنت تظهر حبه هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع

ويقال محبة العبد لله تعظيمه له وهيبته منه ومحبة
الله له رحمته له وإرادته الجميل له ويكون بمعنى مدحه
وثنائه عليه قال الشيخ رحمه الله فإذا كان بمعنى
الرحمة والإرادة والمدح كان من صفات الذات وسيأتي
بعد في ذكر محبة العبد غير هذا القول إن شاء الله حدثنا
أبو إسحاق إبراهيم بن جعفر الفقيه قال نا أبو الأصبغ عيسى
ابن سهل ونا أبو الحسن يونس بن مغيث الفقيه قراءة
عليه قالا نا حاتم بن محمد قال نا أبو جعفر الحسني نا
أبو بكر الآجري نا إبراهيم بن موسى الجوزي نا داود
ابن رشيد نا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن خالد
ابن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر الكلاعي عن
العرباض بن سارية في حديثه في موعظة النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين



الفرض عفوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات
الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة
زاد في حديث جابر بعضه وكل ضلالة في النار وفي
حديث أبي رافع عنه عليه السلام لا ألفين أحدكم
متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به
أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب
الله تعالى اتبعناه وفي حديث عائشة رضي الله عنها
صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ترخص فيه
فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد
الله تعالى ثم قال ما بال قوم يتنزهون عن الشيء أصنعه
فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية وروي عنه
عليه السلام أنه قال القرآن صعب مستصعب على من
كرهه وهو الحكم فمن استمسك بحديثي وفهمه وحفظه جاء
مع القرآن ومن تهاون بالقرآن وحديثي خسر الدنيا والآخرة
أمرت أمتي أن يأخذوا بقولي ويطيعوا أمري ويتبعوا
سنتي فمن رضي بقولي فقد رضي بالقرآن قال الله تعالى
وما آتاكم الرسول فخذوه الآية قال عليه السلام من
اقتدى بي فهو مني ومن رغب عن سنتي فليس مني وعن
ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال إن أحسن الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي
محمد وشر الأمور محدثاتها وعن عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم العلم ثلاثة
فما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة أو سنة قائمة أو فريضة

٦٠



4

وعن الحسن بن الحسن قال عليه السلام عمل
قليل في سنة خير من عمل كثير في بدعة وقال عليه
السلام إن الله يدخل العبد الجنة بالسنة يتمسك بها
وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال المتمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر
مائة شهيد وقال عليه السلام إن بني إسرائيل افترقوا
على اثنين وسبعين ملة وإن أمتي تفترق على ثلاث وسبعين
كلها في النار إلا واحدة قالوا ومن هم يا رسول الله قال
الذي أنا عليه اليوم وأصحابي وعن أنس قال عليه
السلام من أحيا سنتي فقد أحياني ومن أحياني كان معي
وعن عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لبلال بن الحارث من أحيا سنة من سنتي
قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن
ينقص من أجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضى
الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك
من أوزار الناس شيئا

فصل

وأما ما ورد عن الأئمة والسلف من اتباع السنة والاقتداء
بهديه وسيرته حدثنا الشيخ أبو عمران موسى بن عبد الرحمن الفقيه
رحمه الله قال أبو محمد الداودي قال نا سعيد بن نصر نا قاسم بن
أصبغ ووهب بن مسرة قالا نا محمد بن وضاح نا يحيى بن يحيى نا مالك
عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأل عبد الله
بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر



في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال ابن عمر يا ابن أخي
بعث إلينا محمدا ولا نعلم شيئا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل
وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله سن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وولاة الأمر بعده سننا الأخذ بها تصديق
لكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله
ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في رأي من خالفها
من اهتدى بها مهتد ومن استنصر بها منصور ومن خالفها
واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم
وساءت مصيرا وقال الحسن بن أبي الحسن عمل قليل في
سنة خير من عمل كثير في بدعة وقال ابن شهاب بلغنا
عن رجال من أهل العلم قالوا الاعتصام بالسنة نجاة
وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعلموا السنة والفرا
واللحن أي اللغة وقال إن ناسا يجادلونكم يعني بالقرآن
فخذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله
وفي خبره حين صلى بذي الحليفة ركعتين فقال أصنع كما
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع وعن علي رضي
الله عنه حين قرن فقال له عثمان رحمه الله تراني أنهى الناس
عنه وتفعله قال لم أكن أدع سنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقول أحد من الناس وعنه رضي الله عنه حين قرن
فقال عثمان رحمه الله تراني أنهى الناس عنه وتفعله فقال
لم أكن أدع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول أحد من الناس
وعنه رضي الله عنه ألا وإني لست بنبي ولا يوحى إلي ولكني
أعمل بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ما استطعت



وقال ابن مسعود رضي الله عنه يقول القصد في السنة
خير من الاجتهاد في البدعة وقال ابن عمر رضي الله عنه
صلاة السفر ركعتان من خالف السنة كفر وقال أبي
ابن كعب رضي الله عنه عليكم بالسبيل والسنة فإنه
ما على الأرض من عبد على السبيل والسنة ذكر
الله ففاضت عيناه من خشية ربه فيعذبه الله أبدا وما
على الأرض من عبد على السبيل والسنة ذكر الله في نفسه
فاقشعر جلده من خشية الله إلا كان مثله كمثل شجرة
قد يبس ورقها فهي كذلك إذ أصابتها ريح شديدة فتحات
عنها ورقها إلا حط الله عنه خطاياه كما تحات
عن الشجرة ورقها فإن اقتصادا في سبيل الله وسنة
خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة فانظروا أن يكون
عملكم إن كان اجتهادا أو اقتصادا أن يكون على منهاج
الأنبياء وسنتهم وكتب بعض عمال عمر بن عبد العزيز إلى
عمر رحمه الله بحال بلده وكثرة لصوصها هل يأخذهم بالظنة
عليه أو يحملهم على البينة وما جرت به السنة فكتب إليه عمر
خذهم بالبينة وما جرت عليه السنة فإن لم يصلحهم الحق
فلا أصلحهم الله وعن عطاء في قوله تعالى فإن تنازعتم
في شيء فردوه إلى الله والرسول إلى كتاب الله وسنة رسوله
وقال الشافعي ليس في سنة رسول الله إلا اتباعها وقال
عمر رضي الله عنه ونظر إلى الحجر الأسود إنك حجر لا تنفع ولا تضر
ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك
ثم قبله ورئي عبد الله بن عمر رضي الله عنه يدير ناقته في



فمكان قسيل فقال لا أدري إلا أني رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فعله ففعلته وقال أبو عثمان الحيري من
أمّر السنة على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمة ومن أمّر الهوى
على نفسه نطق بالبدعة قال سهل التستري أصول مذهبنا
ثلاثة الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في الأخلاق
والأفعال والأكل من الحلال وإخلاص النية في جميع الأعمال
وجاء في تفسير قوله تعالى والعمل الصالح يرفعه أنه
الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم وحكي أن أحمد
ابن حنبل قال كنت يوما مع جماعة تجردوا ودخلوا
الماء فاستعملت الحديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فلا يدخل الحمام إلا بمئزر ولم أتجرد فرأيت تلك الليلة
قائلا لي يا أحمد أبشر فإن الله قد غفر لك باستعمالك السنة
وجعلك إماما يقتدى بك قلت من أنت قال جبريل

فصل

ومخالفة أمره وتبديل سنته ضلال وبدعة متوعد
من الله عليه بالخذلان والعذاب قال الله تعالى فليحذر
الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب
أليم وقال تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له
الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى الآية نا أبو
محمد عبد الله بن أبي جعفر وعبد الرحمن بن عتاب بقراءتي عليهما
قالا نا أبو القاسم حاتم بن محمد نا أبو الحسن القابسي نا أبو
الحسن بن مسرور الدباغ نا أحمد بن أبي سليمان نا سحنون
ابن سعيد نا ابن القاسم نا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن



عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فذكر الحديث في صفة
أمته وفيه فليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير
الضال فأناديهم ألا هلم ألا هلم فيقال إنهم قد بدلوا
بعدك فأقول فسحقا فسحقا فسحقا وروى أنس رضي الله
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رغب عن سنتي
فليس مني وقال صلى الله عليه وسلم من أدخل في أمرنا
ما ليس منه فهو رد وروى ابن أبي رافع عن أبيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ألفين أحدكم متكئا
على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه
فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه زاد في
حديث المقدام ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل ما حرم الله وقال عليه السلام وجيء بكتاب في
كتف كفى بقوم حمقا أو قال ضلالا أن يرغبوا عما جاء به
نبيهم أو كتاب غير كتابهم فنزلت أولم يكفهم أنا أنزلنا
عليك الكتاب يتلى عليهم الآية وقال عليه السلام
هلك المتنطعون وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه
لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعمل به إلا عملت به إني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ

الباب الثاني في لزوم محبته صلى الله عليه وسلم

قال الله تعالى قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم
وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها
الآية فكفى بهذا حضا وتنبيها ودلالة وحجة


على التزام محبته ووجوب فرضها وعظم خطرها
واستحقاقه لها عليه السلام إذ قرّع تعالى من كان
ماله وأهله وولده أحب إليه من الله ورسوله
وأوعدهم بقوله تعالى فتربصوا حتى يأتي الله بأمره
ثم فسّقهم بتمام الآية وأعلمهم أنهم ممن ضل ولم
يهده الله نا أبو علي الغساني الحافظ فيما أجازنيه
وهو مما قرأته على غيره قال نا سراج بن عبد الله القاضي
نا أبو محمد الأصيلي نا المروزي نا أبو عبد الله محمد بن
يوسف نا محمد بن إسماعيل نا يعقوب بن إبراهيم نا ابن
علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن
أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس
أجمعين وعن أبي هريرة رضي الله عنه نحوه وعن أنس
عنه عليه السلام ثلاث من كن فيه وجد حلاوة
الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما
وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله وأن يكره أن يعود في
الكفر كما يكره أن يقذف في النار وعن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه أنه قال للنبي صلى الله عليه
وسلم لأنت أحب إلي من كل شيء إلا نفسي التي بين
جنبي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لن يؤمن
أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه فقال عمر
والذي أنزل عليك الكتاب لأنت أحب إلي من نفسي
التي بين جنبي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم



قال سهل من لم ير ولاية الرسول صلى الله
عليه وسلم عليه في جميع الأحوال ويرى نفسه في ملكه
عليه السلام لا يذق حلاوة سنته لأن النبي عليه
السلام قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه
من نفسه الحديث

فصل في ثواب محبته صلى الله عليه وسلم

نا القاضي محمد بن عتاب بقراءتي عليه نا أبو القاسم حاتم
ابن محمد نا أبو الحسن علي بن خلف نا أبو زيد المروزي نا محمد
ابن يوسف نا محمد بن إسماعيل نا عبدان نا أبي نا شعبة
عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن أنس رضي الله
عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال متى الساعة
يا رسول الله قال ما أعددت لها قال ما أعددت لها
من كبير صلاة ولا صوم ولا صدقة ولكني أحب الله
ورسوله قال أنت مع من أحببت وعن صفوان بن قدامة
رضي الله عنه هاجرت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأتيته
فقلت يا رسول الله ناولني يدك أبايعك فناولني يده
فقلت يا رسول الله إني أحبك قال المرء مع من أحب وروى
هذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود
وأبو موسى وأنس رضي الله عنهم وعن أبي ذر رحمه الله
بمعناه وعن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم أخذ بيد حسن وحسين رضي الله عنهما فقال من أحبني
وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم
القيامة وروي أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم



فقال يا رسول الله لأنت أحب إلي من أهلي ومالي
وإني لأذكرك فما أصبر حتى أجيء فأنظر إليك وإني
ذكرت موتي وموتك فعرفت أنك إذا دخلت الجنة
رفعت مع النبيين وإن دخلتها لا أراك فأنزل الله
ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم
من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن
أولئك رفيقا فدعا به فقرأها عليه وفي حديث
آخر كان رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ينظر
إليه لا يطرف فقال ما بالك قال بأبي وأمي أتمتع من
النظر إليك فإذا كان يوم القيامة رفعك الله بتفضيله
فأنزل الله الآية وفي حديث أنس رحمه الله ومن أحبني
كان معي في الجنة

فصل فيما روي عن السلف والأئمة من محبتهم
للنبي صلى الله عليه وسلم وشوقهم له

نا القاضي الشهيد نا العذري نا الرازي نا الجلودي نا ابن
سفيان نا مسلم نا قتيبة نا يعقوب بن عبد الرحمن عن
سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من أشد أمتي لي حبا ناس يكونون
بعدي يود أحدهم لو رآني بأهله وماله ومثله
عن أبي ذر رحمه الله وقد تقدم حديث عمر رضي الله عنه
وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم لأنت أحب إلي من نفسي
وما تقدم عن الصحابة في مثله وعن عمرو بن العاص
رضي الله عنه ما كان أحد أحب إلي من رسول الله صلى

الله عليه

الله عليه وسلم وعن عبدة بنت خالد بن معدان قالت
ما كان خالد يأوي إلى فراش إلا وهو يذكر من شوقه إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى أصحابه من المهاجرين
والأنصار رضي الله عنهم يسميهم ويقول رضي الله
عنهم هم أصلي وفصلي وإليهم يحن قلبي طال شوقي
إليهم فعجل رب قبضي إليك حتى يغلبه النوم وروي
عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال للنبي صلى الله عليه
وسلم والذي بعثك بالحق لإسلام أبي طالب كان أقر
لعيني من إسلامه يعني أباه أبا قحافة وذلك أن إسلام
أبي طالب كان أقر لعينك ونحوه عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه قال للعباس أن تسلم أحب إلي من أن يسلم
الخطاب لأن ذلك أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن ابن إسحاق أن امرأة من الأنصار قتل أبوها وأخوها
وزوجها يوم أحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خيرا هو بحمد الله
كما تحبين قالت أرنيه حتى أنظر إليه فلما رأته قالت
كل مصيبة بعدك جلل وسئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه
كيف كان حبكم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان
والله أحب إلينا من أموالنا وأولادنا وآبائنا وأمهاتنا
ومن الماء البارد على الظمإ وعن زيد بن أسلم رحمه الله
خرج عمر ليلة يحرس الناس فرأى مصباحا في بيت وإذا عجوز تنفش
صوفا وتقول على محمد صلاة الأبرار صلى عليه الطيبون الأخيار
قد كنت قواما بكا بالأسحار يا ليت شعري والمنايا أطوار هل تجمعني وحبيبي الدار



قبض النبي صلى الله عليه وسلم فجلس عمر يبكي و[illegible]
طويلا وروي أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه خدرت رجله فقيل
له اذكر احب الناس اليك يزول عنك فصاح يا محمداه
فانتشرت ولما احتضر بلال رضي الله عنه نادته امراته
واحزناه فقال واطرباه غدا نلقى الاحبه محمدا وحزبه
ويروى أن امراة قالت لعائشة رضي الله عنها اكشفي لي
قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشفته لها
فبكت حتى ماتت ولما خرج اهل مكة بزيد ابن الدثنة
من الحرم يقتلوه قال له ابو سفيان ابن حرب أنشدك بالله
يا زيد أتحب أن محمدا الآن عندنا مكانك تضرب عنقه
وانك في اهلك فقال زيد رضي الله عنه والله ما احب أن
محمدا الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة واني جالس
في اهلي فقال ابو سفيان ما رايت من الناس احدا يحب
احدا كحب اصحاب محمد محمدا صلى الله عليه وسلم وعن ابن
عباس رضي الله عنه كانت المراة اذا اتت النبي صلى الله
عليه وسلم احلفها بالله ما خرجت من بغض زوج ولا
رغبة عنه بارض عن ارض وما خرجت الا حبا لله ورسوله
ووقف ابن عمر رضي الله عنه على ابن الزبير رحمه الله بعد قتله
فاستغفر له وقال كنت والله ما علمت صواما قواما
تحب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم

فصل

في علامة محبته صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم

اعلم أن من احب شيئا اثره واثر موافقته والا لم يكن

9

صادقا في حبه وكان مدعيا فالصادق في حب النبي صلى الله
عليه وسلم من تظهر علامات ذلك عليه وأولها الاقتداء به
واستعمال سنته واتباع أقواله وأفعاله وامتثال أوامره واجتناب
نواهيه والتأدب بآدابه في عسره ويسره ومنشطه
ومكرهه وشاهد هذا قوله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله وإيثار ما شرعه عليه السلام وحض عليه على هوى
نفسه وموافقة شهوته قال الله تعالى والذين تبوءوا الدار
والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة
مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وإسخاط
العباد في رضى الله تعالى حدثنا القاضي أبو علي الحافظ
نا أبو الحسين الصيرفي وأبو الفضل بن خيرون قالا نا أبو يعلى البغدادي
نا أبو علي السنجي نا محمد بن محبوب نا أبو عيسى نا مسلم بن حاتم
نا محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبيه عن علي بن زيد عن سعيد
ابن المسيب قال قال أنس بن مالك رضي الله عنه قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا بني إن قدرت أن تصبح وتمسي ليس
في قلبك غش لأحد فافعل ثم قال لي يا بني وذلك
من سنتي ومن أحيا سنتي فقد أحبني ومن أحبني كان معي
في الجنة فمن اتصف بهذه الصفة فهو كامل المحبة لله
ورسوله ومن خالفها في بعض هذه الأمور فهو ناقص المحبة
ولا يخرج عن اسمها ودليله قوله عليه السلام للذي حده
في الخمر فلعنه بعضهم وقال ما أكثر ما يؤتى به فقال صلى
الله عليه وسلم لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله ومن علامات
محبة النبي صلى الله عليه وسلم كثرة ذكره له فمن أحب شيئا



أكثر ذكره ومنها كثرة شوقه إلى لقائه فكل حبيب يحب
لقاء حبيبه وفي حديث الأشعريين عند قدومهم المدينة
أنهم كانوا يرتجزون غدا نلقى الأحبه محمدا وصحبه
وتقدم قول بلال ومثله قال عمار قبل قتله وما ذكرناه
من قصة خالد بن معدان ومن علاماته مع كثرة ذكره
تعظيمه له وتوقيره عند ذكره وإظهار الخشوع والانكسار
مع سماع اسمه قال إسحاق التجيبي كان أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم بعده لا يذكرونه إلا خشعوا واقشعرت
جلودهم وبكوا وكذلك كثير من التابعين رضي الله عنهم
منهم من يفعل ذلك محبة له وشوقا إليه ومنهم
من يفعله تهيبا وتوقيرا ومنها محبته لمن أحب النبي
صلى الله عليه وسلم ومن هو بسببه من أهل بيته وصحابته
من الأنصار والمهاجرين رضي الله عنهم وعداوة من عاداهم
وبغض من أبغضهم وسبهم فمن أحب شيئا أحب من يحبه
وقد قال عليه السلام في الحسن والحسين رضي الله عنهما
اللهم إني أحبهما فأحبهما وفي رواية عن الحسن فأحب من
يحبه وقال من أحبهما فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب
الله ومن أبغضهما فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله
وقال عليه السلام الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضا
من بعدي فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم
ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله
يوشك أن يأخذه وقال في فاطمة إنها بضعة مني يغضبني
ما أغضبها وقال لعائشة في أسامة بن زيد أحبيه فإني



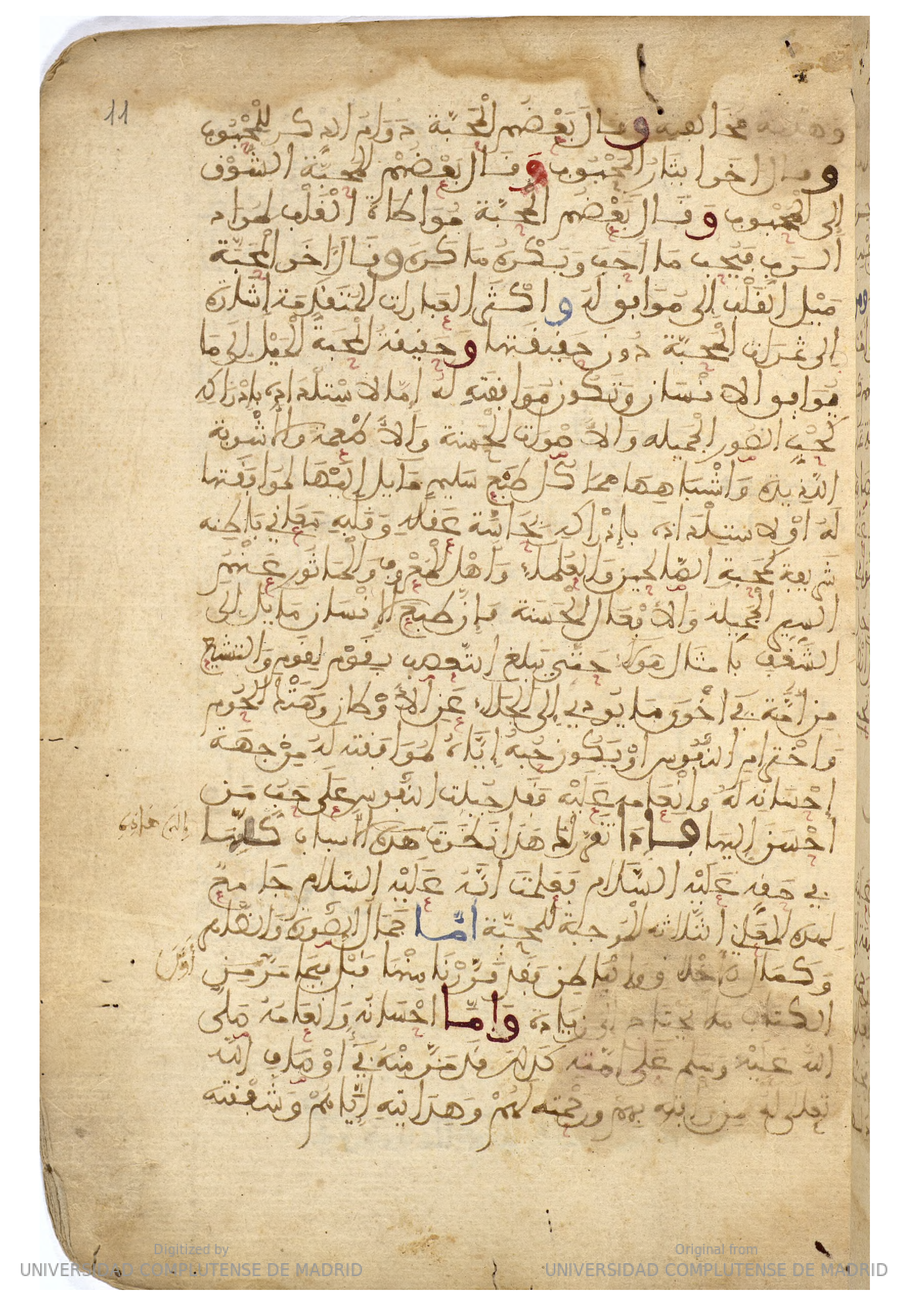
احبه وقال ابن الأعرابي حب الأنصار آية الإيمان وبغضهم
وفي حديث ابن عمر رضي الله عنه من أحب العرب فبحبي أحبهم
ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم وبالجملة من أحب شيئا أحب
كل شيء يحبه وهذه سيرة السلف حتى في المباحات وشهوات
النفس وقد قال أنس رحمه الله حين رأى النبي صلى الله عليه
وسلم يتتبع الدباء من حوالي القصعة فما زلت أحب الدباء
من يومئذ وهذا الحسن بن علي وعبد الله بن عباس وابن
جعفر رضي الله عنهم أتوا سلمى وسألوها أن تصنع لهم
طعاما مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
ابن عمر رضي الله عنه يلبس النعال السبتية ويصبغ بالصفرة
إذ رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعل نحو ذلك ومنها بغض
من أبغض الله ورسوله ومعاداة من عاداه ومجانبة
من خالف سنته وابتدع في دينه واستثقال كل أمر يخالف
شريعته قال الله تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم
الآخر يوادون من حاد الله ورسوله وهؤلاء أصحابه
عليه السلام قد قتلوا أحباءهم وقاتلوا آباءهم وأبناءهم
في مرضاته وقال له عبد الله بن عبد الله ابن أبي لو شئت
لأتيتك برأسه يعني أباه ومنها أن يحب القرآن الذي أتى به
عليه السلام وهدى به واهتدى وتخلق به حتى قالت
عائشة رضي الله عنها كان خلقه القرآن وحبه للقرآن
تلاوته وتفهمه والعمل به وتحب سنته ويقف عند حدودها
قال سهل بن عبد الله رحمه الله علامة حب الله حب
القرآن وعلامة حب الله وحب القرآن حب النبي صلى الله عليه



وسلم وعلامة حب النبي حب السنة وعلامة حب السنة
حب الآخرة وعلامة حب الآخرة بغض الدنيا وعلامة
بغض الدنيا ألا يدخر منها إلا زادا وبلغة إلى الآخرة
وقال ابن مسعود رضي الله عنه لا يسأل أحد عن نفسه
إلا القرآن فإن كان يحب القرآن فهو يحب الله ورسوله ومن
علامة حبه للنبي صلى الله عليه وسلم شفقته على أمته
ونصحه لهم وسعيه في مصالحهم ورفع المضار عنهم كما
كان عليه السلام بالمومنين رؤوفا رحيما ومن علامة تمام
محبته زهد مدعيها في الدنيا وإيثاره الفقر واتصافه
به وقد قال عليه السلام لأبي سعيد الخدري رضي الله عنه
إن الفقر إلى من يحبني منكم أسرع من السيل من أعلى الوادي
أو الجبل إلى أسفله وفي حديث عبد الله بن مغفل قال رجل
للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إني أحبك فقال انظر
ما تقول قال والله إني أحبك ثلاث مرات قال إن كنت تحبني
فأعد للفقر تجفافا ثم ذكر نحو حديث أبي سعيد بمعناه

فصل
في معنى المحبة للنبي عليه السلام وحقيقتها

اختلف الناس في تفسير محبة الله ومحبة النبي عليه
السلام وكثرت عباراتهم في ذلك وليست ترجع بالحقيقة إلى
اختلاف مقال ولكنها اختلاف أحوال فقال سفيان رحمه
الله اتباع الرسول عليه السلام كأنه التفت إلى قوله تعالى
قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني الآية قال بعضهم محبة
الرسول اعتقاد نصرته والذب عن سنته والانقياد لها



وهيبة مخالفته وقال بعضهم المحبة دوام الذكر للمحبوب
وقال آخر إيثار المحبوب وقال بعضهم المحبة الشوق
إلى المحبوب وقال بعضهم المحبة مواطاة القلب لمراد
الرب فيحب ما أحب ويكره ما كره وقال آخر المحبة
ميل القلب إلى موافق له وأكثر العبارات المتقدمة إشارة
إلى ثمرات المحبة دون حقيقتها وحقيقة المحبة الميل إلى ما
يوافق الإنسان وتكون موافقته له إما لاستلذاذه بإدراكه
كحب الصور الجميلة والأصوات الحسنة والأطعمة والأشربة
اللذيذة وأشباهها مما كل طبع سليم مائل إليها لموافقتها
له أو لاستلذاذه بإدراكه بحاسة عقله وقلبه معاني باطنة
شريفة كحب الصالحين والعلماء وأهل المعروف والمأثور عنهم
السير الجميلة والأفعال الحسنة فإن طبع الإنسان مائل إلى
الشغف بأمثال هؤلاء حتى يبلغ التعصب بقوم لقوم والتشيع
من أمة في آخرين ما يؤدي إلى الجلاء عن الأوطان وهتك الحرم
واخترام النفوس أو يكون حبه إياه لموافقته له من جهة
إحسانه له وإنعامه عليه فقد جبلت النفوس على حب من
أحسن إليها فإذا تقرر لك هذا نظرت هذه الأسباب كلها إلى هذه
في حقه عليه السلام فعلمت أنه عليه السلام جامع
لهذه المعاني الثلاثة الموجبة للمحبة أما جمال الصورة والظاهر
وكمال الأخلاق والباطن فقد قررنا منها قبل فيما مر من أوّل
الكتاب ما لا يحتاج إلى زيادة وأما إحسانه وإنعامه على
أمته صلى الله عليه وسلم فكذلك قد مر منه في أوصاف الله
تعالى له من رأفته بهم ورحمته لهم وهدايته إياهم وشفقته



عليهم واستنقاذهم به من النار وأنه بالمومنين رءوف رحيم
ورحمة للعالمين ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه ويتلوا
عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ويهديهم
إلى صراط مستقيم فأي إحسان أجل قدرا وأعظم خطرا
من إحسانه إلى جميع المومنين وأي إفضال أعم منفعة وأكثر
فائدة من إنعامه على كافة المسلمين إذ كان ذريعتهم إلى
الهداية ومنقذهم من العماية وداعيهم إلى الفلاح والكرامة
ووسيلتهم إلى ربهم وشفيعهم والمتكلم عنهم والشاهد
لهم والموجب لهم البقاء الدائم والنعيم السرمد فقد استبان
لك أنه عليه السلام مستوجب للمحبة الحقيقية شرعا بما قدمناه
من صحيح الآثار وعادة وجبلة بما ذكرناه آنفا لإفاضته
الإحسان وعمومه الإجمال فإذا كان الإنسان يحب من
منحه في دنياه مرة أو مرتين معروفا واستنقذه من هلكة
أو مضرة مدة التأذي بها قليل منقطع فمن منحه ما لا يبيد
من النعيم ووقاه ما لا يفنى من عذاب الجحيم أولى بالحب
وإذا كان يحب بالطبع ملك لحسن سيرته أو حاكم لما يوثر
من قوام طريقته أو قاص بعيد الدار لما يشاد من علمه أو كرم
شيمته فمن جمع هذه الخصال على غاية مراتب الكمال
أحق بالحب وأولى بالميل وقد قال علي رضي الله عنه
في صفته عليه السلام من رآه بديهة هابه ومن خالطه
معرفة أحبه وذكرنا عن بعض الصحابة أنه كان لا يصرف
بصره عنه محبة فيه صلى الله عليه وسلم

فصل في وجوب مناصحته عليه السلام



قال الله تعالى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا
لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم
قال اهل التفسير إذا نصحوا لله ورسوله إذا كانوا مخلصين
مسلمين في السر والعلانية حدثنا الفقيه ابو الوليد
بقراءتي عليه حدثنا حسن بن محمد قال نا يوسف بن عبد الله قال نا ابن
عبد المومن قال نا ابو بكر التمار قال نا ابو داود قال نا احمد بن يونس قال نا زهير
قال نا سهيل بن ابي صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الدين
النصيحة إن الدين النصيحة إن الدين النصيحة قالوا لمن
يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم
قال ايمتنا رحمهم الله النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين
وعامتهم واجبة قال الامام ابو سليمان الخطابي النصيحة
كلمة يعبر بها عن جملة إرادة الخير للمنصوح له وليس يمكن أن
يعبر عنها بكلمة واحدة تحصرها ومعناها في اللغة الاخلاص
من قولهم نصحت العسل إذا خلصته من شمعه وقال ابو بكر
ابن الاعرابي النصح جعل الشيء الذي به الصلاح والملاءمة مأخوذ
من النصاح وهو الخيط الذي يخاط به الثوب وقال ابو اسحق
الزجاج نحوه فنصيحة الله تعالى صحة الاعتقاد له بالوحدانية
ووصفه بما هو اهله وتنزيهه عما لا يجوز عليه والرغبة في محابه
والبعد من مساخطه والاخلاص في عبادته والنصيحة
لكتابه الايمان به والعمل بما فيه وتحسين تلاوته والتخشع عنده
والتعظيم له وتفهمه والتفقه فيه والذب عنه من تأويل
الغالين وطعن الملحدين والنصيحة لرسوله صلى الله عليه وسلم



التصديق بنبوته وبذل الطاعة له فيما أمر به ونهى عنه
أبو سليمان. وقال أبو بكر: ومؤازرته ونصرته وحمايته حيا
وميتا وإحياء سنته بالطلب والذب عنها ونشرها والتخلق
بأخلاقه الكريمة وآدابه الجميلة. وقال أبو إبراهيم إسحاق
التجيبي: نصيحة رسول الله صلى الله عليه وسلم التصديق بما جاء
به والاعتصام بسنته ونشرها والحض عليها والدعوة إلى الله
وإلى كتابه وإلى رسوله وإليها وإلى العمل بها. وقال أحمد بن محمد
من مفروضات القلوب اعتقاد النصيحة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم. قال أبو بكر الآجري وغيره: والنصح له يقتضي نصحين نصحا
في حياته ونصحا بعد مماته، ففي حياته نصح أصحابه له بالنصر
والمحاماة عنه ومعاداة من عاداه والسمع والطاعة له وبذل
النفوس والأموال دونه كما قال تعالى: رجال صدقوا ما عاهدوا الله
عليه الآية. وقال: وينصرون الله ورسوله الآية. وأما نصيحة
المسلمين له بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فالتزام التوقير
والإجلال وشدة المحبة له والمثابرة على تعلم سنته والتفقه في
شريعته ومحبة آل بيته وأصحابه ومجانبة من رغب عن سنته
وانحرف عنها وبغضه والتحذير منه والشفقة على أمته
والبحث عن تعرف أخلاقه وسيره وآدابه والصبر على ذلك.
فعلى ما ذكره تكون النصيحة إحدى ثمرات المحبة وعلامة من علاماتها
كما قدمناه. وحكى الإمام أبو القاسم القشيري رحمه الله أن
عمرو بن الليث أحد ملوك خراسان ومشاهير الثوار المعروف بالصفار
رئي في النوم فقيل له ما فعل الله بك؟ فقال غفر لي. فقيل بم؟
قال صعدت ذروة جبل يوما فأشرفت على جنودي فأعجبني



[...]هم بتحملها في حضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأعنته ونقضته فشكر الله في ذلك وعجب في. وأما
النصح لأئمة المسلمين فطاعتهم في الحق ومعونتهم فيه
وأمرهم به وتذكيرهم إياه على أحسن وجه وتنبيههم على
ما غفلوا عنه وكتم عنهم من أمور المسلمين وترك
الخروج عليهم وتضريب الناس وإفساد قلوبهم عليهم والنصح
لعامة المسلمين إرشادهم إلى مصالحهم ومعونتهم في أمر دينهم
ودنياهم بالقول والفعل وتنبيه غافلهم وتبصير جاهلهم
ورفد محتاجهم وستر عوراتهم ودفع المضار عنهم وجلب المنافع
إليهم

الباب الثالث
في تعظيم أمره ووجوب توقيره عليه السلام وبره

قال الله تعالى يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا
ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وقال يا أيها
الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله و يا أيها الذين
آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي الثلاث الآيات
وقال لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا
فأوجب تعالى تعزيره وتوقيره وألزم إكرامه وتعظيمه
قال ابن عباس رضي الله عنه تعزروه تجلوه وقال المبرد
تعزروه تبالغوا في تعظيمه وقال الأخفش تنصرونه وقال
الطبري تعينونه ونهى عن التقدم بين يديه بالقول وسوء
الأدب بسبقه بالكلام على قول ابن عباس وغيره وهو اختيار
ثعلب قال سهل بن عبد الله لا تقولوا قبل أن يقول وإذا قال
فاستمعوا له وانصتوا ونهوا عن التقدم والتعجل بقضاء أمر قبل

قضاء يقضيه أو أن يفتاتوا بشيء من ذلك من قتال أو غيره من
أمر دينهم أحد لأمره ولا تسبقوه به إلى هذا يرجع قول
الحسن ومجاهد والضحاك والسدي والثوري ثم وعظهم وحذرهم
مخالفة ذلك فقال واتقوا الله إن الله سميع عليم قال
الماوردي اتقوه يعني في التقدم وقال السلمي اتقوا الله
في إهمال حقه وتضييع حرمته إنه سميع لقولكم
عليم بفعلكم ثم نهاهم عن رفع الصوت فوق
صوته ولا يجهروا له بالقول كما يجهر بعضهم لبعض ورفع
صوته وقيل كما ينادي بعضهم بعضا باسمه قال أبو محمد
مكي أي لا تسابقوه بالكلام وتغلظوا له بالخطاب ولا
تنادوه باسمه نداء بعضكم لبعض ولكن عظموه ووقروه
ونادوه بأشرف ما يجب أن ينادى به يا رسول الله يا نبي الله
وهذا كقوله في الآية الأخرى لا تجعلوا دعاء الرسول الاولى
بينكم كدعاء بعضكم بعضا على أحد التأويلين قال
غيره لا تخاطبوه إلا مستفهمين ثم خوفهم الله تعالى
حبط أعمالهم إن هم فعلوا ذلك وحذرهم منه قيل نزلت
الآية في وفد بني تميم وقيل في غيرهم أتوا النبي صلى
الله عليه وسلم فنادوه يا محمد يا محمد اخرج إلينا
فرماهم الله تعالى بالجهل ووصفهم بأن أكثرهم لا يعقلون
وقيل نزلت الآية الأخرى في محاورة كانت بين أبي
بكر وعمر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم واختلاف
جرى بينهما حتى ارتفعت أصواتهما وقيل نزلت في
ثابت بن قيس بن شماس خطيب النبي صلى الله عليه وسلم

في آخرة بني تميم وكان في أذنيه صمم وكان يرفع
صوته فلما نزلت هذه الآية أقام في منزله وخشي
أن يكون حبط عمله وأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا نبي الله لقد خشيت أن أكون هلكت نهانا الله أن نجهر
بالقول وأنا امرؤ جهير الصوت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا ثابت أما ترضى أن تعيش حميدا أو تقتل
شهيدا أو فقتل شهيدا وتدخل الجنة فقتل يوم اليمامة
رضي الله عنه وروى أن أبا بكر لما نزلت هذه الآية قال
والله يا رسول الله لا أكلمك بعدها إلا كأخي السرار
وأن عمر كان إذا حدثه حدثه كأخي السرار فما كان يسمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه
فأنزل الله فيهم إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك
الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة وأجر عظيم
وقيل نزلت إن الذين ينادونك من وراء الحجرات في عشر
تميم نادوه باسمه وروى صفوان بن عسال بينا النبي صلى
الله عليه وسلم في سفر إذ ناداه أعرابي بصوت جهوري
أبا محمد أبا محمد يا محمد فقلنا له اغضض من صوتك فإنك
قد نهيت عن رفع الصوت وقال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا
لا تقولوا راعنا قال بعض المفسرين هي لغة كانت في
الأنصار ونهوا عن قولها تعظيما للنبي وتبجيلا له لأن
معناها ارعنا نرعك فنهوا عن قولها إذ مقتضاها كأنهم
لا يرعونه إلا برعايته لهم بل حقه أن يرعى على كل
حال وقيل كانت اليهود تعرض بها النبي صلى الله عليه وسلم



بالربوبية فنهى المسلمين عن قولها قطعا للذريعة ومنعا
للتشبيه بهم في قولها لمشاركة اللفظ وقيل غير هذا

فصل

في عادة الصحابة في تعظيمه عليه السلام وتوقيره واجلاله

حدثنا القاضي ابو علي الصدفي وابو بحر الاسدي بسماعي
عليهما في اخرين قالوا نا احمد بن عمر نا احمد بن الحسن
نا محمد بن عيسى نا ابراهيم بن سفيان نا مسلم نا محمد بن مثنى
وابو معن الرقاشي واسحق بن منصور نا الضحاك بن مخلد
نا حيوة بن شريح حدثني يزيد ابن ابي حبيب عن ابن شماسة
المهري قال حضرنا عمرو بن العاص فذكر حديثا طويلا فيه
عن عمرو وما كان احد احب الي من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا اجل في عيني منه وما كنت اطيق
ان املا عيني منه اجلالا له ولو سئلت ان اصفه ما اطقته
لاني لم اكن املا عيني منه وروى الترمذي عن انس رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يخرج على اصحابه من المهاجرين والانصار وهم جلوس
وفيهم ابو بكر وعمر فلا يرفع احد منهم اليه بصره الا
ابو بكر وعمر فانهما كانا ينظران اليه وينظر اليهما ويتبسمان
اليه ويتبسم اليهما وروى اسامة ابن شريك اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه حوله كانما على رؤوسهم
الطير وفي حديث صفته عليه السلام اذا تكلم اطرق
جلساؤه كانما على رؤوسهم الطير وقال عروة بن مسعود
حين وجهته قريش عام القضية الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم من تعظيم أصحابه له ما رأى وأنه لا يتوضأ
إلا ابتدروا وضوءه وكادوا يقتتلون عليه ولا يبصق
بصاقا ولا يتنخم نخامة إلا تلقوها بأكفهم فدلكوا بها
وجوههم وأجسادهم ولا تسقط منه شعرة إلا ابتدروها
وإذا أمرهم بأمر ابتدروا أمره وإذا تكلم خفضوا أصواتهم
عنده ولا يحدون إليه النظر تعظيما له فلما رجع إلى
قريش قال يا معشر قريش إني جئت كسرى في ملكه
وقيصر في ملكه والنجاشي في ملكه وإني والله ما
رأيت ملكا في قوم قط مثل محمد في أصحابه وفي رواية
إن رأيت ملكا قط يعظمه أصحابه ما يعظم محمدا أصحابه
وقد رأيت قوما لا يسلمونه أبدا وعن أنس رضي الله
عنه لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق
يحلقه وأطاف به أصحابه فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد
رجل ومن هذا لما أذنت قريش لعثمان رضي الله عنه في
الطواف بالبيت حين وجهه النبي صلى الله عليه وسلم
إليهم في القضية أبى وقال ما كنت لأفعل حتى يطوف به
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث طلحة رضي الله عنه
أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابي
جاهل سله عمن قضى نحبه وكانوا يهابونه ويوقرونه
فسأله فأعرض عنه إذ طلع طلحة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا ممن قضى نحبه وفي حديث قيلة
رضي الله عنه فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا
القرفصاء أرعدت من الفرق هيبة له وتعظيما وفي



حديث المغيرة رحمه الله كان أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم يقرعون بابه بالأظافر وقال البراء بن عازب رضي
الله عنه لقد كنت أريد أن أسأل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الأمر فأؤخره سنين من هيبته

فصل

واعلم أن حرمة النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته وتوقيره
وتعظيمه لازم كما كان حال حياته وذلك عند ذكره عليه كان
السلام وذكر حديثه وسنته وسماع اسمه وسيرته ومعاملة
آله وعترته وتعظيم أهل بيته وصحابته رضي الله عن
جميعهم قال أبو إبراهيم التجيبي واجب على كل مومن
متى ذكره أو ذكر عنده أن يخضع ويخشع ويتوقر ويسكن
من حركته ويأخذ في هيبته وإجلاله بما كان يأخذ
به نفسه لو كان بين يديه ويتأدب بما أدبنا الله به
قال القاضي أبو الفضل أمده الله بتوفيقه وهذه كانت
سيرة سلفنا الصالح وأيمتنا الماضين رضي الله عنهم
حدثنا القاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الأشعري وأبو القاسم
أحمد بن بقي الحاكم وغير واحد فيما أجازونيه قالوا أخبرنا
أبو العباس أحمد بن عمر بن دلهاث قال نا أبو الحسن علي بن فهر
نا أبو بكر محمد بن أحمد بن الفرج نا أبو الحسن عبد الله بن المنتاب
نا يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل نا ابن حميد قال ناظر
أبو جعفر أمير المومنين مالكا في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال له مالك يا أمير المومنين لا ترفع صوتك في هذا
المسجد فإن الله عز وجل أدب قوما فقال لا ترفعوا أصواتكم



16

فوق صوت النبي الآية ومدح قوما فقال إن الذين يغضون
أصواتهم الآية وذم قوما فقال إن الذين ينادونك الآية
وإن حرمته ميتا كحرمته حيا فاستكان لها أبو جعفر
وقال يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل
رسول الله فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة
أبيك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة بل استقبله
واستشفع به فيشفعه الله قال الله تعالى ولو أنهم
إذ ظلموا أنفسهم الآية قال مالك رحمه الله وقد سئل عن
أيوب السختياني ما حدثتكم عن أحد إلا وأيوب أفضل
منه قال وحج حجتين فكنت أرمقه ولا أسمع منه غير أنه
كان إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى أرحمه
فلما رأيت منه ما رأيت وإجلاله للنبي صلى الله عليه وسلم
كتبت عنه وقال مصعب بن عبد الله كان مالك رحمه الله
إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يتغير لونه وينحني حتى
يصعب ذلك على جلسائه فقيل له يوما في ذلك فقال لو رأيتم
ما رأيت لما أنكرتم علي ما ترون لقد كنت أرى محمد بن
المنكدر وكان سيد القراء لا نكاد نسأله عن حديث
أبدا إلا يبكي حتى نرحمه ولقد كنت أرى جعفر بن محمد
وكان كثير الدعابة والتبسم فإذا ذكر عنده النبي
صلى الله عليه وسلم اصفر وما رأيته يحدث عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلا على طهارة ولقد اختلفت إليه زمانا فما
كنت أراه إلا على ثلاث خصال إما مصليا وإما صامتا وإما
يقرأ القرآن ولا يتكلم فيما لا يعنيه وكان من العلماء



والعلماء الذين يخشون الله عز وجل ولقد كان عبد الرحمن
ابن القاسم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فينظر إلى لونه
كأنه نزف منه الدم وقد جف لسانه في فمه هيبة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنت آتي عامر بن عبد الله
ابن الزبير فإذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم بكى
حتى لا يبقى في عينيه دموع ولقد رأيت الزهري وكان
من أهنأ الناس وأقربهم فإذا ذكر عنده النبي صلى الله
عليه وسلم فكأنه ما عرفك ولا عرفته ولقد كنت آتي
صفوان بن سليم وكان من المتعبدين المجتهدين فإذا
ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم بكى فلا يزال
يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركوه وروي عن قتادة
أنه كان إذا سمع الحديث أخذه العويل والزويل ولما
كثر على مالك الناس قيل له لو جعلت مستمليا يسمعهم
فقال قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم
فوق صوت النبي وحرمته حيا وميتا سواء وكان
ابن سيرين ربما يضحك فإذا ذكر عنده حديث النبي صلى
الله عليه وسلم خشع وكان عبد الرحمن بن مهدي إذا
قرأ حديث النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم بالسكوت
وقال لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ويتأول أنه الآية
يجب له من الإنصات عند قراءة حديثه ما يجب عند سماع قوله

فصل في سيرة السلف في تعظيم رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته

حدثنا الحسين بن محمد الحافظ نا أبو الفضل بن خيرون



نا أبو بكر ابن قطن وغيره نا أبو الحسن الدارقطني نا علي
بن مبشر نا أحمد بن سنان القطان نا يزيد بن هارون نا
المسعودي عن مسلم البطين عن عمرو بن ميمون قال
اختلفت إلى ابن مسعود رضي الله عنه سنة فما سمعته يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أنه حدث يوما
فجرى على لسانه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
علاه كرب حتى رأيت العرق يتحدر على جبهته ثم قال
هكذا إن شاء الله أبو فوق ذا أو ما دون ذا أو ما هو من ذا
وفي رواية فتربد وجهه وفي رواية وقد تغرغرت
عيناه وانتفخت أوداجه وقال إبراهيم بن عبد الله بن قريم
الأنصاري قاضي المدينة قال مر مالك ابن أنس على أبي حازم
وهو يحدث فجازه وقال إني لم أجد موضعا أجلس فيه فكرهت
أن آخذ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قائم
وقال مالك جاء رجل إلى ابن المسيب وسأله عن حديث وهو
مضطجع فجلس وحدثه فقال له الرجل وددت أنك لم تتعن
فقال كرهت أن أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأنا مضطجع وروي عن محمد بن سيرين أنه قد يكون
يضحك فإذا ذكر عنده حديث النبي صلى الله عليه وسلم
خشع وقال أبو مصعب كان مالك بن أنس يحدث بحديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو على وضوء إجلالا
له وحكى مالك ذلك عن جعفر بن محمد وقال مصعب
ابن عبد الله كان مالك ابن أنس إذا حدث عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم توضأ وتهيأ ولبس ثيابه ثم حدث

لعله
وعن ابراهيم



قال مصعب فسئل عن ذلك فقال إنه حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال مطرف كان إذا أتى الناس
مالكا خرجت إليهم الجارية فتقول لهم يقول لكم
الشيخ تريدون الحديث أو المسائل فإن قالوا المسائل
خرج إليهم وإن قالوا الحديث دخل مغتسله واغتسل
وتطيب ولبس ثيابا جددا ولبس ساجه وتعمم ووضع
على رأسه رداءه وتلقى له منصة فيخرج فيجلس
عليها وعليه الخشوع ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ
من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غيره ولم
يكن يجلس على تلك المنصة إلا إذا حدث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ابن أبي أويس فقيل لمالك
في ذلك فقال أحب أن أعظم حديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولا أحدث به إلا على طهارة متمكنا
قال وكان يكره أن يحدث في الطريق وهو قائم أو
مستعجل وقال أحب أن أفهم حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ضرار بن مرة كانوا يكرهون أن
يحدثوا على غير وضوء ونحوه عن قتادة وكان الأعمش
إذا حدث على غير وضوء تيمم وكان قتادة لا يحدث
إلا على طهارة ولا يقرأ حديث النبي صلى الله عليه
وسلم إلا على وضوء قال عبد الله بن المبارك كنت عند
مالك رحمه الله وهو يحدثنا فلدغته عقرب ست عشرة
مرة وهو يتغير لونه ويصفر ولا يقطع حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من المجلس وتفرق الناس

قلت له يا أبا ع



قلت له يا أبا عبد الله لقد رأيت منه اليوم عجبا قال نعم
إنما صنعت إجلالا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن مهدي مشيت يوما مع مالك إلى العقيق فسألته
عن حديث فانتهرني وقال لي كنت في عيني أجل
من أن تسألني عن حديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم ونحن نمشي وسأله جرير ابن عبد الحميد القاضي
عن حديث وهو قائم فأمر بحبسه فقيل له إنه قاض
قال القاضي أحق من أدب وذكر أن هشام ابن عبد الغاز
سأل مالكا عن حديث وهو واقف فضربه عشرين سوطا
ثم أشفق عليه فحدثه عشرين حديثا فقال هشام
وددت لو زادني سياطا ويزيدني حديثا قال عبد الله
ابن صالح كان مالك والليث لا يكتبان الحديث إلا وهما
طاهران وكان قتادة يستحب أن لا يقرأ أحاديث النبي
صلى الله عليه وسلم إلا على وضوء ولا يحدث إلا على طهارة

فصل

ومن توقيره صلى الله عليه وسلم بره وبر آله وذريته
وأمهات المؤمنين أزواجه رضوان الله عليهم كما حض
عليه صلى الله عليه وسلم وسلكه السلف الصالح رضي
الله عنه قال الله تعالى إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
أهل البيت ويطهركم تطهيرا وقال تعالى وأزواجه
أمهاتهم أخبرنا الشيخ أبو محمد بن أحمد العدل من كتابه
ومن أصله نقلت ثنا أبو الحسن المقرئ الفرغاني حدثتني أم القاسم
بنت الشيخ أبي بكر حدثني أبي ثنا حاتم هو ابن عقيل ثنا يحيى

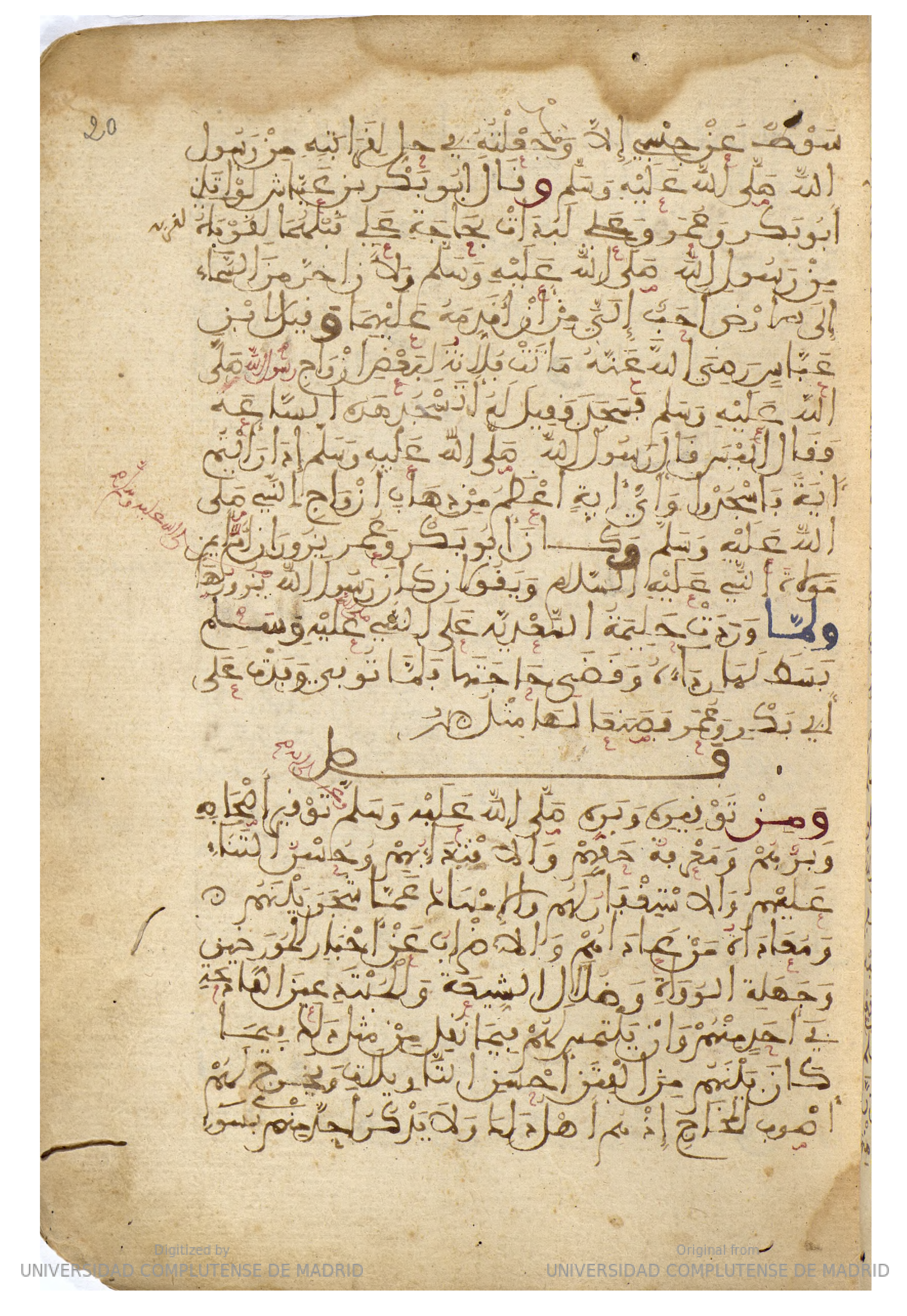


هو ابن اسماعيل نا يحيى هو ابن الحماني نا وكيع عن
أبيه عن سعيد ابن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد
ابن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انشدكم
الله واهل بيتي ثلاثا قلنا لزيد من اهل بيته قال آل علي
وآل جعفر وآل عقيل وآل العباس رضي الله عن جميعهم
وقال عليه السلام اني تارك فيكم ما ان اخذتم به لن
تضلوا كتاب الله وعترتي اهل بيتي فانظروا كيف
تخلفوني فيهما وقال عليه السلام معرفة آل محمد براءة
من النار وحب آل محمد جواز على الصراط والولاية لآل
محمد امان من العذاب قال بعض العلماء معرفتهم هي
معرفة مكانهم من النبي صلى الله عليه وسلم واذا عرفهم
به عرف وجوب حقهم وحرمتهم بسببه وعن عمر
ابن ابي سلمة لما نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
اهل البيت الاية وذلك في بيت ام سلمة دعا فاطمة
وحسنا وحسينا فجللهم بكساء وعلي خلف ظهره
ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس
وطهرهم تطهيرا وعن سعد ابن ابي وقاص لما نزلت آية
المباهلة دعا النبي صلى الله عليه وسلم عليا وحسنا
وحسينا وفاطمة وقال اللهم هؤلاء اهلي وقال النبي
صلى الله عليه وسلم في علي رضي الله عنه من كنت مولاه
فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وقال فيه
لا يحبك الا مومن ولا يبغضك الا منافق وقال العباس
رضي الله عنه والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الايمان

حتى تحبّكم لله ورسوله ومن آذى عمّي فقد آذاني وإنما
عمّ الرجل صنو أبيه وقال للعباس رحمه الله أغد عليّ
يا عمّ مع ولدك فجمعهم وجلّلهم بملاءة وقال هذا عمّي
وصنو أبي وهؤلاء أهل بيتي فاسترهم من النار كستري
إياهم فأمّنت أسكفّة الباب وحوائط البيت آمين آمين
وكان يأخذ أسامة بن زيد والحسن ويقول اللهم إني أحبهما
فأحبهما وقال أبو بكر رضي الله عنه ارقبوا محمدا في
أهل بيته وقال أيضا والذي نفسي بيده لقرابة رسول
الله صلى الله عليه وسلم أحب إليّ أن أصل من قرابتي
وقال صلى الله عليه وسلم أحبّ الله من أحبّ حسنا وقال
من أحبني وأحب هذين وأشار إلى حسن وحسين وأباهما وأمهما
كان معي في درجتي يوم القيامة وقال صلى الله عليه
وسلم من أهان قريشا أهانه الله وقال قدّموا قريشا ولا
تقدّموها وقال عليه السلام لأم سلمة لا تؤذيني في عائشة
وعن عقبة بن الحارث رأيت أبا بكر وجعل الحسن على
عنقه وهو يقول بأبي شبيه بالنبي ليس شبيها بعلي وعلي
يضحك وروي عن عبد الله بن حسن بن حسين قال أتيت
عمر بن عبد العزيز في حاجة فقال لي إذا كانت لك حاجة
فأرسل إليّ أو اكتب فإني أستحيي من الله أن يراك على بابي
وعن الشعبي صلى زيد بن ثابت على جنازة أمه ثم قربت
له بغلته ليركبها فجاء ابن عباس فأخذ بركابه فقال
زيد خلّ عنه يا ابن عم رسول الله فقال هكذا نفعل بالعلماء
فقبّل زيد يد ابن عباس وقال هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت



نبينا ورأى ابن عمر محمد بن أسامة بن زيد فقال ليت هذا
عندي فقيل له هو محمد بن أسامة فطأطأ ابن عمر رأسه ونقر
بيده الأرض وقال لو رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبه
وقال الأوزاعي دخلت بنت أسامة بن زيد صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم على عمر بن عبد العزيز رحمه الله ومعها
ومعها مولى لها يمسك بيدها فقام إليها عمر ومشى إليها
حتى جعل يديها بين يديه ويداه في ثيابه ومشى بها حتى
أجلسها على مجلسه وجلس بين يديها وما ترك لها حاجة
إلا قضاها ولما فرض عمر بن الخطاب رضي الله عنه
لابنه عبد الله في ثلاثة آلاف ولأسامة بن زيد في ثلاثة آلاف و
خمسمائة قال عبد الله لأبيه لم فضلته فوالله ما سبقني
إلى مشهد فقال له إن زيدا كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم من أبيك وأسامة أحب إليه منك فآثرت حب رسول الله
صلى الله عليه وسلم على حبي وبلغ معاوية رضي الله عنه
أن كابس بن ربيعة يشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما دخل عليه من باب الدار قام عن سريره وتلقاه وقبل
بين عينيه وأقطعه المرغاب لشبهه صورة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وروي أن مالكا رحمه الله لما ضربه جعفر
ابن سليمان ونال منه ما نال وحمل مغشيا عليه دخل عليه
الناس فقال أشهدكم أني جعلت ضاربي في حل فسئل بعد
ذلك فقال خفت أن أموت فألقى النبي صلى الله عليه وسلم
فأستحي منه أن يدخل بعض آله النار بسببي وقيل إن
المنصور أقاده من جعفر فقال أعوذ بالله والله ما ارتفع منها



سوط عن جنبي إلا وجعلته في حل لقرابته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو بكر بن عياش لو أتى
أبو بكر وعمر وعلي لبدأت بحاجة علي قبلهما لقرابته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأن أخر من السماء
إلى الأرض أحب إلي من أن أقدمه عليهما وقيل لابن
عباس رضي الله عنه ماتت فلانة لبعض أزواج رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسجد فقيل له أتسجد هذه الساعة
فقال أليس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم
آية فاسجدوا وأي آية أعظم من ذهاب أزواج النبي صلى
الله عليه وسلم وكان أبو بكر وعمر يزوران أم أيمن
مولاة النبي عليه السلام ويقولان كان رسول الله يزورها
ولما وردت حليمة السعدية على النبي عليه وسلم
بسط لها رداءه وقضى حاجتها فلما توفي وفدت على
أبي بكر وعمر فصنعا لها مثل ذلك

فصل

ومن توقيره وبره صلى الله عليه وسلم توقير أصحابه
وبرهم ومعرفة حقهم والاقتداء بهم وحسن الثناء
عليهم والاستغفار لهم والإمساك عما شجر بينهم
ومعاداة من عاداهم والإضراب عن أخبار المؤرخين
وجهلة الرواة وضلال الشيعة والمبتدعين القادحة
في أحد منهم وأن يلتمس لهم فيما نقل عنهم من مثل ذلك فيما
كان بينهم من الفتن أحسن التأويلات ويخرج لهم
أصوب المخارج إذ هم أهل ذلك ولا يذكر أحد منهم بسوء



ولا يعيب عليه امر بذكر حسناتهم وفضايلهم
وحمل سيرتهم ويسكت عما وراء ذلك كما قال عليه
السلام اذا ذكر اصحابي فامسكوا قال الله تعالى
محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم
الى اخر السورة وقال تعالى والسابقون الاولون من
المهاجرين والانصار الاية وقال تعالى لقد رضي الله
عن المومنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقال رجال
صدقوا ما عاهدوا الله عليه الاية حدثنا القاضي ابو
علي ثنا ابو الحسين وابو الفضل قالا ثنا ابو يعلى ثنا ابو علي السنجي
ثنا محمد بن محبوب ثنا الترمذي ثنا الحسن بن الصباح ثنا عن ربعي عن حذيفة
سفين بن عيينة عن زايدة عن عبد الملك بن عمير قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر
وعمر وقال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم
وعن انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثل اصحابي مثل الملح في الطعام لا يصلح الطعام الا
به وقال صلى الله عليه وسلم الله الله في اصحابي
لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن احبهم فبحبي احبهم ومن
ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن
اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله يوشك ان ياخذه وقال
لا تسبوا اصحابي فلو انفق احدكم مثل احد ذهبا
ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه وقال من سب اصحابي فعليه
لعنة الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه
صرفا ولا عدلا وقال اذا ذكر اصحابي فامسكوا وقال



وقال في حديث جابر إن الله اختار أصحابي على جميع العالمين
سوى النبيين والمرسلين واختار لي منهم أربعة أبا بكر
وعمر وعثمان وعليا فجعلهم خير أصحابي وفي أصحابي
كلهم خير وقال عليه السلام من أحب عمر فقد أحبني
ومن أبغض عمر فقد أبغضني قال مالك بن أنس وغيره
من أبغض الصحابة وسبهم فليس له في فيء المسلمين حق
ونزع بآية الحشر والذين جاءوا من بعدهم الآية وقال من
غاظه أصحاب محمد فهو كافر قال الله تعالى ليغيظ
بهم الكفار وقال عبد الله بن المبارك خصلتان من كانتا
فيه نجا الصدق وحب أصحاب محمد عليه السلام قال
أيوب السختياني من أحب أبا بكر فقد أقام الدين
ومن أحب عمر فقد أوضح السبيل ومن أحب عثمان فقد
استضاء بنور الله ومن أحب عليا فقد أخذ بالعروة
الوثقى ومن أحسن الثناء على أصحاب محمد فقد برئ
من النفاق ومن انتقص أحدا منهم فهو مبتدع مخالف
للسنة والسلف الصالح وأخاف أن لا يصعد له عمل
إلى السماء حتى يحبهم جميعا ويكون قلبه سليما وفي
حديث خالد بن سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
أيها الناس إني راض عن أبي بكر فاعرفوا له ذلك
أيها الناس إني راض عن عمر وعن علي وعن عثمان وطلحة
والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف فاعرفوا لهم ذلك
أيها الناس إن الله غفر لأهل بدر والحديبية أيها الناس
احفظوني في أصحابي وأصهاري وأختاني لا يطالبنكم أحد

منهم ظلمة فإنها ظلمات لا توهب في القيامة غدا وقال
رجل للمعافى بن عمران أين عمر بن عبد العزيز من معوية فغضب
وقال لا يقاس بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد معوية
صاحبه وصهره وكاتبه وأمينه على وحي الله وأتي
النبي صلى الله عليه بجنازة رجل فلم يصل عليه وقال كان
يبغض عثمان فأبغضه الله وقال عليه السلام في الأنصار
اعفوا عن مسيئهم واقبلوا من محسنهم وقال احفظوني
في أصحابي وأصهاري فإنه من حفظني فيهم حفظه الله
في الدنيا والآخرة ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله منه ومن
تخلى الله منه يوشك أن يأخذه وعنه عليه وسلم من
حفظني في أصحابي كنت له حافظا يوم القيامة وقال من
حفظني في أصحابي ورد علي الحوض ومن لم يحفظني في أصحابي
لم يرد علي الحوض ولم يرني إلا من بعيد قال مالك رحمه الله
هذا النبي صلى الله عليه وسلم مؤدب الخلق الذي هدانا الله به
وجعله رحمة للعالمين يخرج في جوف الليل إلى البقيع فيدعو
لهم ويستغفر كالمودع لهم وبذلك أمره الله تعالى وأمر النبي
صلى الله عليه وسلم بحبهم وموالاتهم ومعاداة من عاداهم
وروي عن كعب رضي الله عنه ليس أحد من أصحاب محمد
إلا له شفاعة يوم القيامة وطلب من المغيرة بن نوفل أن
يشفع له يوم القيامة قال سهل التستري لم يؤمن بالرسول
من لم يوقر أصحابه ولم يعز أوامره

فصل

ومن إعظامه وإكباره عليه السلام إعظام جميع أسبابه

وإكرام مشاهده وأمكنته من مكة والمدينة ومعاهده وما لمسه
عليه السلام أو عرف به وروي عن صفية بنت نجدة قالت كان
لأبي محذورة قصة في مقدم رأسه إذا قعد وأرسلها أصابت
الأرض فقيل له ألا تحلقها فقال لم أكن بالذي أحلقها وقد
مسها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وكانت في قلنسوة
خالد بن الوليد شعرات من شعره عليه السلام فسقطت
قلنسوته في بعض حروبه فشد عليها شدة أنكر عليه
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كثرة ما قتل فيها فقال لم
أفعلها بسبب القلنسوة بل لما تضمنته من شعره صلى الله
عليه وسلم لئلا أسلب بركتها وتقع في أيدي المشركين ورؤي
ابن عمر رحمه الله واضعا يده على مقعد النبي صلى الله عليه
وسلم من المنبر ثم وضعها على وجهه ولهذا كان مالك رحمه الله
لا يركب بالمدينة دابة وكان يقول أستحيي من الله تعالى
أن أطأ تربة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحافر دابة
وروي أنه وهب للشافعي كراعا كثيرا كان عنده فقال له
الشافعي أمسك منها دابة فأجابه بمثل هذا الجواب
وقد حكى أبو عبد الرحمن السلمي عن أحمد بن فضلويه
الزاهد وكان من الغزاة الرماة أنه قال ما مسست القوس
بيدي إلا على طهارة منذ بلغني أن النبي عليه السلام
أخذ القوس بيده وقد أفتى مالك رحمه الله فيمن قال تربة
المدينة ردية بضربه ثلاثين درة وأمر بحبسه وكان
له قدر وقال ما أحوجه إلى ضرب عنقه تربة دفن فيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم يزعم أنها غير طيبة وفي


الصحيح انه قال عليه السلام في المدينة من احدث فيها
حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل منه صرف ولا عدل وحكي ان جهجاها الغفاري اخذ
قضيب النبي صلى الله عليه وسلم من يد عثمان رضي الله عنه
وتناوله ليكسره على ركبته فصاح به الناس فاخذته
الاكلة في ركبته فقطعها ومات قبل الحول وقال عليه
السلام من حلف على منبري كاذبا فليتبوا مقعده من النار
وحدثت ان ابا الفضل الجوهري لما ورد المدينة زائرا وقرب
من بيوتها ترجل ومشى باكيا منشدا

ولما راينا رسم من لم يدع لنا فؤادا لعرفان الرسوم ولا لبا
نزلنا على الاكوار نمشي كرامة لمن بان عنا ان نلم به ركبا

وحكي عن بعض المريدين انه لما اشرف على مدينة الرسول
انشا يقول متمثلا

رفع الحجاب لنا فلاح لناظر قمر تقطع دونه الاوهام
واذا المطي بنا بلغن محمدا فظهورهن على الرجال حرام
قربننا من خير من وطئ الثرى فلها علينا حرمة وذمام

وحكي عن بعض المشايخ انه حج ماشيا فقيل له في ذلك
فقال العبد الآبق ياتي الى بيت مولاه راكبا لو قدرت ان امشي
على راسي ما مشيت على قدمي قال القاضي ابو الفضل
رحمه الله وجدير لمواطن عمرت بالوحي والتنزيل وتردد
بها جبريل وميكائيل وعرجت منها الملائكة والروح
وضجت عرصاتها بالتقديس والتسبيح واشتملت تربتها
على جسد سيد البشر وانتشر عنها من دين الله وسنة



وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما انتشى ❁ مدارس آيات
ومساجد صلوات ❁ ومشاهد الفضائل والخيرات ❁ ومعاهد
البراهين والمعجزات ❁ ومناسك الدين ❁ ومشاعر المسلمين
ومواقف سيد المرسلين ومتبوأ خاتم النبيين ❁ حيث
انفجرت النبوءة وأين فاض عبابها ❁ ومواطن طويت فيها (مهبط الرسالة)
الرسالة وأول أرض مس جلد المصطفى ترابها ❁ أن
تعظم عرصاتها ❁ وتتنسم نفحاتها ❁ وتقبل ربوعها
وجدرانها ❁

يا دار خير المرسلين ومن به ... هدي الأنام وخص بالآيات
عندي لأجلك لوعة وصبابة ... وتشوق متوقد الجمرات
وعلي عهد إن ملأت محاجري ... من تلكم الجدرات والعرصات
لأعفرن مصون شيبي بينها ... من كثرة التقبيل والرشفات
لولا العوادي والأعادي زرتها ... أبدا ولو سحبا على الوجنات
لكن سأهدي من حفيل تحيتي ... لقطين تلك الدار والحجرات
أذكى من المسك المفتق نفحة ... تغشاه بالآصال والبكرات
وتخصه بزواكي الصلوات ... ونوامي التسليم والبركات

الباب الرابع

في حكم الصلاة عليه والتسليم وفرض ذلك وفضيلته

قال الله تعالى إن الله وملائكته يصلون على النبي الآية
قال ابن عباس معناه إن الله وملائكته يباركون
على النبي وقيل إن الله يترحم على النبي وملائكته
يدعون له قال المبرد أصل الصلاة الترحم فهي
من الله رحمة ومن الملائكة رقة واستدعاء للرحمة من الله وقد



وفي الحديث صفة صلاة الملائكة على من جلس
ينتظر الصلاة اللهم اغفر له اللهم ارحمه فهذا دعاء
وقال بكر القشيري الصلاة من الله تعالى لمن دون النبي
صلى الله عليه وسلم رحمة وللنبي صلى الله عليه وسلم تشريف
وزيادة تكرمة وقال أبو العالية صلاة الله ثناؤه عليه
عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء قال القاضي أبو الفضل
رحمه الله وقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
تعليم الصلاة عليه بين لفظ الصلاة ولفظ البركة فدل
أنهما بمعنيين وأما التسليم الذي أمر الله تعالى به عباده
فقال القاضي أبو بكر بن بكير نزلت هذه الآية على
النبي صلى الله عليه وسلم فأمر الله أصحابه أن يسلموا عليه
وكذلك من بعدهم أمروا أن يسلموا على النبي صلى الله عليه
وسلم عند حضورهم قبره وعند ذكره وفي معنى السلام
عليه ثلاثة وجوه أحدها السلامة لك ومعك وتكون
السلامة مصدرا كاللذاذ واللذاذة الثاني أي السلام
على حفظك ورعايتك متول له وكفيل به ويكون هنا
السلام اسم الله تعالى الثالث أن السلام بمعنى المسالمة له والانقياد
كما قال فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر
بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما

فصل

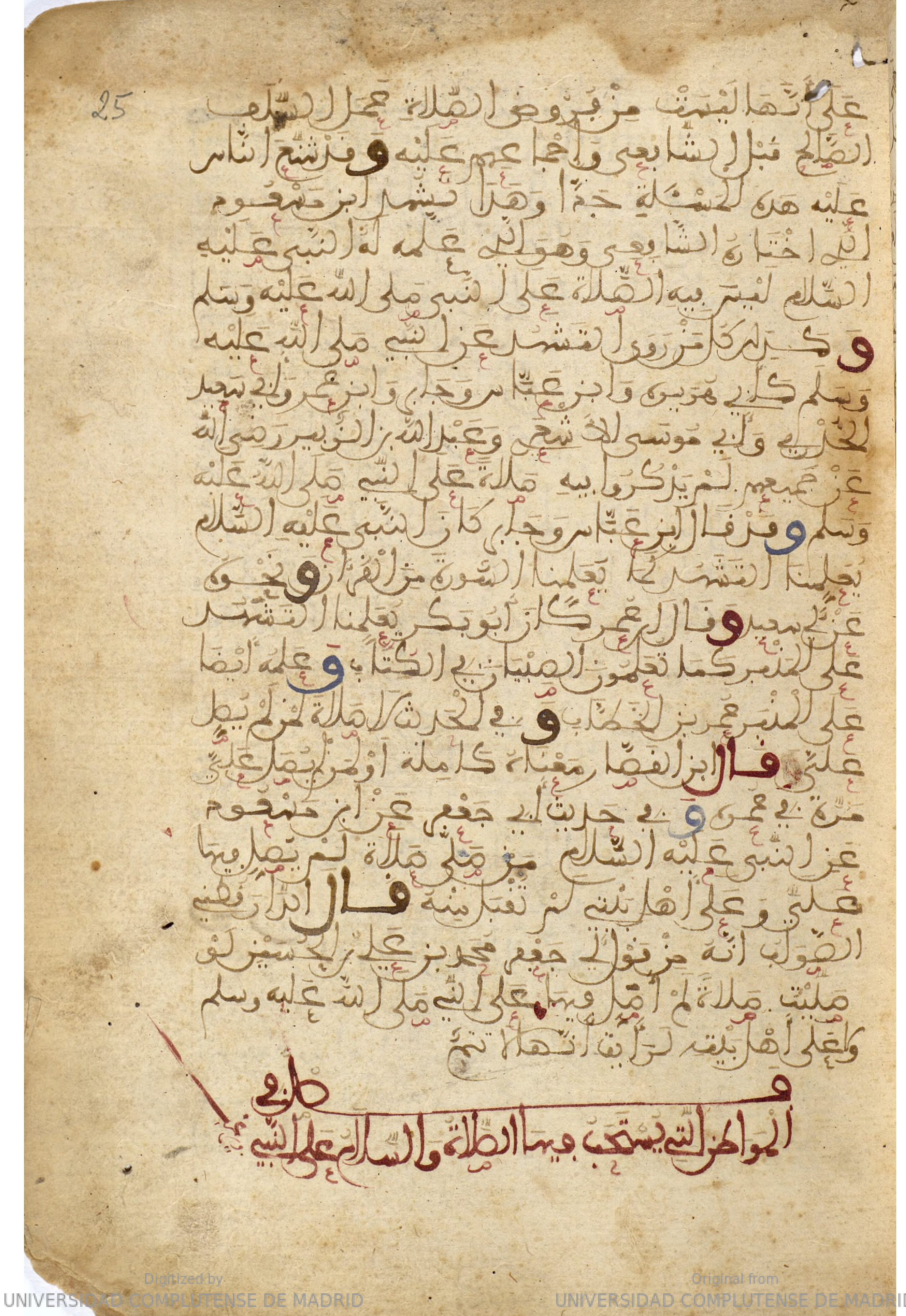
اعلم أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
فرض على الجملة غير محدود بوقت لأمر الله بالصلاة
عليه وحمل الأئمة والعلماء له على الوجوب وأجمعوا



عليه وحكى أبو جعفر الطبري أن محمل الآية عنده
على الندب وادعى فيه الإجماع ولعله فيما زاد على
مرة والواجب منه الذي يسقط به الحرج ومأثم ترك
الفرض مرة كالشهادة له بالنبوة وما عدا ذلك
فمندوب مرغب فيه من سنن الإسلام وشعار أهله
قال القاضي أبو الحسن بن القصار والمشهور عن
أصحابنا أن ذلك واجب في الجملة على الإنسان وفرض
عليه أن يأتي بها مرة من دهره مع القدرة على
ذلك وقال القاضي أبو بكر بن بكير افترض الله على خلقه
أن يصلوا على نبيه ويسلموا تسليما ولم يجعل ذلك
لوقت معلوم فالواجب أن يكثر المرء منها ولا يغفل
عنها قال القاضي أبو محمد بن نصر الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم واجبة في الجملة قال القاضي أبو
عبد الله محمد بن سعيد ذهب مالك وأصحابه وغيرهم
من أهل العلم أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
فرض بالجملة بعقد الإيمان لا يتعين في الصلاة وأن من
صلى عليه مرة واحدة من عمره سقط الفرض عنه وقال
أصحاب الشافعي الفرض منها الذي أمر الله به ورسوله
عليه السلام هو في الصلاة قالوا وأما في غيرها فلا
خلاف أنها غير واجبة وأما في الصلاة فحكى
الإمامان أبو جعفر الطبري والطحاوي وغيرهما إجماع
جميع المتقدمين والمتأخرين من علماء الأمة على أن
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد غير



واجب و شذ الشافعي في ذلك فقال من لم يصل على
النبي صلى الله عليه وسلم من بعد التشهد الآخر وقبل
السلام فصلاته فاسدة وان صلى عليه قبل ذلك لم تجزه
ولا سلف له في هذا القول ولا سنة يتبعها و قد بالغ
في انكار هذه المسألة عليه لمخالفته فيها من تقدمه
جماعة وشنعوا عليه الخلاف فيها منهم الطبري والقشيري
وغير واحد و قال ابو بكر بن المنذر يستحب ان لا يصلي
احد صلاة الا صلى فيها على محمد صلى الله عليه وسلم
فان ترك ذلك تارك فصلاته مجزئة في مذهب مالك
واهل المدينة وسفيان الثوري واهل الكوفة من اصحاب
الرأي وغيرهم وهو قول جل اهل العلم و حكي
عن مالك وسفيان انها في التشهد الآخر مستحبة
وان تاركها في التشهد مسيء، وشذ الشافعي فاوجب
على تاركها في الصلاة الاعادة واوجب اسحاق الاعادة
مع تعمد تركها دون النسيان و حكى ابو محمد ابن ابي
زيد عن محمد بن المواز ان الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم فريضة قال ابو محمد يريد ليست من
فرائض الصلاة وقاله محمد بن عبد الحكم وغيره و حكى
ابن القصار وعبد الوهاب ان محمد بن المواز يراها فريضة
في الصلاة كقول الشافعي و ممن خالف الخطابي من
اصحاب الشافعي وغيرهم الشافعي في هذه المسألة قال
الخطابي وليست بواجبة في الصلاة وهو قول جماعة
الفقهاء الا الشافعي ولا اعلم له فيها قدوة والدليل



على أنها ليست من فروض الصلاة عمل السلف
الصالح قبل الشافعي وإجماعهم عليه وقد شنع الناس
عليه هذه المسئلة جدا وهذا تشهد ابن مسعود
الذي اختاره الشافعي وهو الذي علمه له النبي عليه
السلام ليس فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
وكذلك كل من روى التشهد عن النبي صلى الله عليه
وسلم كأبي هريرة وابن عباس وجابر وابن عمر وأبي سعيد
الخدري وأبي موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير رضي الله
عن جميعهم لم يذكروا فيه صلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم وقد قال ابن عباس وجابر كان النبي عليه السلام
يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ونحوه
عن أبي سعيد وقال ابن عمر كان أبو بكر يعلمنا التشهد
على المنبر كما تعلمون الصبيان في الكتاب وعلمه أيضا
على المنبر عمر بن الخطاب وفي الحديث لا صلاة لمن لم يصل
علي قال ابن القصار معناه كاملة أو لمن لم يصل علي
مرة في عمره وفي حديث أبي جعفر عن ابن مسعود
عن النبي عليه السلام من صلى صلاة لم يصل فيها
علي وعلى أهل بيتي لم تقبل منه قال الدارقطني
الصواب أنه من قول أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين لو
صليت صلاة لم أصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم
وعلى أهل بيته لرأيت أنها لا تتم

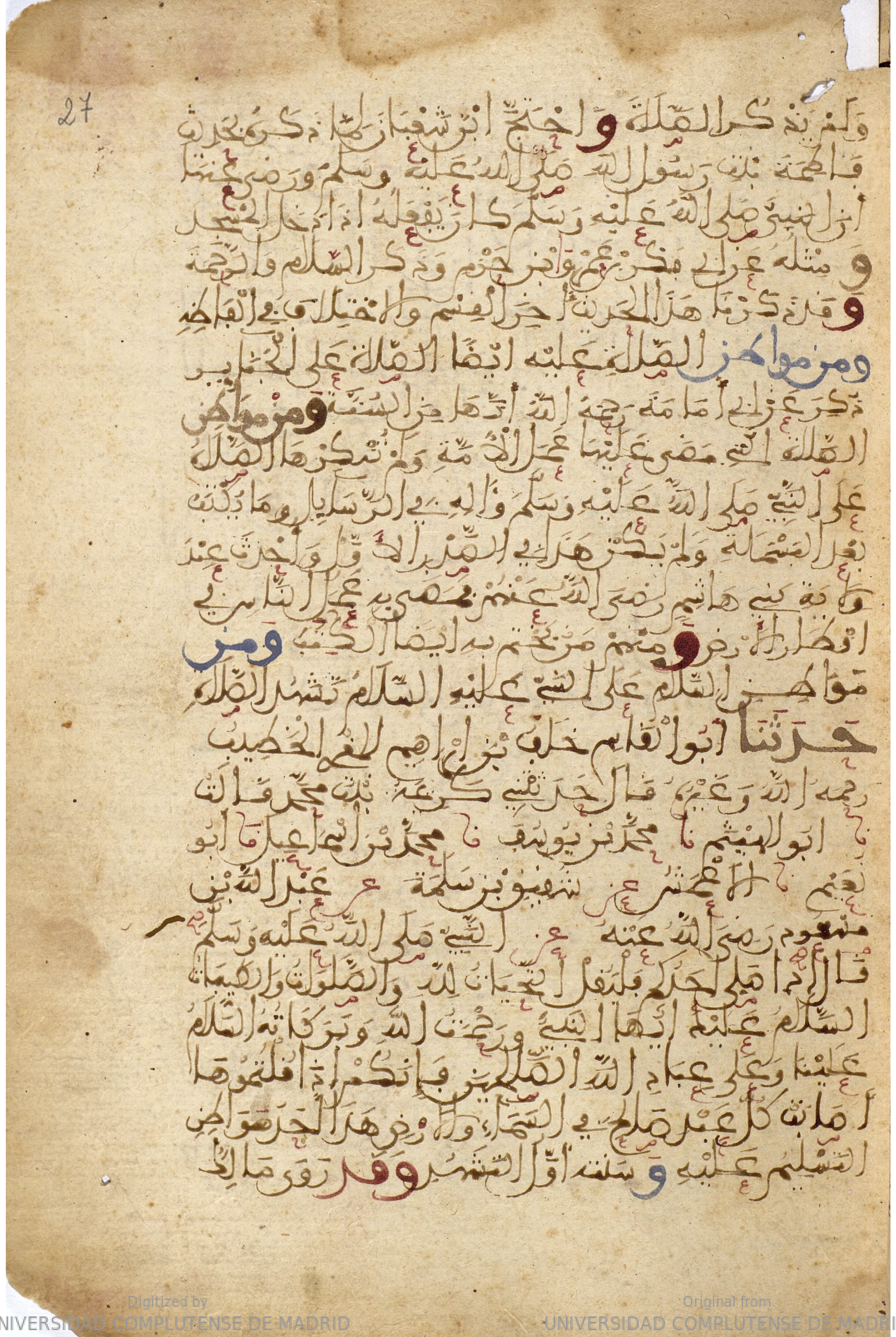
فصل في المواطن التي يستحب فيها الصلاة والسلام على النبي



من ذلك في تشهد الصلاة كما قدمناه وذلك بعد
التشهد وقبل الدعاء حدثنا الفقيه ابو علي رحمه الله
بقراءتي عليه قال ثنا الامام ابو القاسم البلخي قال
ثنا الفارسي عن ابي القاسم الخزاعي عن ابي سعيد
الهيثم عن ابي عيسى الحافظ قال ثنا محمود بن غيلان
ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة بن شريح حدثني ابو
هانئ الخولاني ان عمرو ابن مالك الجنبي اخبره انه
سمع فضالة بن عبيد رضي الله عنه يقول سمع النبي
صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو في صلاته فلم يصل
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم عجل هذا ثم دعاه فقال له ولغيره اذا صلى
احدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ثم يصلي
على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليدع بعد بما
شاء. ويروى من غير هذا السند بتمجيد الله وهو اصح
وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال الدعاء
والصلاة معلق بين السماء والارض ولا يصعد الى
الله منه شيء حتى يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم
وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم بمعناه، وقال وعلى آل محمد وروي ان الدعاء محجوب
حتى يصلي الداعي على النبي صلى الله عليه وسلم وعن
ابن مسعود اذا اراد احدكم ان يسأل الله شيئا فليبدأ
بمدحه والثناء عليه بما هو اهله ثم يصلي على النبي صلى
الله عليه وسلم ثم ليسأل فانه احرى ان ينجح وعن جابر

رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوني
كقدح الراكب فإن الراكب يملأ قدحه ثم يضعه
ويرفع متاعه فإن احتاج إلى شرابه شربه أو إلى وضوء توضأ
وإلا أهراقه ولكن اجعلوني في أول الدعاء وأوسطه
وآخره وقال ابن عطاء للدعاء أركان وأجنحة وأسباب
وأوقات فإن وافق أركانه قوي وإن وافق أجنحته
طار في السماء وإن وافق مواقيته فاز وإن وافق أسبابه
أنجح فأركانه حضور القلب والرقة والاستكانة والخشوع
وتعلق القلب بالله وقطعه من الأسباب وأجنحته الصدق
ومواقيته الأسحار وأسبابه الصلاة على محمد عليه السلام
وفي الحديث الدعاء بين الصلاتين علي لا يرد وفي
حديث آخر كل دعاء محجوب دون السماء فإذا جاءت الصلاة
علي صعد الدعاء إلى السماء وفي دعاء ابن عباس الذي
رواه حنش فقال في آخره واستجب دعائي ثم تبدأ
بالصلاة على النبي أن تصلي على محمد عبدك ونبيك ورسولك
أفضل ما صليت على أحد من خلقك أجمعين آمين ومن مواطن
الصلاة عليه عند ذكره وسماع اسمه أو كتابه أو عند
الأذان وقد قال عليه السلام رغم أنف رجل ذكرت عنده
فلم يصل علي وكره ابن حبيب ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم عند الذبح وكره سحنون الصلاة عليه عند التعجب
وقال لا يصلى عليه إلا على طريق الاحتساب وطلب الثواب
قال أصبغ عن ابن القاسم موطنان لا يذكر فيهما إلا الله الذبيحة
والعطاس فلا تقل فيهما بعد ذكر الله محمد رسول الله ولو قال

تقدم ذكر الله صلى الله على محمد لم تكن تسميته له
مع الله وقاله أشهب قال ولا ينبغي أن تجعل الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم فيه استنانا و روى
النسائي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم
الامر بالاكثار من الصلاة عليه يوم الجمعة صلى الله
عليه وسلم ومن مواطن الصلاة والسلام عند دخول
المسجد قال أبو إسحاق بن شعبان وينبغي لمن دخل المسجد
أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله
ويترحم عليه وعلى آله ويبارك عليه وعلى آله
ويسلم عليه تسليما ويقول اللهم اغفر لي ذنوبي
وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فعل مثل ذلك
ويجعل موضع رحمتك فضلك وقال عمرو بن دينار
في قوله تعالى فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم
قال إن لم يكن في البيت أحد فقل السلام على النبي
ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين السلام على أهل البيت ورحمة الله
وبركاته قال ابن عباس رحمه الله المراد بالبيوت
هنا المساجد وقال النخعي إذا لم يكن في المسجد
أحد فقل السلام على رسول الله وإذا لم يكن
في البيت أحد فقل السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين وعن علقمة إذا دخلت المسجد أقول السلام
عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته صلى الله
وملائكته على محمد ونحوه عن كعب إذا دخل وإذا خرج



ولم يذكر الصلاة. واحتج ابن شعبان لما ذكره بحديث
فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله اذا دخل المسجد
ومثله عن ابي بكر بن عمرو بن حزم وذكر السلام والرحمة
وقد ذكرنا هذا الحديث آخر القسم والاختلاف في الفاظه
ومن مواطن الصلاة عليه ايضا الصلاة على الجنائز
ذكر عن ابي امامة رحمه الله انها من السنة ومن مواطن
الصلاة التي مضى عليها عمل الامة ولم تنكرها الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم وآله في الرسايل وما يكتب
بعد البسملة ولم يكن هذا في الصدر الاول واحدث عند
ولاية بني هاشم رضي الله عنهم فمضى به عمل الناس في
اقطار الارض ومنهم من يختم به ايضا الكتب ومن
مواطن السلام على النبي عليه السلام تشهد الصلاة
حدثنا ابو القاسم خلف بن ابراهيم المقرئ الخطيب
رحمه الله وعنه قال حدثتني كريمة بنت محمد قالت
نا ابو الهيثم نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسماعيل نا ابو
نعيم نا الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا صلى احدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتموها
اصابت كل عبد صالح في السماء والارض فهذا احد مواطن
التسليم عليه وسنته اول التشهد. وقد روى مالك

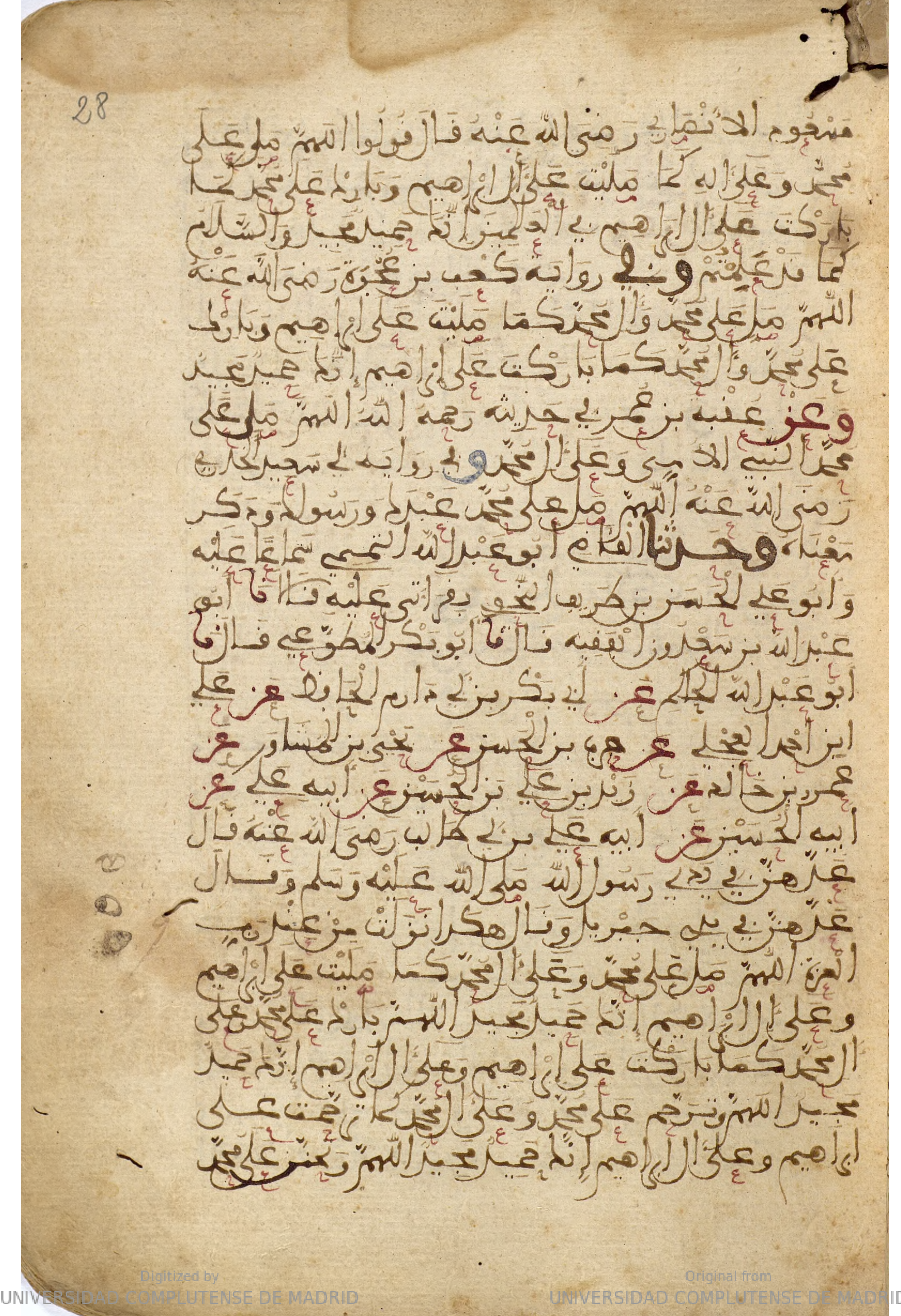


عن ابن عمر أنه كان يقول إذا فرغ من تشهده وأراد
أن يسلم. وسئل مالك في المنسوخ أن يسلم مثل
ذلك قبل السلام. قال محمد بن مسلمة إن أراد ما جاء
عن عائشة وابن عمر أنهما كانا يقولان عند سلامهما
السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام
عليكم. واستحب أهل العلم أن ينوي المسلم بسلامه
كل عبد صالح في السماء والأرض من الملائكة وبني آدم
والجن. قال مالك في الجمعة واجب للمأموم إذا سلم
إمامه أن يقول السلام على النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم

فصل في تبوية
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتسليم

حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن جعفر الفقيه رضي الله
عنه قال أبو الأصبغ عيسى بن سهل أبو
عبد الله بن عتاب أبو بكر بن واقد وغيرهم أبو
عيسى عبيد الله يحيى بن يحيى مالك عن عبد الله
بن أبي بكر بن حزم عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرقي
أنه قال أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا
يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل
على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم
وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على
آل إبراهيم إنك حميد مجيد. وفي رواية مالك عن أبي

مسعود الأنصاري



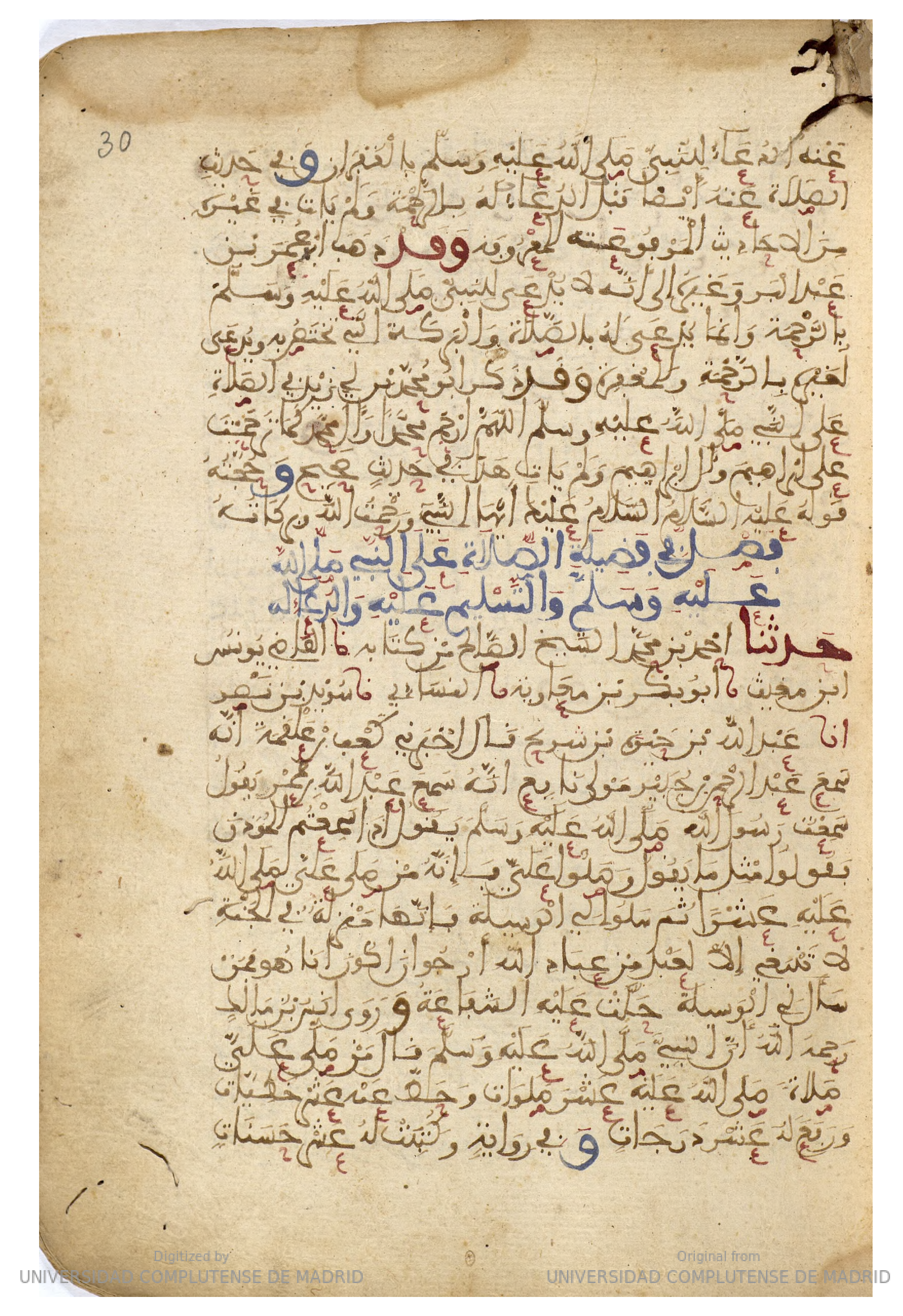
مسعود الانصاري رضي الله عنه قال قولوا اللهم صل على
محمد وعلى اله كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد كما
باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد والسلام
كما قد علمتم وفي رواية كعب بن عجرة رضي الله عنه
اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك
على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد
وعن عقبة بن عمرو في حديثه رحمه الله اللهم صل على
محمد النبي الامي وعلى آل محمد وفي رواية ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وذكر
معناه. وحدثنا الفقيه ابو عبد الله التميمي سماعا عليه
وابو علي الحسن بن طريف النحوي بقراتي عليه قالا نا ابو
عبد الله بن سعدون الفقيه قال نا ابو بكر المطوعي قال نا
ابو عبد الله الحاكم عن ابي بكر بن ابي دارم الحافظ عن علي
ابن احمد العجلي عن حرب بن الحسن عن يحيى بن المساور عن
عمرو بن خالد عن زيد بن علي بن الحسين عن ابيه علي عن
ابيه الحسين عن ابيه علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال
عدهن في يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
عدهن في يدي جبريل وقال هكذا نزلت من عند رب
العزة اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم
وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى
آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد
مجيد اللهم وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على
ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وتحنن على محمد



وعلى آل محمد كما مجدت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك
حميد مجيد اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد كما سلمت على
ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وعن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان يكتال
بالمكيال الاوفى اذا صلى علينا اهل البيت فليقل اللهم صل
على محمد النبي وازواجه امهات المومنين وذريته واهل بيته
كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وعن رواية
زيد بن خارجة الانصاري سألت النبي صلى الله عليه وسلم
كيف نصلي عليك فقال صلوا علي واجتهدوا في الدعاء
ثم قولوا اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على
ابراهيم انك حميد مجيد وعن سلامة الكندي كان علي يعلمنا
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم داحي المدحوات
وباري المسموكات اجعل شرايف صلواتك ونوامي بركاتك
ورأفة تحننك على محمد عبدك ورسولك الفاتح لما اغلق
والخاتم لما سبق والمعلن الحق بالحق والدامغ لجيشات
الاباطيل كما حمل فاضطلع بامرك بطاعتك مستوفزا
في مرضاتك واعيا لوحيك حافظا لعهدك ماضيا
على نفاذ امرك حتى اورى قبسا لقابس الاء الله تصل
باهله اسبابه به هديت القلوب بعد خوضات الفتن
والاثم موضحات الاعلام ونائرات الاحكام ومنيرات وانهج
الاسلام فهو امينك المامون وخازن علمك المخزون
وشهيدك يوم الدين وبعيثك نعمة ورسولك بالحق رحمة
اللهم افسح له في عدنك واجزه مضاعفات الخير من

من فضلها متعقبات له عقبى مكررات موفور ثوابها المحمول
وجزيل عطائها المعلوم اللهم اعل على بناء الناس بناءه
واكرم مثواه لديك ونزله واتمم له نوره واجزه من ابتعاثه
له مقبول الشهادة ومرضي المقالة ذا منطق عدل وخطة فصل
وبرهان عظيم **وعنه** ايضا في الصلاة على النبي عليه
السلام ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية لبيك اللهم
ربي وسعديك صلوات الله البر الرحيم والملائكة المقربين
والنبيين والصديقين والشهداء والصالحين وما سبح لك
من شيء يا رب العالمين على محمد بن عبد الله خاتم النبيين وسيد
المرسلين وامام المتقين ورسول رب العالمين الشاهد البشير
الداعي اليك باذنك السراج المنير وعليه السلام **وعن**
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اللهم اجعل صلواتك وبركاتك
ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين محمد
عبدك ورسولك امام الخير ورسول الرحمة اللهم ابعثه
مقاما محمودا يغبطه به الاولون والآخرون اللهم صل على
محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد
وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم
انك حميد مجيد **وكان** الحسن البصري يقول من اراد ان يشرب
بالكاس الاوفى من حوض المصطفى فليقل اللهم صل على محمد
وعلى آله واصحابه واولاده وازواجه وذريته واهل بيته
واصهاره وانصاره واشياعه ومحبيه وامته وعلينا
معهم اجمعين يا ارحم الراحمين **وعن** طاوس عن ابن عباس رضي
الله عنه انه كان يقول اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى وارفع

ودرجته العليا وآتيه سؤله في الآخرة والأولى كما آتيت
إبراهيم وموسى وعن وهيب بن الورد أنه كان يقول
في دعائه اللهم أعط محمدا أفضل ما سألك لنفسه وأعط
محمدا أفضل ما سألك له أحد من خلقك وأعط محمدا أفضل ما
أنت مسؤول له إلى يوم القيامة وعن ابن مسعود رضي الله
عنه أنه كان يقول إذا صليتم على النبي صلى الله عليه
وسلم فأحسنوا الصلاة عليه فإنكم لا تدرون لعل ذلك
يعرض عليه وقولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك
على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد
عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة اللهم
ابعثه مقاما محمودا يغبطه فيه الأولون والآخرون
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم
إنك حميد مجيد وما يؤثر في تطويل الصلاة وتكثير الثناء
عن أهل البيت وغيرهم كثير وقوله عليه السلام والسلام
كما قد علمتم هو ما علمتم في التشهد من قوله السلام عليك
أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين وفي تشهد علي السلام على نبي الله السلام
على أنبياء الله ورسله السلام على رسول الله السلام على
محمد بن عبد الله السلام علينا وعلى المؤمنين والمؤمنات
من غاب منهم ومن شهد اللهم اغفر لمحمد وتقبل شفاعته
واغفر لأهل بيته واغفر لي ولوالدي وما ولدا وارحمهما السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليك أيها النبي
ورحمة الله وبركاته جاء في هذا الحديث عن علي رضي الله



عنه أنه دعا للنبي صلى الله عليه وسلم بالغفران وفي حديث
الصلاة عنه أيضا قبل أن دعا له بالرحمة ولم يات في غيره
من الأحاديث الموقوفة والمرفوعة وقد ذهب أبو عمر بن
عبد البر وغيره إلى أنه لا يدعى للنبي صلى الله عليه وسلم
بالرحمة وإنما يدعى له بالصلاة والبركة التي تختص به ويدعى
لغيره بالرحمة والمغفرة وقد ذكر أبو محمد بن أبي زيد في الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم محمدا وآل محمد كما رحمت
على إبراهيم وآل إبراهيم ولم يات هذا في حديث صحيح وحجته
قوله عليه السلام السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته

فصل في فضيلة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتسليم عليه والدعاء له

حدثنا أحمد بن محمد الشيخ الصالح من كتابه قال القاضي يونس
ابن مغيث قال أبو بكر بن معاوية قال النسائي قال سويد بن نصر
أنا عبد الله بن حيوة بن شريح قال أخبرني كعب بن علقمة أنه
سمع عبد الرحمن بن جبير مولى نافع أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سمعتم المؤذن
فقولوا مثل ما يقول وصلوا علي فإنه من صلى علي صلى الله
عليه عشرا ثم سلوا لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة
لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله أرجو أن أكون أنا هو فمن
سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة وروى أنس بن مالك
رحمه الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي
صلاة صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه عشر خطيئات
ورفع له عشر درجات وفي رواية وكتبت له عشر حسنات


وعن انس عنه عليه السلام ان جبريل عليه السلام
كان ان يقال من صلى عليك صلاة صلى الله عليه عشرا ورفعه
عشر درجات ومن رواية عبد الرحمن بن عوف عنه عليه
السلام لقيت جبريل فقال اني ابشرك ان الله تعالى يقول
من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت عليه ونحوه
من رواية ابي هريرة ومالك بن اوس بن الحدثان وعبيد الله بن
ابي طلحة وعن زيد بن الحباب رضي الله عنه سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول من قال اللهم صل على محمد وانزله
المقعد المقرب عندك يوم القيامة وجبت له شفاعتي وعن
ابن مسعود رضي الله عنه اولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم
علي صلاة وعن ابي هريرة رحمه الله عنه صلى الله عليه
وسلم من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له
ما بقي اسمي في ذلك الكتاب وعن عامر بن ربيعة سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي صلاة صلت
عليه الملائكة ما صلى علي فليقلل من ذلك عبد او ليكثر
وعن ابي بن كعب رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا ذهب ربع الليل قام فقال يا ايها الناس
اذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت
بما فيه فقال ابي بن كعب يا رسول الله اني اكثر الصلاة
عليك فكم اجعل لك من صلاتي قال ما شئت قال الربع
قال ما شئت وان زدت فهو خير قال النصف قال ما شئت
وان زدت فهو خير قال الثلثين قال ما شئت وان زدت فهو
خير قال يا رسول الله فاجعل صلاتي كلها لك قال اذا تكفى



ويغفر ذنبا وعن أبي طلحة رضي الله عنه دخلت على النبي صلى
الله عليه وسلم فرأيت من بشره وطلاقته ما لم أره قط
فسألته فقال وما يمنعني وقد خرج جبريل آنفا فأتاني ببشارة
من ربي إن الله بعثني إليك أبشرك أنه ليس أحد من أمتك
يصلي عليك إلا صلى الله عليه وملائكته بها عشرا وعن
جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم من قال
حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة
القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا
الذي وعدته حلت له الشفاعة يوم القيامة وعن سعد بن
أبي وقاص رضي الله عنه من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله
رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا غفر له وروى ابن
وهب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سلم علي عشرا
فكأنما أعتق رقبة وفي بعض الآثار ليردن علي أقوام ما أعرفهم
إلا بكثرة صلاتهم علي وفي آخر إن أنجاكم يوم القيامة
من أهوالها ومواطنها أكثركم علي صلاة وعن أبي بكر
رضي الله عنه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أمحق
للذنوب من الماء البارد للنار والسلام عليه أفضل من عتق الرقاب

فصل

في ذم من لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم وإثمه

حدثنا القاضي الشهيد أبو علي رحمه الله ثنا أبو الفضل بن
خيرون وأبو الحسين الصيرفي قالا ثنا أبو يعلى حدثنا السنجي
ثنا محمد بن محبوب ثنا أبو عيسى ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي ثنا ربعي



ابن ابي ابراهيم عن عبد الرحمن بن اسحاق وعن سعيد بن ابي سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم انف رجل
دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل ان يغفر له ورغم انف رجل
ادرك عنده ابواه الكبر فلم يدخلاه الجنة قال عبد الرحمن
والجنة قال او احدهما وفي حديث اخر ان النبي صلى الله عليه
وسلم صعد المنبر فقال آمين ثم صعد فقال آمين ثم صعد
فقال آمين فسأله معاذ عن ذلك فقال ان جبريل صلى الله
عليه وسلم اتاني فقال يا محمد من سميت بين يديه فلم يصل عليك
فمات فدخل النار فابعده الله قل آمين فقلت آمين وقال
فيمن ادرك رمضان فلم يقبل منه فمات مثل ذلك ومن ادرك ابويه او
احدهما فلم يبرهما فمات مثله وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
عنه صلى الله عليه وسلم انه قال البخيل الذي ذكرت عنده فلم
يصل علي وعن جعفر بن محمد عن ابيه رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكرت عنده فلم يصل علي
اخطئ به طريق الجنة وعن علي بن ابي طالب رحمه الله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان البخيل كل البخيل من ذكرت
عنده فلم يصل علي وعن ابي هريرة رحمه الله قال ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم ايما قوم جلسوا مجلسا ثم تفرقوا قبل ان
يذكروا الله ويصلوا على النبي عليه السلام كانت عليهم من الله
ترة ان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وعن ابي هريرة من نسي
الصلاة علي نسي طريق الجنة وعن قتادة عنه صلى الله
عليه وسلم من الجفاء ان اذكر عند الرجل فلا يصلي علي وعن



وعن جابر رحمه الله عنه صلى الله عليه وسلم ما جلس قوم مجلسا ثم تفرقوا على غير صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم الا تفرقوا على انتن من ريح الجيفة وعن ابي سعيد رحمه الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجلس قوم مجلسا لا يصلون فيه على النبي صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم حسرة وان دخلوا الجنة لما يرون من الثواب حكى ابو عيسى الترمذي رحمه الله عن بعض اهل العلم قال اذا صلى الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم مرة في المجلس اجزا عنه ما كان في ذلك المجلس

فصل في تخصيصه عليه السلام بتبليغ صلاة من صلى عليه او سلم من الانام

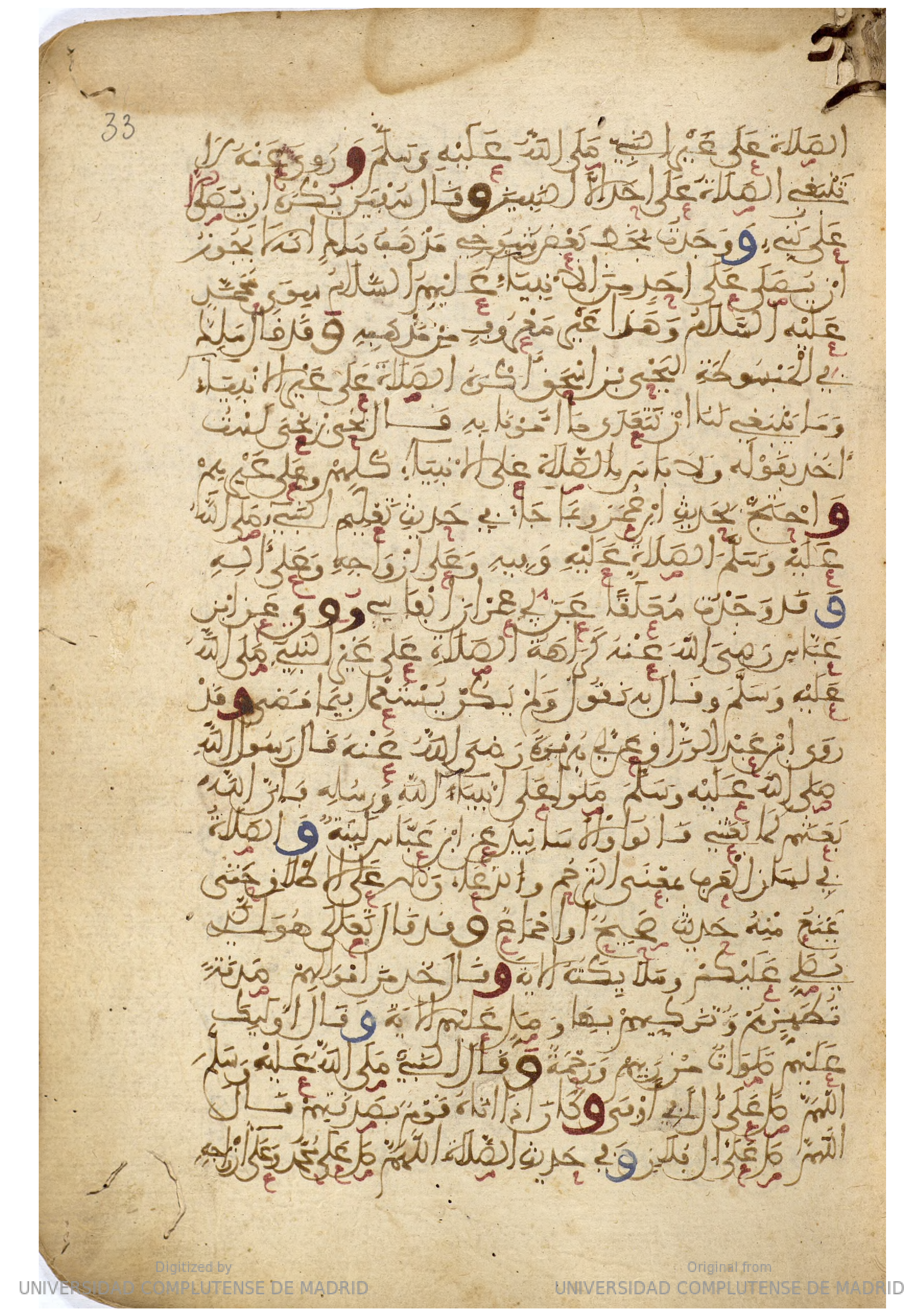
حدثنا القاضي ابو عبد الله التميمي نا الحسين بن محمد نا ابو عمر الحافظ نا ابن عبد المومن نا ابن داسة نا ابو داود حدثنا ابن عوف نا المقرئ نا حيوة عن ابي صخر حميد بن زياد عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام وذكر ابو بكر بن ابي شيبة عن ابي هريرة رحمه الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا بلغته وعن ابن مسعود رضي الله عنه ان لله ملائكة سياحين في الارض يبلغوني عن امتي السلام ونحوه عن ابي هريرة وعن ابن عمر رضي الله عنه اكثروا من السلام على نبيكم كل جمعة فانه يوتى به منكم في كل جمعة وفي رواية فان احدا لا يصلي علي الا عرضت صلاته علي حتى يفرغ منها وعن الحسن عنه صلى الله عليه وسلم حيث

ما كنتم فصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني وعن ابن
عباس رضي الله عنه ليس أحد من أمة محمد صلى الله عليه
وسلم يسلم عليه ويصلي إلا بلغه وذكر بعضهم أن
العبد إذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم عرض عليه اسمه
وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما إذا دخلت المسجد
فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فإن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتي عيدا ولا تتخذوا بيوتكم
قبورا وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم
وفي حديث أوس رحمه الله أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة
فإن صلاتكم معروضة علي وعن سليمان بن سحيم رحمه
الله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت
يا رسول الله هؤلاء الذين يأتونك فيسلمون عليك
أتفقه سلامهم قال نعم وأرد عليهم وعن ابن شهاب بلغنا
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أكثروا علي من
الصلاة في الليلة الزهراء واليوم الأزهر فإنهما يؤديان
عنكم وإن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء وما من
مسلم يصلي علي إلا حملها ملك حتى يؤديها إلي
ويسميه حتى إنه ليقول إن فلانا يقول كذا وكذا

فصل

في الاختلاف في الصلاة على غير النبي وسائر الأنبياء عليهم السلام

قال الفقيه القاضي أكرمه الله بتقويه
عامة أهل العلم متفقون على جواز الصلاة على غير النبي
عليه السلام وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه لا تجوز



الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم وروي عنه لا
تنبغي الصلاة على احد الا النبيين وقال سفيان يكره ان يصلى
على نبي ووجدت بخط بعض شيوخي مذهب مالك انه لا يجوز
ان يصلى على احد من الانبياء عليهم السلام سوى محمد
عليه السلام وهذا غير معروف من مذهبه وقد قال مالك
في المبسوطة ليحيى بن اسحاق اكره الصلاة على غير الانبياء
وما ينبغي لنا ان نتعدى ما امرنا به قال يحيى بن يحيى لست
آخذ بقوله ولا باس بالصلاة على الانبياء كلهم وعلى غيرهم
واحتج بحديث ابن عمر وبما جاء في حديث تعليم النبي صلى الله
عليه وسلم الصلاة عليه وفيه وعلى ازواجه وعلى آله
وقد وجدت معلقا عن ابي عمران الفاسي وروي عن ابن
عباس رضي الله عنه كراهة الصلاة على غير النبي صلى الله
عليه وسلم وقال به نقول ولم يكن يستعمل فيما مضى وقد
روى ابن عبد الرزاق عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوا على انبياء الله ورسله فان الله
بعثهم كما بعثني قالوا والاسانيد عن ابن عباس لينة والصلاة
في لسان العرب بمعنى الترحم والدعاء وذلك على الاطلاق حتى
يمنع منه حديث صحيح او اجماع وقد قال تعالى هو الذي
يصلي عليكم وملائكته الآية وقال خذ من اموالهم صدقة
تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم الآية وقال اولئك
عليهم صلوات من ربهم ورحمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم صل على آل ابي اوفى وكان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال
اللهم صل على آل فلان وفي حديث الصلاة اللهم صل على محمد وعلى ازواجه



وذريته وفي أخرى وعلى آل محمد قيل أتباعه وقيل أمته
وقيل آل بيته وقيل الأتباع هو الرهط والعشيرة وقيل آل
بيته وقيل آل الرجل ولده وقيل قومه وقيل أهله الذين
حرمت عليهم الصدقة وفي رواية أنس سئل النبي عليه
السلام من آل محمد قال كل تقي ويجي على مذهب الحسن
أن المراد بآل محمد محمد نفسه فإنه كان يقول في صلاته على
النبي اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على آل أحمد يريد نفسه
لأنه كان لا يخل بالفرض ويأتي بالنفل لأن الفرض الذي أمر
الله به هو الصلاة على محمد نفسه وهذا مثل قوله عليه
السلام لقد أوتي مزمارا من مزامير آل داود يريد من مزامير
داود عليه السلام وفي حديث أبي حميد الساعدي في الصلاة
اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته وفي حديث ابن عمر رضي
الله عنه أنه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم
وعلى أبي بكر وعمر ذكره مالك في الموطإ من رواية يحيى الأندلسي
والصحيح من رواية غيره ويدعو لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما
وروى ابن وهب عن أنس بن مالك كنا ندعو لأصحابنا
بالغيب فنقول اللهم اجعل منك على فلان صلوات قوم أبرار
يقومون بالليل ويصومون بالنهار قال القاضي أبو الفضل
رحمه الله والذي ذهب إليه المحققون وأميل إليه ما قاله مالك
وسفيان رحمهما الله وروي عن ابن عباس رضي الله عنه واختاره
غير واحد من الفقهاء والمتكلمين أنه لا يصلى على غير الأنبياء
عند ذكرهم بل هو شيء يختص به الأنبياء توقيرا لهم وتعزيرا كما
يختص الله تعالى عند ذكره بالتنزيه والتقديس والتعظيم و



ولا يشاركه فيه غيره كذلك يجب تخصيص النبي عليه السلام
وسائر الانبياء عليهم السلام [بالصلاة والتسليم] ولا يشارك فيه سواهم كما
امر الله تعالى به بقوله صلوا عليه وسلموا تسليما ويذكر
من سواهم من الائمة وغيرهم بالغفران والرضى كما قال
تعالى يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان
وقال تعالى والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا
عنه وايضا فهو امر لم يكن معروفا في الصدر الاول
كما قال ابو عمران وانما احدثته الروافض والمتشيعة
في بعض الائمة فشاركوهم عند الذكر لهم بالصلاة وساووهم
بالنبي عليه السلام في ذلك وايضا فان التشبه باهل
البدع منهي عنه فتجب مخالفتهم فيما التزموه من
ذلك وذكر الصلاة على الآل والازواج مع النبي
صلى الله عليه وسلم بحكم التبع والاضافة اليه لا على
التخصيص قالوا وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم
على من صلى عليه مجرى الدعاء والمواجهة ليس فيها
معنى التعظيم والتوقير قالوا وقد قال تعالى لا تجعلوا
دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا فكذلك
يجب ان يكون الدعاء له عليه السلام مخالفا لدعاء
الناس بعضهم لبعض وهذا اختيار الامام ابي المظفر
الاسفراييني من شيوخنا

فصل في زيارة قبره عليه السلام
وفضيلة من زاره وسلم عليه وكيف يسلم ويدعو

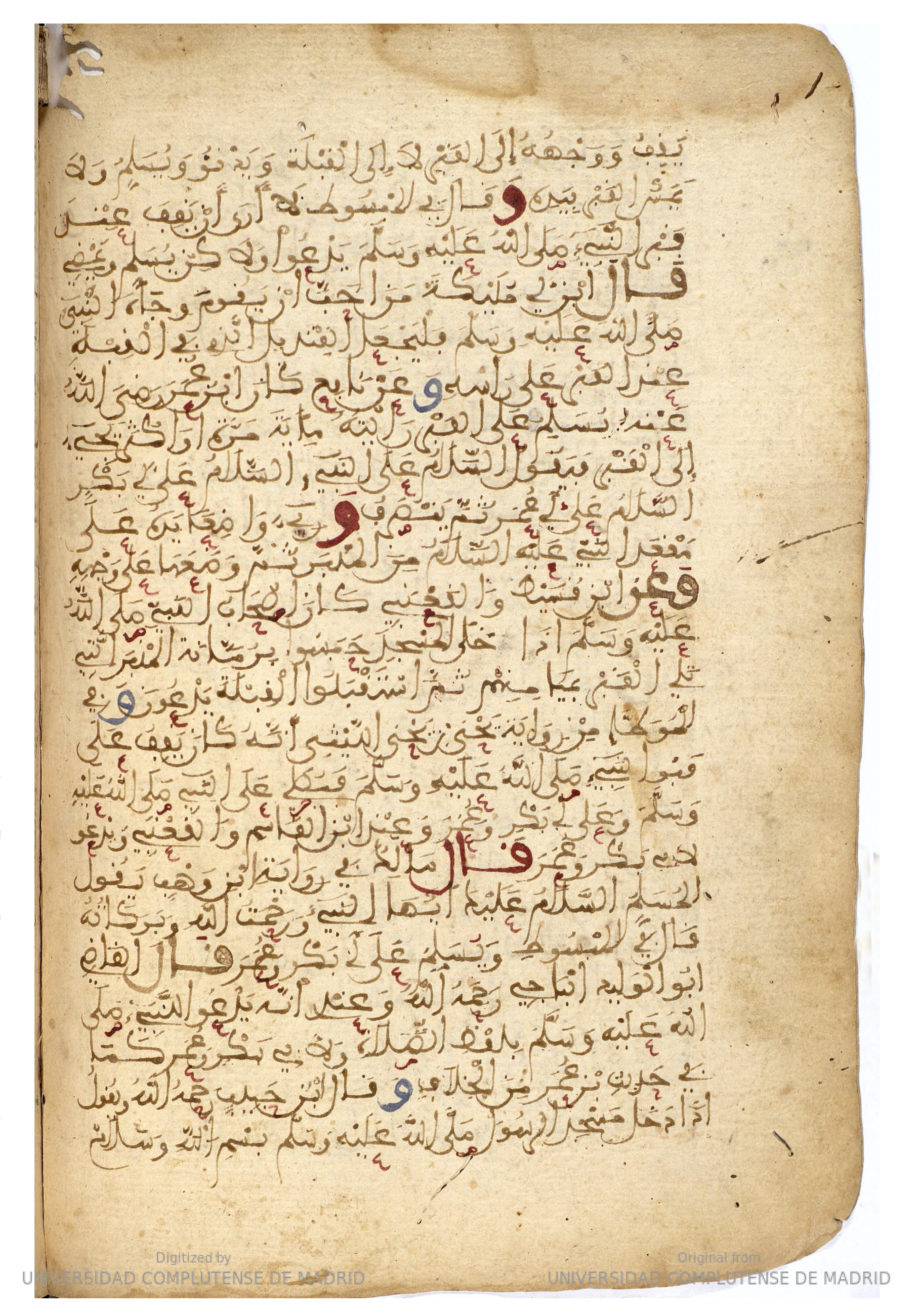
وزيارة قبره عليه السلام سنة من سنن المسلمين مجمع



عليها وفضيلة مرغب فيها فيما روي عن ابن عمر رحمه الله
قال النبي صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي
وثنا القاضي ابو علي قال ثنا الفضل بن يحيى وثنا الحسين بن
جعفر ثنا ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني ثنا القاضي المحاملي
ثنا محمد بن عبد الرزاق ثنا موسى بن هلال عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر وذكر عن انس بن مالك رحمه الله انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني في المدينة
محتسبا كان في جواري وكنت له شفيعا يوم القيمة وفي
حديث آخر من زارني بعد موتي فكانما زارني في حياتي
وكره مالك رحمه الله ان يقال زرنا قبر النبي وقد اختلف
في معنى ذلك فقيل كراهة الاسم لما ورد من
قوله عليه السلام لعن الله زوارات القبور وهذا يرده
قوله عليه السلام نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
وقوله من زار قبري فقد اطلق اسم الزيارة وقيل لان ذلك
لما قيل ان الزائر افضل من المزور وهذا ايضا ليس
بشيء اذ ليس كل زائر بهذه الصفة وليس عموما وقد
ورد في حديث اهل الجنة زيارتهم لربهم ولم يمنع هذا
اللفظ في حقه وقال ابو عمران انما كره مالك ان
يقال طواف الزيارة وزرنا قبر النبي عليه وسلم لاستعمال
الناس ذلك بينهم بعضهم لبعض وكره تسوية النبي
صلى الله عليه وسلم مع الناس بهذا اللفظ وأحب ان
يقال سلمنا على النبي عليه السلام وايضا فان الزيارة
مباحة بين الناس وواجب شد الرحال الى قبره عليه السلام



يريد بالوجوب هنا وجوب ندب وترغيب وتأكيد
والأولى عندي أن منعه وكراهة مالك له لإضافته إلى
قبر النبي وأنه لو قال زرنا النبي صلى الله عليه وسلم لم
يكرهه لقوله عليه السلام اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد
اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
فحمى إضافة هذا اللفظ إلى القبر والتشبه بفعل أولئك
قطعا للذريعة وحسما للباب والله أعلم قال إسحق
ابن إبراهيم الفقيه ومما لم يزل من شأن من حج المرور
بالمدينة والقصد إلى الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم والتبرك برؤية روضته ومنبره وقبره ومجلسه
وملامس يديه ومواطئ قدميه والعمود الذي كان يستند
إليه وينزل جبريل بالوحي فيه عليه وبمن عمره وقصده
من الصحابة وأئمة المسلمين والاعتبار بذلك كله وقال
ابن أبي فديك سمعت بعض من أدركت يقول بلغنا أنه من
وقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فتلا هذه الآية
إن الله وملائكته يصلون على النبي الآية ثم قال صلى الله
عليك يا محمد من يقولها سبعين مرة ناداه ملك صلى الله
عليك يا فلان لم تسقط له حاجة إذا أتيت المدينة سترى قبر
النبي صلى الله عليه وسلم فاقرئه مني السلام قال غيره
وكان يبرد إليه البريد من الشام قال بعضهم رأيت أنس بن مالك
أتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فوقف فرفع يديه حتى ظننت
أنه افتتح الصلاة فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم
انصرف قال مالك في رواية ابن وهب إذا سلم على النبي ودعا



يقف ووجهه إلى القبر لا إلى القبلة ويدنو ويسلم ولا
يمس القبر بيده وقال في المبسوط لا أرى أن يقف عند
قبر النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ولكن يسلم ويمضي
قال ابن أبي مليكة من أحب أن يقوم وجاه النبي
صلى الله عليه وسلم فليجعل القنديل الذي في القبلة
عند القبر على راسه وعن نافع كان ابن عمر رضي الله
عنه يسلم على القبر رأيته مائة مرة أو أكثر يجيء
إلى القبر فيقول السلام على النبي، السلام على أبي بكر
السلام على أبي عمر ثم ينصرف ورئي ابن عمر واضعا يده على
مقعد النبي عليه السلام من المنبر ثم وضعها على وجهه
وعن ابن قسيط والقعنبي كان أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم إذا خلا المسجد جسوا برمانة المنبر التي
تلي القبر بميامنهم ثم استقبلوا القبلة يدعون وفي
الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الليثي أنه كان يقف على
قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي على النبي صلى الله عليه
وسلم وعلى أبي بكر وعمر وعند ابن القاسم والقعنبي ويدعو
لأبي بكر وعمر قال مالك في رواية ابن وهب يقول
المسلم السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته
قال في المبسوط ويسلم على أبي بكر وعمر قال القاضي
أبو الوليد الباجي رحمه الله وعندي أنه يدعو للنبي صلى
الله عليه وسلم بلفظ الصلاة ولأبي بكر وعمر كما
في حديث ابن عمر من الخلاف وقال ابن حبيب رحمه الله ويقول
إذا دخل مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بسم الله وسلام



على رسول الله عليه الصلاة والسلام علينا من ربنا
وصلى الله وملائكته على محمد اللهم اغفر لي ذنوبي
وافتح لي أبواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان
الرجيم ثم انصرف إلى الروضة وهي ما بين القبر
والمنبر فاركع فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر
تحمد الله فيها وتسأله تمام ما خرجت إليه والعون
عليه وإن كانت ركعتاك في غير الروضة أجزأتك
وفي الروضة أفضل وقد قال عليه السلام ما بين بيتي ومنبري
روضة من رياض الجنة ومنبري على ترعة من ترع الجنة
ثم تقف بالقبر متواضعا متوقرا وتصلي عليه وتثني بما
يحضرك وتسلم على أبي بكر وعمر وتدعو لهما وأكثر من
الصلاة في مسجد النبي عليه السلام بالليل والنهار ولا تدع
أن تأتي مسجد قباء وقبور الشهداء قال مالك في كتاب
محمد ويسلم على النبي إذا دخل وخرج يعني في المدينة وفيما
بين ذلك قال محمد وإذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر
وكذلك من خرج مسافرا وروى ابن وهب عن فاطمة بنت
النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال إذا دخلت المسجد فصل على النبي صلى الله عليه وسلم
وقل اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرجت
فصل على النبي صلى الله عليه وسلم وقل اللهم اغفر لي ذنوبي
وافتح لي أبواب فضلك وفي رواية أخرى فليسلم مكانه
يصلي فيه ويقول إذا خرج اللهم إني أسألك من فضلك وفي
أخرى اللهم احفظني من الشيطان وعن محمد بن سيرين كان



الناس يقولون اذا دخلوا المسجد صلى الله وملائكته على
محمد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله بسم الله دخلنا
وبسم الله خرجنا على الله توكلنا وكانوا يقولون
اذا خرجوا مثل ذلك وعن فاطمة أيضا رضي الله عنها كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد قال صلى الله
على محمد وسلم ثم ذكر مثل حديث فاطمة قبل هذا
وفي رواية حمد الله وسمى وصلى على النبي صلى الله
عليه وسلم وذكر مثله وفي رواية بسم الله والسلام
على رسول الله وعن غيرها كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا دخل المسجد قال اللهم افتح لي أبواب
رحمتك ويسر لي أبواب رزقك وعن ابي هريرة اذا دخل
أحدكم المسجد فليصل على النبي صلى الله عليه وسلم
وليقل اللهم افتح لي وقال مالك في المبسوط وليس
يلزم من دخل المسجد وخرج من أهل المدينة الوقوف
بالقبر وانما ذلك للغرباء وقال فيه ايضا لا بأس لمن
قدم من سفر او خرج الى سفر ان يقف على قبر النبي صلى
الله عليه وسلم فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر
وعمر فقيل له فإن ناسا من أهل المدينة لا يقدمون من
سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة او اكثر
وربما وقفوا في الجمعة او في الأيام المرة والمرتين او اكثر
عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني
هذا عن احد من أهل الفقه ببلدنا وتركه واسع ولا
يصلح آخر هذه الامة الا ما اصلح اولها ولم يبلغني عن



أول هذه الأئمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ولم يكن
إلا لمن جاء من سفر أو أراده قال ابن القاسم ورأيت
أهل المدينة إذا خرجوا منها أو دخلوها أتوا القبر
فسلموا قال وذلك رأيي قال الباجي ففرق بين أهل المدينة
والغرباء لأن الغرباء قصدوا لذلك وأهل المدينة مقيمون
بها لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم وقال عليه
السلام اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب
الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وقال لا
تجعلوا قبري عيدا ومن كتاب أحمد بن سعيد الهندي
ومن وقف بالقبر لا يلتصق به ولا يمسه ولا يقف عنده
طويلا وفي العتبية يبدأ بالركوع قبل السلام في
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وأحب مواضع التنفل
فيه مصلى النبي صلى الله عليه وسلم حيث العمود المخلق
وأما في الفريضة فالتقدم إلى الصفوف والتنفل فيه للغرباء
أحب إلي من التنفل في البيوت

فصل

فيما يلزم من دخل مسجد النبي عليه السلام من الأدب سوى ما قدمناه وفضله

قال الله تعالى لمسجد أسس على التقوى من أول يوم
أحق أن تقوم فيه روي أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل
أي مسجد هو قال مسجدي هذا وهو قول ابن المسيب وزيد بن
ثابت وابن عمر ومالك ابن أنس وغيرهم رضي الله عنهم
وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه مسجد قباء حدثنا

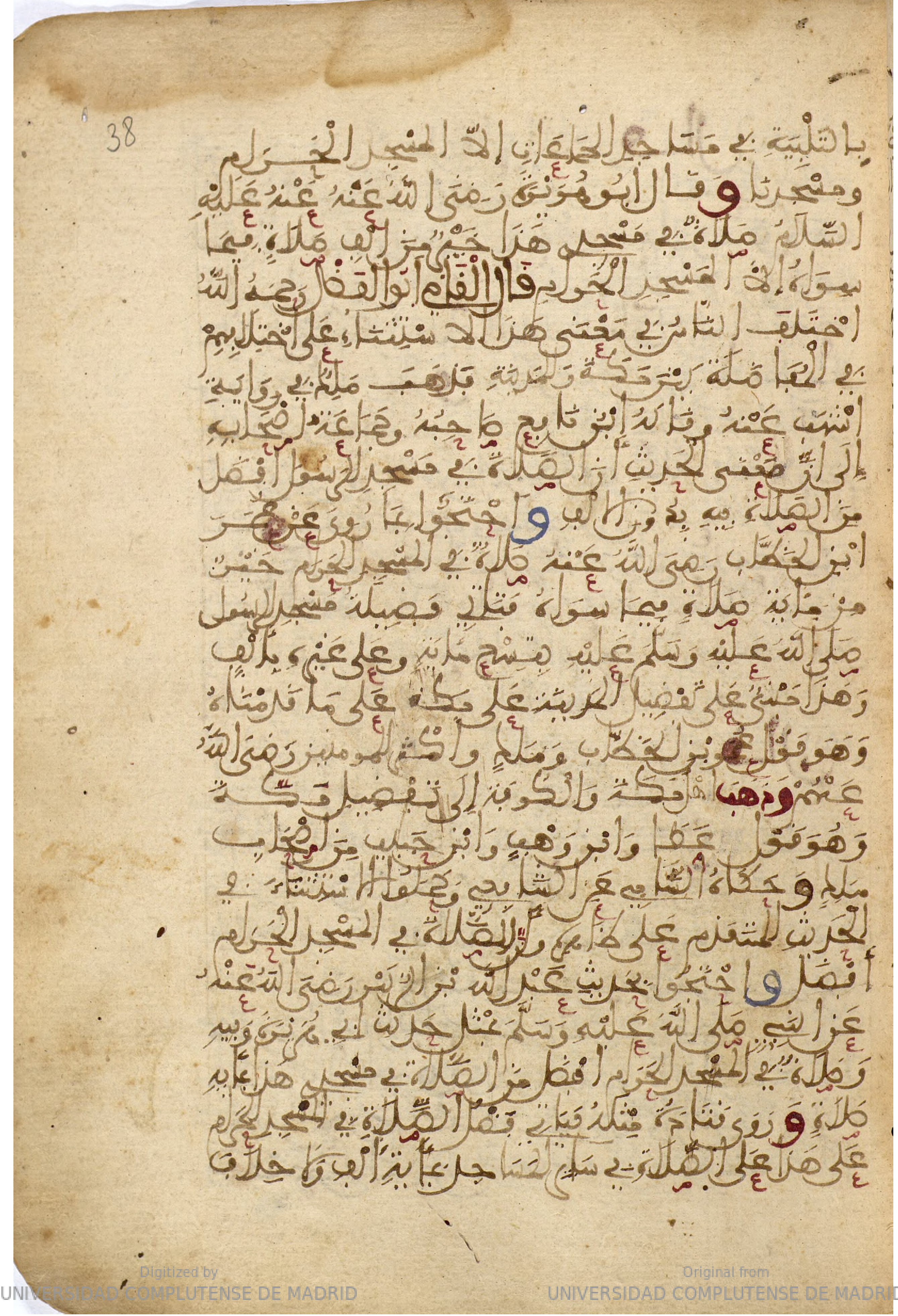


هشام بن اخر انفيه بقراءتي عليه قال نا الحسين بن محمد
الداوودي قال نا ابو عمر النمري نا ابو محمد بن عبد المومن قال نا ابو
بكر بن داسة قال نا ابو داود قال نا مسدد قال نا سفيان عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي
عليه السلام قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة
مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى
وقد تقدم من الاثار في الصلاة والسلام على النبي
صلى الله عليه وسلم عند دخول المسجد وعن عبد الله
بن عمرو بن العاصي رحمه الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا دخل المسجد قال اعوذ بالله العظيم وبوجهه
الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم وقال
مالك رحمه الله سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه
صوتا في المسجد فدعا بصاحبه فقال ممن انت قال
رجل من ثقيف فقال لو كنت من هاذين لم ينتهوا ان
مسجدنا لا يرفع فيه الصوت قال محمد بن مسلمة لا
ينبغي لاحد ان يعمد المسجد برفع الصوت ولا بشيء
من الاذى وان ينزه عما يكره قال القاضي رحمه الله حكى
لنا كله القاضي اسماعيل في مبسوطه في باب فضل
مسجد النبي عليه السلام والعلماء متفقون ان حكم
سائر المساجد هذا الحكم قال القاضي اسماعيل وقال
محمد يعني ابن مسلمة ويكره في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم على المصلين فيما يخلط عليهم صلاتهم
وليس مما يخص به المساجد رفع الصوت قد كره رفع الصوت

الجهر

بالتلبية

وبجره



بالتلبية في مساجد الجماعات إلا المسجد الحرام
ومسجدنا وقال ابو هريرة رضي الله عنه عنه عليه
السلام صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما
سواه إلا المسجد الحرام قال القاضي أبو الفضل رحمه الله
اختلف الناس في معنى هذا الاستثناء على اختلافهم
في المفاضلة بين مكة والمدينة فذهب مالك في رواية
أشهب عنه وقاله ابن نافع صاحبه وجماعة أصحابه
إلى أن معنى الحديث أن الصلاة في مسجد الرسول أفضل
من الصلاة فيه بدون ألف واحتجوا بما روي عن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه صلاة في المسجد الحرام خير
من مائة صلاة فيما سواه فتأتي فضيلة مسجد الرسول
صلى الله عليه وسلم عليه بتسعمائة وعلى غيره بألف
وهذا مبني على تفضيل المدينة على مكة على ما قدمناه
وهو قول عمر بن الخطاب ومالك وأكثر المدنيين رضي الله
عنهم وذهب أهل مكة والكوفة إلى تفضيل مكة
وهو قول عطاء وابن وهب وابن حبيب من أصحاب
مالك وحكاه الساجي عن الشافعي وحملوا الاستثناء في
الحديث المتقدم على ظاهره وأن الصلاة في المسجد الحرام
أفضل واحتجوا بحديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي هريرة وفيه
وصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجدي هذا بمائة
صلاة وروى قتادة مثله فيأتي فضل الصلاة في المسجد الحرام
على هذا على الصلاة في سائر المساجد بمائة ألف ولا خلاف



أن موضع قبره أفضل بقاع الأرض قال القاضي أبو
الوليد الباجي الذي يقتضيه الحديث مخالفة حكم مكة
لسائر المساجد ولا يعلم منه حكمها مع المدينة وذهب
الطحاوي إلى أن هذا التفضيل إنما هو في صلاة الفرض وذهب
مطرف من أصحابنا إلى أن ذلك في النافلة أيضا قال وجمعة خير من جمعة
ورمضان خير من رمضان وقد ذكر عبد الرزاق في تفضيل رمضان
بالمدينة وغيرها حديثا نحوه وقال عليه السلام ما بين
بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومثله روضة من رياض
الجنة ومثله عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما وزاد
ومنبري على حوضي وفي حديث آخر ومنبري على ترعة من
ترع الجنة قال الطبري فيه معنيان أحدهما أن المراد
بالبيت بيت سكناه على الظاهر مع أنه روي ما يبينه بين
حجرتي ومنبري والثاني أن البيت هنا القبر وهو قول زيد
ابن أسلم في هذا الحديث كما روي بين قبري ومنبري قال القاضي
رحمه الله وإذا كان قبره في بيته اتفقت معاني الروايات
ولم يكن بينها خلاف لأن قبره عليه السلام في حجرته
وهو بيته وقوله ومنبري على حوضي قيل يحتمل أنه منبره
بعينه الذي كان في الدنيا وهو أظهر والثاني أن يكون
له هناك منبر والثالث أن قصد منبره والحضور عنده
لملازمة الأعمال الصالحة يورد الحوض ويوجب الشرب
منه قاله الباجي وقوله روضة من رياض الجنة يحتمل
معنيين أحدهما أنه موجب لذلك وأن الدعاء والصلاة
فيه يستحق ذلك من الثواب كما قيل الجنة تحت ظلال

السيوف والثلاث ان تلك النفحة فمن يقبلها الله فتكون في
الجنة يعقبها قال له اذا او غير وروى ابن عمر وجماعة من
الصحابة رضوان الله عليهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال في المدينة لا يصبر على لاوايها وشدتها احد
الا كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيامة وقال يمن
تحمل عن المدينة والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وقال
انما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها وقال
عليه السلام لا يخرج احد من المدينة رغبة عنها
الا ابدلها الله خيرا منه وروي عنه عليه السلام
من مات في احد الحرمين حاجا او معتمرا بعثه الله
يوم القيامة لا حساب عليه ولا عذاب وفي طريق
اخر بعث من الامنين يوم القيامة وعن ابن عمر رضي
الله عنه من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها
فاني اشفع لمن يموت بها وقال تعالى ان اول بيت
وضع للناس للذي ببكة مباركا الى قوله امنا قال
بعض المفسرين امنا من النار وقيل كان يامن من الطلب
من اجرم جرما ولجا اليه في الجاهلية وهذا مثل
قوله تعالى واذ جعلنا البيت مثابة للناس وامنا على
قول بعضهم وحكي ان قوما اتوا سعدون الخولاني
بالمنستير فاعلموه ان كتامة قتلوا رجلا واضرموا عليه
النار طول الليل فلم تعمل فيه وبقي ابيض البدن فقال
لعله حج ثلاث حجج قالوا نعم قال حدثت ان من
حج حجة ادى فرضه ومن حج ثانية داين ربه ومن حج

ثلاث حجج حرم الله شعره وبشره على النار ولما
نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الكعبة قال
مرحبا بك من بيت ما اعظمك واعظم حرمتك وفي الحديث
عنه عليه السلام ما من احد يدعو الله عند الركن
الاسود الا استجاب الله له وكذلك عند الميزاب
وعنه عليه السلام من صلى خلف المقام ركعتين غفر
الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وحشر يوم
القيامة من الآمنين قرأت على القاضي الحافظ ابي علي
رحمه الله حدثنا ابو العباس العذري قال نا ابو اسامة
محمد بن احمد بن محمد الهروي نا الحسن بن رشيق سمعت ابا الحسن
محمد بن الحسن بن راشد سمعت ابا بكر محمد بن ادريس سمعت الحميدي
قال سمعت سفيان بن عيينة قال سمعت عمرو بن دينار قال
سمعت ابن عباس رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ما دعا احد بشيء في هذا الملتزم
الا استجيب له وقال عمرو بن دينار وانا ما دعوت الله
بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من ابن عباس الا
استجيب لي وقال سفيان وانا ما دعوت الله بشيء في
هذا الملتزم منذ سمعت هذا من عمرو الا استجيب لي
قال الحميدي وانا ما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم
منذ سمعت هذا من الحميدي الا استجيب لي وقال ابو الحسن
محمد بن الحسن وانا ما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم
منذ سمعت هذا من محمد بن ادريس الا استجيب لي قال
ابو اسامة وما اذكر الحسن بن رشيق قال فيه شيئا وانا



فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من
الحسن بن رشيق إلا استجيب لي من أمر الدنيا وأنا أرجو
أن يستجاب لي من أمر الآخرة قال العذري وأنا فما
دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من أبي
أسامة إلا استجيب لي قال أبو علي وأنا فقد دعوت
الله بأشياء كثيرة استجيب لي بعضها وأنا أرجو من سعة
فضله أن يستجيب لي بقيتها قال القاضي أبو الفضل
رحمه الله ذكرنا نبذة من هذه النكت في هذا الفصل
وإن لم تكن من الباب لتعلقها بالفصل الذي قبله حرصا
على تمام الفائدة والله الموفق للصواب برحمته

كمل الجزء الرابع بحمد الله وعونه وتأييده ونصره
وصلى الله على نبيه محمد وآله وسلم تسليما كثيرا

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وسلم

القسم الثالث فيما يجب للنبي صلى الله عليه وسلم وما يستحيل في حقه أو يجوز عليه وما يمتنع أو يصح من الأحوال البشرية أن تضاف إليه

قال الله تعالى وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله
الرسل أفإين مات أو قتل الآية وقال تعالى ما المسيح
ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وقال وما
أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام
ويمشون في الأسواق وقال تعالى قل إنما أنا بشر
مثلكم يوحى إلي الآية فمحمد صلى الله عليه وسلم

وسائر الأنبياء عليهم السلام من البشر أرسلوا إلى البشر
ولولا ذلك لما أطاق الناس مقاومتهم والقبول عنهم
ومخاطبتهم قال الله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه
رجلا أي لما كان إلا في صورة البشر الذين يمكنكم
مخالطتهم إذ لا تطيقون مقاومة الملك ومخاطبته
ورؤيته إذا كان على صورته وقال تعالى قل لو كان في
الأرض ملائكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السماء
ملكا رسولا أي لا يمكن في سنة الله إرسال الملك إلا
لمن هو من جنسه أو من خصه الله واصطفاه وقواه على
مقاومته كالأنبياء والرسل فالأنبياء والرسل وسائط
بين الله تعالى وبين خلقه يبلغونهم أوامره ونواهيه ووعده
ووعيده ويعرفونهم بما لم يعلموه من أمره وخلقه وجلاله
وسلطانه وجبروته وملكوته فظواهرهم وأجسادهم
وبنيتهم متصفة بأوصاف البشر طارئ عليها ما يطرأ
على البشر من الأعراض والأسقام والموت والفناء ونعوت
الإنسانية وأرواحهم وبواطنهم متصفة بأعلى من
أوصاف البشر متعلقة بالملأ الأعلى متشبهة بصفات
الملائكة سليمة من التغير والآفات لا يلحقها غالبا
عجز البشرية وضعف الإنسانية إذ لو كانت
بواطنهم خالصة للبشرية كظواهرهم لما أطاقوا
الأخذ عن الملائكة ورؤيتهم ومخاطبتهم ومخالتهم
كما لا يطيقه غيرهم من البشر ولو كانت أجسامهم
وظواهرهم متسمة بنعوت الملائكة وبخلاف صفات

البشر لما أطاقوا البشر ومن أرسلوا إليه على مجالستهم
كما تقدم من قول الله تعالى فجعلوا من جهة الأجسام
والظواهر مع البشر ومن جهة الأرواح والبواطن مع
الملائكة كما قال عليه السلام لو كنت متخذا من أمتي
خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوة الإسلام
لكن صاحبكم خليل الرحمن وكما قال عليه السلام تنام
عيناي ولا ينام قلبي وقال عليه السلام إني لست كهيئتكم
إني أظل يطعمني ربي ويسقيني فبواطنهم منزهة عن
الآفات مطهرة من النقائص والاعتلالات وهذه
جملة لن يكتفي بمضمونها كل ذي همة بل الأكثر يحتاج إلى
بسط وتفصيل على ما نأتي به بعد هذا في البابين
بعون الله وهو حسبي ونعم الوكيل

الباب الأول فيما يختص بالأمور الدينية والكلام في عصمة نبينا وسائر الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين

قال القاضي أبو الفضل رضي الله عنه اعلم
أن الطوارئ من التغيرات والآفات على آحاد البشر لا
تخلو أن تطرأ على جسمه أو على حواسه بغير قصد
واختيار كالأمراض والأسقام أو تطرأ بقصد واختيار
وكله في الحقيقة عمل وفعل ولكن جرى رسم المشايخ
بتفصيله إلى ثلاثة أنواع عقد بالقلب وقول باللسان
وعمل بالجوارح وجميع البشر تطرأ عليهم الآفات
والتغيرات بالاختيار وبغير الاختيار في هذه الوجوه كلها

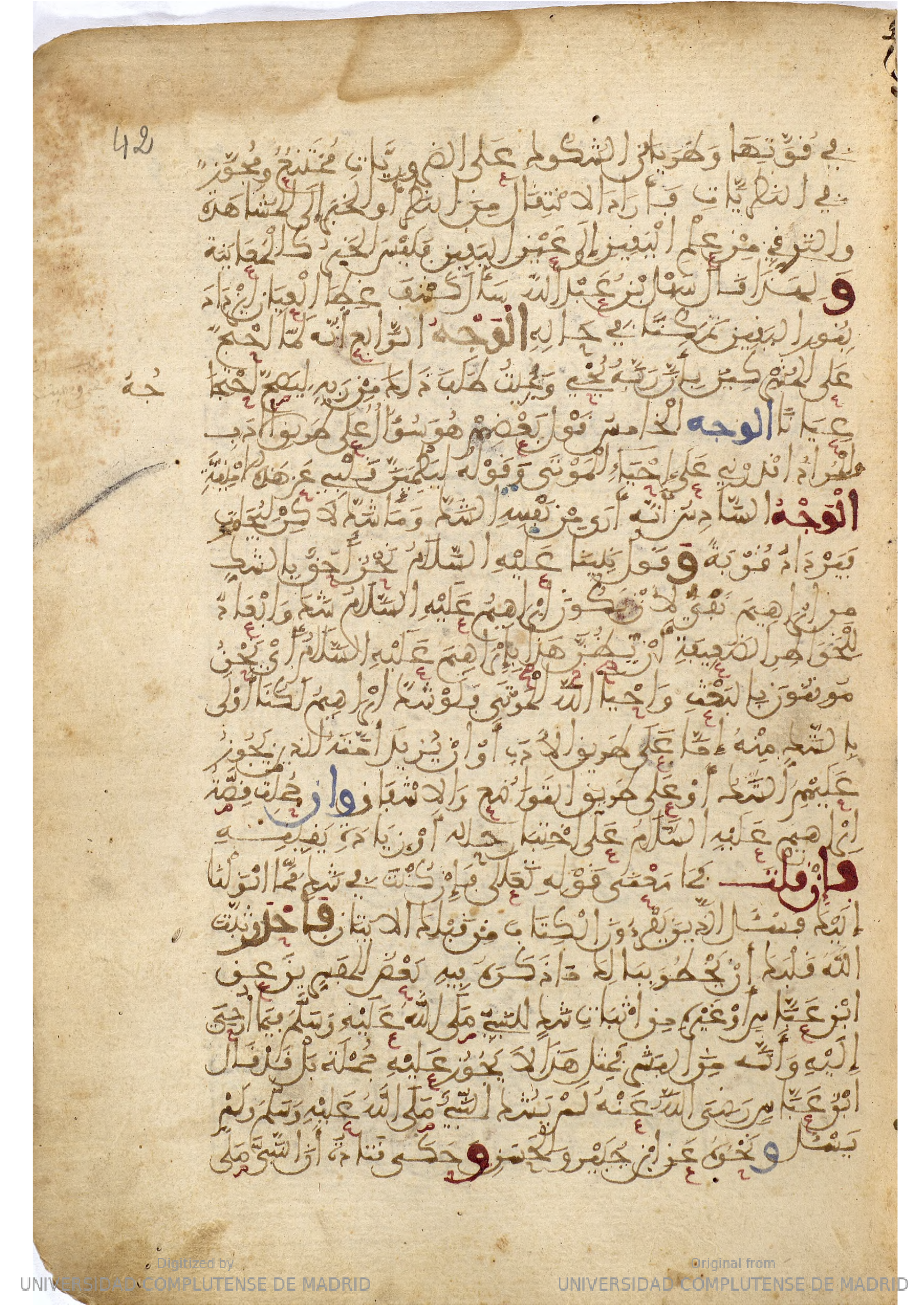


والنبي صلى الله عليه وسلم وإن كان من البشر ويجوز على
جبلته ما يجوز على جبلة البشر فقد قامت البراهين
القاطعة وتمت كلمة الإجماع على خروجه عنهم
وتنزيهه عن كثير من الآفات التي تقع على الاختيار وعلى
غير الاختيار كما سنبينه إن شاء الله فيما يأتي من التفاصيل
إن شاء الله تعالى

فصل

في حكم عقد قلب النبي صلى الله عليه وسلم من وقت نبوته

اعلم منحنا الله وإياك توفيقه أن ما تعلق منه بطريق
التوحيد والعلم بالله وصفاته والإيمان به وبما أوحي إليه
فعلى غاية المعرفة ووضوح العلم واليقين والانتفاء عن
الجهل بشيء من ذلك أو الشك أو الريب فيه والعصمة من كل
ما يضاد المعرفة بذلك واليقين هذا ما وقع إجماع المسلمين
عليه ولا يصح بالبراهين الواضحة أن يكون في عقود
الأنبياء سواه ولا يعترض على هذا بقول إبراهيم عليه
السلام قال بلى ولكن ليطمئن قلبي إذ لم يشك إبراهيم
في إخبار الله تعالى له بإحياء الموتى ولكن أراد طمأنينة
القلب وترك المنازعة لمشاهدة الإحياء فحصل له العلم
الأول بوقوعه وأراد العلم الثاني بكيفيته ومشاهدته
الوجه الثاني إن إبراهيم عليه السلام إنما أراد اختبار
منزلته عند ربه وعلم إجابة دعوته بسؤال ذلك من ربه
ويكون قوله أولم تؤمن أي تصدق بمنزلتك مني وخلتك واصطفائك
الوجه الثالث أنه سأل زيادة يقين وقوة طمأنينة وإن
لم يكن في الأول شك إذ العلوم الضرورية والنظرية قد تتفاضل



في قوتها وهو بأن الشكوك على الضروريات ممتنع ومجوز
في النظريات فأراد الانتقال من النظر أو الخبر إلى المشاهدة
والترقي من علم اليقين إلى عين اليقين فليس الخبر كالمعاينة
ولهذا قال سهل بن عبد الله سأل كشف غطاء العيان ليزداد
بنور اليقين تمكنا في حاله **الوجه** الرابع أنه لما احتج
على المشركين بأن ربه يحيي ويميت طلب ذلك من ربه ليصح احتجا حة
عيانا **الوجه** الخامس قول بعضهم هو سؤال على طريق الأدب
المراد أقدرني على إحياء الموتى وقوله ليطمئن قلبي عن هذه الأمنية
الوجه السادس أنه أرى من نفسه الشك وما شك لكن ليحاوب
فيزداد قربة **و**قول نبينا عليه السلام نحن أحق بالشك
من إبراهيم نفي لأن يكون إبراهيم عليه السلام شك وإبعاد
للخواطر الضعيفة أن تظن هذا بإبراهيم عليه السلام أي نحن
موقنون بالبعث وإحياء الله الموتى فلو شك إبراهيم لكنا أولى
بالشك منه إما على طريق الأدب أو أن يريد أمته الذين يجوز
عليهم الشك أو على طريق التواضع والإشفاق **وإن** حملت قصة
إبراهيم عليه السلام على اختبار حاله أو زيادة يقينه
فإن قلت فما معنى قوله تعالى فإن كنت في شك مما أنزلنا
إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك الآيتين **فاحذر** ثبت
الله قلبك أن يخطر ببالك ما ذكره فيه بعض المفسرين عن
ابن عباس أو غيره من إثبات شك للنبي صلى الله عليه وسلم فيما أوحي
إليه وأنه من البشر فمثل هذا لا يجوز عليه جملة بل قد قال
ابن عباس رضي الله عنه لم يشك النبي صلى الله عليه وسلم ولم
يسأل **و**نحوه عن ابن جبير والحسن **و**حكى قتادة أن النبي صلى



اللّه عليه وسلّم قال يا أمّتاه ولا أسأل وعامّة الفقهاء على
هذا وإن اختلفوا في معنى الآية فقيل المراد قل يا محمد للشاك
إن كنت في شك الآية فاسألوا في السورة نفسها ما دل على
هذا التأويل قوله تعالى قل يا أيها الناس إن كنتم في شك من
ديني الآية وقيل المراد بالخطاب العرب وغير النبي صلى الله
عليه وسلم كما قال تعالى لئن أشركت ليحبطن عملك الآية
الخطاب له والمراد غيره ومثله فلا تك في مرية مما يعبد
هؤلاء ونظيره كثير قال بكر بن العلاء ألا تراه يقول
ولا تكونن من الذين كذبوا بآيات الله وهو عليه السلام
كان المكذب فيما يدعو إليه فكيف يكون ممن كذب به
فهذا كله يدل أن المراد بالخطاب غيره ومثل هذه الآية قوله
الرحمن فسئل به خبيرا المأمور هاهنا غير النبي صلى الله عليه
وسلم ليسأل النبي صلى الله عليه وسلم والنبي عليه السلام
هو الخبير المسؤول لا المستخبر السائل وقال إن هذا الشك
الذي أمر غير النبي صلى الله عليه وسلم بسؤال الذين يقرؤون
الكتاب إنما هو فيما قصه الله تعالى من أخبار الأمم لا فيما
دعا إليه من التوحيد والشريعة ومثل هذا قوله تعالى واسأل
من أرسلنا من قبلك من رسلنا الآية المراد به المشركون والخطاب
مواجهة للنبي صلى الله عليه وسلم قاله القتبي وقيل
معناه سلنا عمن أرسلنا من قبلك فحذف الخافض وتم الكلام
ثم ابتدأ أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون على طريق
الإنكار أي ما جعلنا حكاه مكي وقيل أمر النبي صلى
الله عليه وسلم أن يسأل الأنبياء عليهم السلام ليلة الإسراء

عن ذلك وكان أشد يقينا من أن يحتاج إلى السؤال فروي
أنه قال لا أشك ولا أسأل قاله ابن زيد وقيل اسأل ام
من أرسلنا هل جاءت بغير التوحيد وهو معنى قول
مجاهد والسدي والضحاك وقتادة والمراد بهذا والذي
قبله إعلامه بما بعثت به الرسل وأنه لم يأذن تعالى
في عبادة غيره لأحد ردا على مشركي العرب وغيرهم
في قولهم إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى وكذلك
قوله تعالى والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل
من ربك بالحق فلا تكونن من الممترين أي في علمهم بأنك
رسول الله وإن لم يقروا بذلك وليس المراد به شكه فيما
ذكر في أول الآية وقد يكون أيضا على مثل ما تقدم
أي قل لمن امترى يا محمد في ذلك لا تكونن من الممترين بدليل قوله
أول الآية أفغير الله أبتغي حكما الآية وأن النبي صلى الله
عليه وسلم مخاطب به والمراد غيره وقيل هو نظير قوله
تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين وقد علم أنه
لم يقل وقيل معناه ما كنت في شك فسل تزدد طمأنينة
وعلما إلى علمك ويقينك وقيل إن كنت تشك فيما شرفناك
وفضلناك به فسلهم عن صفتك في الكتب ونشر فضائلك
وحكي عن الكسائي أن المراد إن كنت في شك من غيرك
فيما أنزلنا فإن قيل ما معنى قوله عز وجل حتى إذا استيأس
الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا على قراءة التخفيف قلنا
المعنى في ذلك ما قالته عائشة رضي الله عنها معاذ الله
أن تظن ذلك الرسل بربها وإنما معنى ذلك أن الرسل لما

استيأسوا وظنوا أن من وعدهم النصر من أتباعهم كذبوهم
وعلى هذا أكثر المفسرين وقيل إن الضمير في ظنوا عائد على
الأتباع والأمم لا على الأنبياء والرسل وهو قول ابن عباس
والنخعي وابن جبير وجماعة من العلماء رضي الله عنهم وبهذا
المعنى قرأ مجاهد كذبوا بالفتح فلا تشغل بالك من شاذ
التفسير بسواه مما لا يليق بمنصب العلماء فكيف بالأنبياء
عليهم السلام وكذلك ما ورد في حديث السيرة ومبتدإ
الوحي من قوله عليه السلام لخديجة لقد خشيت على
نفسي ليس معناه الشك فيما أتاه من الله بعد رؤية الملك ولكن
لعله خشي أن لا يحتمل قوته مقاومة الملك وأعباء
الوحي فينخلع قلبه أو تزهق نفسه هذا على ما ورد في
الصحيح أنه قاله بعد لقائه الملك أو يكون ذلك قبل لقائه
الملك وإعلام الله تعالى له بالنبوءة لأول ما عرضت عليه
من العجائب وسلم عليه الحجر والشجر وبدأته المنامات
والتباشير كما روي في بعض طرق هذا الحديث أن ذلك كان
أولا في المنام ثم أري في اليقظة مثل ذلك تأنيسا
له عليه السلام لئلا يفجأه الأمر مشافهة ومشاهدة فلا
يحتمله لأول حالة بنية البشرية وفي الصحيح عن عائشة
رضي الله عنها أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوحي الرؤيا الصادقة قالت ثم حبب إليه الخلاء وقالت
إلى أن جاءه الحق وهو في غار حراء الحديث وعن ابن عباس
رضي الله عنه مكث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة
خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا

ولا يرى شيئا وعاين ما يوحى إليه وقد روي عن ابن إسحاق عن بعضهم
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وذكر جواره بغار حراء قال
فجاءني وأنا نائم فقال اقرأ فقلت ما أقرأ وذكر نحو
حديث عائشة في غطه له وإقرائه اقرأ باسم ربك السورة
فانصرف عني وهببت من نومي كأنما صورت في قلبي
ولم يكن أبغض إلي من شاعر أو مجنون ثم قلت لا تحدث
عني قريش بهذا أبدا لأعمدن إلى حالق من الجبل فلأطرحن
نفسي منه فلأقتلنها فبينا أنا عامد لذلك إذ سمعت مناديا
ينادي من السماء يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل فرفعت
رأسي فإذا جبريل في صورة رجل وذكر الحديث فقد بين في هذا
أن قوله لما قال وقصده ما قصد إنما كان قبل لقاء جبريل اطلاع
عليه السلام وقبل إعلام الله له بالنبوة واصطفائه
له بالرسالة ومثله حديث عمرو بن شرحبيل أنه عليه
السلام قال لخديجة إني إذا خلوت وحدي سمعت نداء وقد
خشيت والله أن يكون هذا لأمر ومن رواية حماد بن
سلمة أن النبي عليه السلام قال لخديجة إني أسمع صوتا
وأرى ضوءا وأخشى أن يكون بي جنون وعلى هذا يتأول
لو صح قوله في بعض هذه الأحاديث إن الأبعد شاعر أو مجنون
وألفاظا يفهم منها معنى الشك في تصحيح ما رآه وأنه كان
كله في ابتداء أمره وقبل لقاء الملك له وإعلام الله تعالى
أنه رسوله فكيف وبعض هذه الألفاظ لا تصح طرقها
وأما بعد إعلام الله تعالى له ولقائه الملك فلا يصح فيه ريبة
ولا يجوز عليه شك فيما ألقي إليه وقد روى ابن إسحاق عن



شيوخه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقى بمكة
من العين قبل أن ينزل عليه فلما نزل عليه القرآن أصابه
نحو ما كان يصيبه فقالت له خديجة أوجه لك من يرقيك
قال أما الآن فلا و حديث خديجة رضي الله عنها واختبارها
أمر جبريل عليه السلام بكشف رأسها الحديث إنما ذلك في
حق خديجة لتتحقق صحة نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأن الذي يأتيه ملك ويزول الشك عنها لا أنها فعلت ذلك
للنبي عليه السلام وليختبر هو حاله بذلك بل قد روي في
حديث عبد الله بن محمد بن يحيى عن عروة عن هشام عن أبيه عن
عائشة رضي الله عنها أن ورقة أمر خديجة أن تختبر الأمر
بذلك و في حديث إسماعيل بن أبي حكيم أنها قالت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم يا ابن عم هل تستطيع أن تخبرني
بصاحبك إذا جاءك قال نعم فلما جاءه جبريل أخبرها
فقالت له اجلس إلى شقي وذكر الحديث إلى آخره و فيه فقالت
ما هذا بشيطان هذا الملك يا ابن عم فاثبت وأبشر وآمنت
به صلى الله عليه وسلم فهذا يدل أنها مستثبتة بما
فعلته لنفسها ومستظهرة لإيمانها لا للنبي و قول
معمر في فترة الوحي فحزن النبي صلى الله عليه وسلم
فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤوس شواهق
الجبال لا يقدح في هذا الأصل لقول معمر عنه فيما بلغنا
ولم يسنده ولا ذكر رواته ولا من حدث به ولا أن النبي
قاله ولا يعرف مثل هذا إلا من جهة النبي صلى الله عليه
وسلم مع أنه قد يحمل على أنه كان أول الأمر كما ذكرناه

أو أنه فعل ذلك لما أخرجه من تكذيب من بلغه كما قال
تعالى فلعلك باخع نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث
أسفا و يصحح معنى هذا التأويل حديث رواه شريك عن عبد الله
ابن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله أن الحي كبر لما اجتمعوا بدار
الندوة ليتشاوروا في شأن النبي صلى الله عليه وسلم واتفق
رأيهم على أن يقولوا أنه ساحر اشتد ذلك عليه وتزمل في ثيابه
وتدثر فيها فأتاه جبريل عليه السلام فقال يا أيها المزمل
يا أيها المدثر أو خاف أن يقتله الكفار أو سلب منه فخشي أن تكون
عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بفعله شيئا بالنهي عن
ذلك فيعجل ضربه و نحو هذا فرار يونس عليه السلام خشية
تكذيب قومه له لما وعدهم به من العذاب و قول الله تعالى في
يونس عليه السلام فظن أن لن نقدر عليه معناه أن لن نضيق
عليه قال مكي رحمه الله فهو في رحمة الله تعالى وأن لن يضيق
عليه مسلكه في خروجه وقيل حسن ظنه بمولاه أنه لا يقضي
عليه العقوبة و قيل نقدر عليه ما أصابه وقوي ظنه بالتقدير
وقيل في ذلك بغضبه وذهابه وقال ابن زيد معناه أفظن
أن لن نقدر عليه على الاستفهام ولا يليق أن يظن بنبي الله
أن يجهل صفة من صفات ربه وكذلك قوله إذ ذهب مغاضبا
الصحيح مغاضبا لقومه لكفرهم وهو قول ابن عباس والضحاك
وغيرهما لا لربه إذ مغاضبة الله معاداة له ومعاداة
الله كفر لا تليق بالمؤمنين فكيف بالأنبياء عليهم السلام
وقيل مستحيا من قومه أن يسموه بالكذب أو يقتلوه كما
ورد في الخبر وقيل معناه مغاضبا لبعض الملوك فيما أمره به من



التوجه إلى أمر أمره الله به على لسان نبي آخر فقال
له يونس غيري أقوى عليه مني فعزم عليه فخرج لذلك
مغاضبا وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه أن إرسال
يونس ونبوته إنما كان بعد أن نبذه الحوت واستدل من
الآية بقوله فنبذناه بالعراء وهو سقيم وأنبتنا عليه
شجرة من يقطين وأرسلناه الآية ويستدل أيضا بقوله
عز وجل ولا تكن كصاحب الحوت وذكر القصة ثم
قال فاجتباه ربه فجعله من الصالحين فتكون هذه القصة
إذا قبل نبوته فصل وأما معنى قوله عليه السلام إنه
ليغان على قلبي فأستغفر الله كل يوم مائة مرة وفي طريق
في اليوم أكثر من سبعين مرة فاحذر أن يقع ببالك أن يكون
هذا الغين وسوسة أو رينا وقع في قلبه عليه السلام بل
أصل الغين في هذا ما يتغشى القلب ويغطيه قاله أبو عبيد
وأصله من غين السماء وهو إطباق الغيم عليها وقال غيره
والغين شيء يغشى القلب ولا يغطيه كل التغطية كالغيم
الرقيق الذي يعرض في الهواء فلا يمنع ضوء الشمس وكذلك
لا يفهم من الحديث أنه يغان على قلبه مائة مرة أو أكثر
من سبعين في اليوم إذ ليس يقتضيه لفظه الذي ذكرناه وهو
أكثر الروايات وإنما هذا عدد للاستغفار لا للغين فيكون
المراد بهذا الغين إشارة إلى غفلات قلبه وفترات نفسه
وسهوها عن مداومة الذكر ومشاهدة الحق بما كان
صلى الله عليه وسلم دفع إليه من مقاساة البشر وسياسة
الأمة ومعاناة الأهل ومقاومة الولي والعدو ومصلحة النفس

وكلفه من أعباء الرسالة وحمل الأمانة وهو في كل
حين في طاعة ربه وعبادة خالقه ولما كان
صلى الله عليه وسلم أرفع الخلق عند الله مكانة وأعلاهم
درجة وأتمهم به معرفة وكانت حاله عند خلوص قلبه
وخلو همه وتفرده بربه وإقباله بكليته عليه
ومقامه هنالك أرفع حاليه رأى عليه السلام حال فترته حال
عنها وشغله بسواها غضا من علي حاله وخفضا
من رفيع مقامه فاستغفر الله من ذلك هذا أولى وجوه الحديث
وأشهرها قد تقدم وما أشرنا إليه فيه مال كثير من
الناس وحام حوله فقارب ولم يرد وقد قربنا غامض معناه
وكشفنا للمستفيد محياه وهو مبني على جواز الفترات
والغفلات والسهو في غير طريق البلاغ على ما سيأتي
وذهب طائفة من أرباب القلوب ومشيخة المتصوفة ممن
قال بتنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا جملة وأجله
أن يجوز عليه في حال سهو أو فترة إلى أن معنى الحديث ما
يهم خاطره ويغم فكره من أمر أمته عليه السلام لاهتمامه مه
بهم وكثرة شفقته عليهم فيستغفر لهم قالوا وقد
يكون الغين هنا على قلبه السكينة التي تغشاه لقوله
تعالى فأنزل الله سكينته عليه ويكون استغفاره عليه
السلام عندها إظهارا للعبودية والافتقار وقال
ابن عطاء استغفاره وفعله هذا تعريف للأمة يحملهم على
الاستغفار قال غيره ويستشعرون الحذر ولا يركنوا إلى
الأمن و فقد يحتمل أن تكون هذه الإغانة حالة خشية



وإعظام تغشي قلبه فيستغفر حالتين شكرا لله وملا
زمة لعبوديته كما قال في ملازمة العبادة أفلا أكون
عبدا شكورا او على هذه الوجوه الاخر يحمل ما روي
في بعض طرق هذا الحديث عنه عليه السلام انه
ليغان على قلبي في اليوم اكثر من سبعين مرة فاستغفر
الله **فإن قلت** ما معنى قوله تعالى لمحمد صلى الله عليه
وسلم ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين
و قوله تعالى لنوح عليه السلام فلا تسئلني ما ليس
لك به علم اني اعظك ان تكون من الجاهلين **فاعلم**
انه لا يلتفت في ذلك الى قول من قال في اية نبينا
لا تكونن ممن يجهل ان الله لو شاء الله لجمعهم على
الهدى **و** في اية نوح عليه السلام لا تكونن ممن يجهل
ان وعد الله حق لقوله وإن وعدك الحق اذ فيه اثبات
الجهل بصفة من صفات الله وذلك لا يجوز على
الانبياء عليهم السلام والمقصود وعظهم ان لا
يتشبهوا في امورهم بسمات الجاهلين كما قال
تعالى إني أعظك وليس في اية منهما دليل على كونهم
على تلك الصفة التي نهاهم عن الكون عليها فكيف
واية نوح عليه السلام قبلها فلا تسئلني ما ليس
لك به علم فحمل ما بعدها على ما قبلها اولى لان مثل
هذا قد يحتاج الى اذن وقد تجوز اباحة السؤال فيه ابتداء
فنهاه الله ان يسأله عما طوى عنه علمه واكنّه
من غيبه من السبب الموجب لهلاك ابنه **ثم** اكمل



أكمل الله تعالى نعمته عليه بإعلامه لقوله
تعالى إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح حكى معناه
مكي. كذلك أمر نبينا صلى الله عليه وسلم في الآية
الأولى بالتزام الصبر على إعراض قومه ولا يحرج
عند ذلك فيقارب حال الجاهل بشدة التحسر حكاه
أبو بكر بن فورك رحمه الله. وقيل معنى الخطاب
لأمة محمد عليه السلام أي فلا تكونوا من الجاهلين
حكاه أبو محمد مكي رحمه الله. وقال مثله في القرآن
كثير. فبهذا الفصل وجب القول بعصمة الأنبياء
منه بعد النبوة قطعا

فصل

فإن قيل فإذا قررت عصمتهم من هذا وأنه لا يجوز
عليهم شيء من جهله فما معنى إذا وعيد الله لنبينا
صلى الله عليه وسلم على ذلك إن فعله وتحذيره
منه كقوله تعالى لئن أشركت ليحبطن عملك
الآية وقوله ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك
ولا يضرك الآية وقوله إذا لأذقناك ضعف
الحياة وضعف الممات الآية وقوله تعالى
لأخذنا منه باليمين وقوله تعالى وإن تطع
أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله
وقوله تعالى فإن يشإ الله يختم على قلبك
وقوله تعالى وإن لم تفعل فما بلغت رسالته
وقوله تعالى اتق الله ولا تطع الكافرين

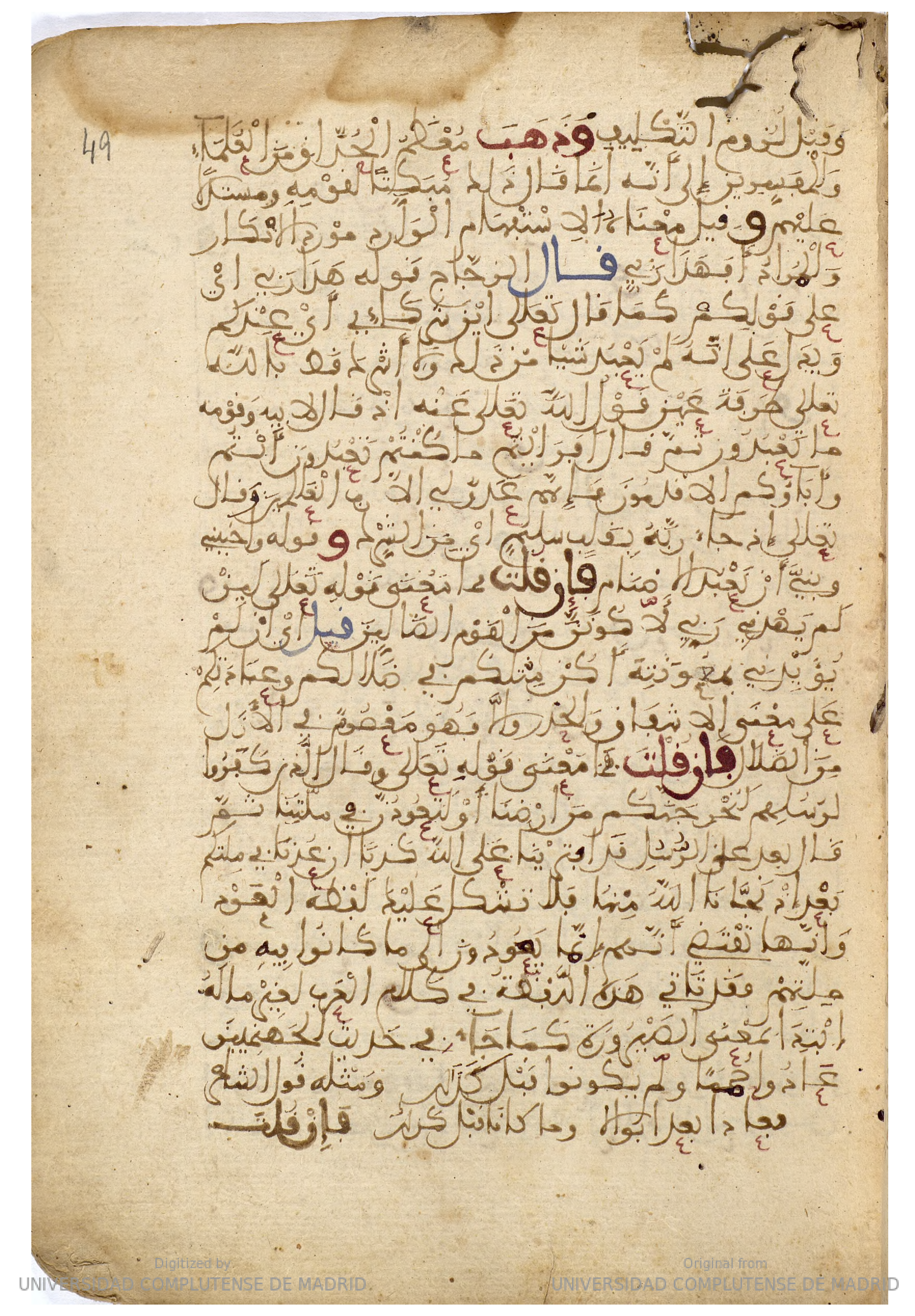
والمنافقين **فاعلم** وفقنا الله وإياك أنه عليه
السلام لا يضيع ولا يجوز عليه ألا يبلغ وأن
يخالف أمر ربه ولا أن يشرك به ولا يتقول على الله
ما لا يجب أو يفتري عليه أو يضل أو يختم على
قلبه أو يطيع الكافرين لكن يسر أمره بالمكاشفة
والبيان في البلاغ للمخالفين وأن إبلاغه إن لم
يكن بهذه السبيل فكأنه ما بلغ وطيب
نفسه وقوى قلبه بقوله تعالى والله يعصمك
من الناس كما قال لموسى وهارون عليهما السلام
لا تخافا لتشتد بصائرهم في الإبلاغ وإظهار
دين الله ويذهب عنهم خوف العدو المضعف للنفس
وأما قوله تعالى ولو تقول علينا بعض الأقاويل
الآية وقوله إذا لأذقناك ضعف الحياة فمعناه
أن هذا جزاء من فعل هذا وجزاؤك لو كنت ممن
تفعله وهو لا يفعله وكذلك قوله تعالى
إن تطع أكثر من في الأرض فالمراد غيره كما
قال إن تطيعوا الذين كفروا الآية وقوله
إن يشإ الله يختم على قلبك ولئن أشركت
ليحبطن عملك وما أشبهه فالمراد غيره
وأن هذا حال من أشرك والنبي صلى الله عليه
وسلم لا يجوز عليه هذا وقوله تعالى اتق
الله ولا تطع الكافرين والمنافقين فليس فيه أنه
أطاعهم والله ينهاه عما يشاء ويأمره بما

يشاء كما

يشا كما قال تعالى ولا تطرد الذين يدعون
ربهم الاية وما كان طردهم عليه السلام
ولا كان من الظالمين وأما عصمتهم من هذا
الفن قبل النبوة فللناس فيه خلاف والصواب
انهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله
وصفاته او التشكك في شي من ذلك
وقد تعاضدت الاخبار والاثار عن
الانبيا عليهم السلام بتنزيههم عن
هذه النقيصة منذ ولدوا ونشاتهم
على التوحيد والايمان بل على اشراق
انوار المعارف ونفحات الطاف السعادة
كما نبهنا عليه في الباب الثاني من
القسم الاول من كتابنا هذا ولم ينقل
احد من اهل الاخبار ان احدا نبي
واصطفي ممن عرف بكفر واشراك قبل
ذلك ومستند هذا الباب النقل وقد
استدل بعضهم بان القلوب تنفر عمن كانت
هذه سبيله وانا اقول ان قريشا قد رمت
نبينا صلى الله عليه وسلم بكل ما افترته
وعير كفار الامم انبياءها عليهم السلام
بكل ما امكنها واختلقته مما نص
الله عليه او نقلته الرواة الينا ولم
نجد فيها شي من ذلك تعييرا لواحد منهم



برفض آلهتهم وتقريعهم بلزومه بترك ما كان
قد جامعهم عليه ولو كان هذا لكانوا
بذلك مبادرين وبتلوّنه في معبوده محتجين
ولكان توبيخهم له بنهيهم عما كان يعبد
قبل أفظع وأقطع في الحجة من توبيخه
بنهيه عن تركهم آلهتهم وما كان
يعبد آباؤهم من قبل ففي إطباقهم على
الإعراض عنه دليل على أنهم لم يجدوا
سبيلا إليه إذ لو كان لنقل ولما سكتوا
عنه كما لم يسكتوا عن تحويل القبلة وقالوا
ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها كما حكاه
الله عنهم وقد استدل القاضي القشيري رحمه الله على
تنزيههم عن هذا بقوله تعالى وإذ أخذنا من النبيين
ميثاقهم ومنك ومن نوح الآية وبقوله عز وجل وإذ أخذ
الله ميثاق النبيين إلى قوله تعالى لتؤمنن به ولتنصرنه قال فطهره الله
في الميثاق وبعيد أن يأخذ منه الميثاق قبل خلقه ثم يأخذ ميثاق النبيين
بالإيمان به ونصره قبل مولده بدهور ويجوز عليه الشرك أو غيره
من الذنوب هذا ما لا يجوزه إلا ملحد هذا معنى كلامه وكيف
يكون ذلك وقد أتاه جبريل عليه السلام وشق قلبه صغيرا
واستخرج منه علقة وقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله
وملأه حكمة وإيمانا كما تظاهرت به أخبار المبدإ ولا يشبه عليك
بقول إبراهيم عليه السلام في الكوكب والقمر والشمس هذا ربي فإنه
قد قيل كان هذا في سن الطفولية وابتداء النظر والاستدلال



وقيل لزوم التكليف وذهب معظم الحذاق من العلماء
والمفسرين إلى أنه إنما قال ذلك مبكتا لقومه ومستدلا
عليهم وقيل معناه الاستفهام الوارد مورد الإنكار
والمراد أفهذا ربي قال الزجاج قوله هذا ربي أي
على قولكم كما قال تعالى أين شركائي أي عندكم
ويدل على أنه لم يعبد شيئا من ذلك وأنه لم يشرك بالله
تعالى طرفة عين قول الله تعالى عنه إذ قال لأبيه وقومه
ما تعبدون ثم قال أفرأيتم ما كنتم تعبدون أنتم
وآباؤكم الأقدمون فإنهم عدو لي إلا رب العالمين وقال
تعالى إذ جاء ربه بقلب سليم أي من الشرك وقوله واجنبني
وبني أن نعبد الأصنام فإن قلت فما معنى قوله تعالى لئن
لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين قيل أي لئن لم
يؤيدني بمعونته أكن مثلكم في ضلالكم وعبادتكم
على معنى الإشفاق والحذر وإلا فهو معصوم في الأزل
من الضلال فإن قلت فما معنى قوله تعالى وقال الذين كفروا
لرسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا ثم
قال بعد عن الرسل قد افترينا على الله كذبا إن عدنا في ملتكم
بعد إذ نجانا الله منها فلا يشكل عليك لفظة العود
وأنها تقتضي أنهم إنما يعودون إلى ما كانوا فيه من
ملتهم فقد تأتي هذه اللفظة في كلام العرب لغير ما له
ابتداء بمعنى الصيرورة كما جاء في حديث الجهنميين
عادوا حمما ولم يكونوا قبل كذلك ومثله قول الشاعر
فعادا بعد أبوالا وما كانا قبل كذلك فإن قلت

في معنى قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى وليس هو من الضلال الذي
هو الكفر قيل ضالا عن النبوة فهداك إليها قاله الطبري
وقيل وجدك بين أهل ضلال فعصمك من ذلك وهداك للإيمان وإلى بين
إرشادهم ونحوه عن السدي وغير واحد وقيل ضالا عن شريعتك
أي لا تعرفها فهداك إليها والضلال هنا التحير ولهذا
كان عليه السلام يخلو بغار حراء في طلب ما يتوجه به
إلى ربه ويتشرع به حتى هداه الله إلى الإسلام وقيل
لا تعرف الحق فهداك إليه وهذا مثل قوله وعلمك ما لم
تكن تعلم قاله علي بن عيسى قال ابن عباس رضي الله عنه لم تكن
لم تكن له ضلالة معصية وقيل هدى أي بين أمرك بالبراهين
وقيل وجدك ضالا بين مكة والمدينة فهداك إلى المدينة
قيل المعنى ووجدك فهدى بك ضالا وعن جعفر بن محمد رضي
الله عنه ووجدك ضالا عن محبتي لك في الأزل أي لا
تعرفها فمننت عليك بمعرفتي وقرأ الحسن بن علي رضي الله
عنه ووجدك ضال فهدى أي اهتدى بك وقال ابن عطاء
ووجدك ضالا أي محبا لمعرفتي والضال المحب كما قال
تعالى إنك لفي ضلالك القديم أي محبتك القديمة ولم
يريدوا هاهنا في الدين إذ لو قالوا ذلك في نبي الله لكفروا
ومثله عند هذا قوله إنا لنراها في ضلال مبين
أي محبة بينة وقال الجنيد ووجدك متحيرا في بيان
ما أنزل إليك فهداك لبيانه لقوله وأنزلنا إليك
الذكر الآية وقيل وجدك لم يعرفك أحد بالنبوة حتى
أظهرك فهدى بك السعداء ولا أعلم قال أحدا من

المفسرين فيها حكاية عن الاعيان وذكر الاخر قصة موسى
عليه السلام قوله تعالى فعلتها اذا وانا من الضالين اي من
المخطئين الفاعلين شيئا بغير قصد قاله ابن عرفة وقال
الازهري معناه من الناسين وقد قيل ذلك في قوله تعالى
ووجدك ضالا فهدى اي ناسيا كما قال تعالى ان تضل
احداهما فان قيل ما معنى قوله تعالى ما كنت تدري ما
الكتاب ولا الايمان فالجواب ان ابن قتيبة قال معناه
ما كنت تدري قبل الوحي ان تقرأ القرآن ولا كيف تدعو
الخلق الى الايمان وقال بكر القاضي نحوه قال ولا الايمان
الذي هو الفرائض والاحكام قال وكان قبل مومنا بتوحيده
ثم نزلت الفرائض التي لم يكن يدريها قبل فزاد بالتكليف
ايمانا وهو احسن وجوهه فان قلت ما معنى قوله وان
كنت من قبله لمن الغافلين فاعلم انه ليس بمعنى
قوله والذين هم عن آياتنا غافلون بل حكى ابو عبيد الهروي
ان معناه لمن الغافلين عن قصة يوسف عليه السلام
اذ لم تعلمها الا بوحينا وذكر الحربي لما يرويه عن
ابن ابي شيبة بسنده عن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قد كان يشهد مع المشركين مشاهدهم فسمع ملكين
خلفه احدهما يقول لصاحبه اذهب حتى تقوم خلفه
فقال الاخر كيف اقوم خلفه وعهده باستلام الاصنام
فلم يشهدهم بعد فهذا حديث انكره احمد بن حنبل جدا
وقال هو موضوع او شبيه بالموضوع وقال الدارقطني
يقال ان عثمن وهم في اسناده والحديث بالجملة منكر غير



متفق على اسناده فلا يلتفت إليه والمعروف عن النبي
صلى الله عليه وسلم خلافه عند اهل العلم من قوله
عليه السلام بغضت إلي الاصنام وقوله في الحديث
الآخر الذي روته أم أيمن حين كلمه عمه وآله في حضور
بعض اعيادهم وعزموا عليه فيه بعد كراهته لذلك
فخرج معهم ورجع مرعوبا فقال كلما دنوت منها من
صنم تمثل لي رجل أبيض طويل يصيح بي وراءك لا تمسه
فما شهد بعد لهم عيدا وقوله في قصة بحيرا حين استحلف
النبي صلى الله عليه وسلم باللات والعزى إذ لقيه بالشام
في سفرته مع عمه أبي طالب وهو صبي ورأى فيه علامات
النبوة فاختبره بذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
لا تسألني بهما فوالله ما ابغضت شيئا قط بغضهما فقال
له بحيرا فبالله الا ما اخبرتني عما أسألك عنه فقال
سل عما بدا لك وكذلك المعروف من سيرته عليه السلام
وتوفيق الله له أنه كان قبل نبوته يخالف المشركين
في وقوفهم بمزدلفة في الحج فكان يقف هو بعرفة لأنه
كان موقف ابراهيم عليه السلام

فصل

قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه قد بان بما قدمناه
عقود الانبياء عليهم السلام في التوحيد والايمان والوحي
وعصمتهم في ذلك على ما بيناه فأما ما عدا هذا الباب
من عقود قلوبهم فجماعها انها مملوءة علما ويقينا
على الجملة وانها قد احتوت من المعرفة والعلم بأمور الدين



والدنيا لا تشترط فيه ومن طالع الاخبار واعتنى بالحديث
وتأمل ما قلناه وجده وقد قدمنا منه في حق نبينا
عليه السلام في الباب الرابع اول قسم من هذا الكتاب
ما ينبه على ما وراءه الا ان احوالهم في هذه المعارف تختلف
فأما ما تعلق منها بأمر الدنيا فلا يشترط في حق
الانبياء صلوات الله عليهم العصمة من عدم معرفة الانبياء
ببعضها او اعتقادها على خلاف ما هي عليه ولا وصم
عليهم فيه اذ هممهم متعلقة بالاخرة وانبائها
وامر الشريعة وقوانينها وامور الدنيا تضادها بخلاف
غيرهم من اهل الدنيا الذين يعلمون ظاهرا من الحياة
الدنيا وهم عن الاخرة هم غافلون كما سنبين هذا
في الباب الثاني ان شاء الله ولكنه لا يقال انهم
لا يعلمون شيئا من امر الدنيا فان ذلك يؤدي الى الغفلة
والبله وهم المنزهون عنه بل قد ارسلوا الى اهل الدنيا
وقلدوا سياستهم وهدايتهم والنظر في مصالح دينهم
ودنياهم وهذا لا يكون مع عدم العلم بامور الدنيا بالكلية
واحوال الانبياء وسيرهم في هذا الباب معلومة ومعرفتهم
بذلك كله مشهورة وأما ان كان هذا العقد مما يتعلق بالدين
فلا يصح من النبي صلى الله عليه وسلم الا العلم به ولا يجوز
عليه جهله جملة لانه لا يخلو ان يكون حصل عنده
ذلك عن وحي من الله فهو ما لا يصح الشك منه فيه على ما
قدمناه فكيف الجهل بل حصل له العلم اليقين او يكون
فعل ذلك باجتهاده فيما لم ينزل عليه فيه شيء على القول



تجويز وقوع الاجتهاد منه في ذلك على قول المحققين
وعلى مقتضى حديث أم سلمة إني إنما أقضي بينكم
برأيي فيما لم ينزل علي فيه خرجه الثقات وكقصة
أسرى بدر والإذن للمتخلفين على رأي بعضهم فلا يكون
أيضا ما يعتقده مما يثمره اجتهاده إلا حقا وصحيحا هذا
هو الحق الذي لا يلتفت إلى خلاف من خالف فيه ممن أجاز عليه
الخطأ في الاجتهاد لا على القول بتصويب المجتهدين الذي
هو الحق والصواب عندنا ولا على القول الآخر بأن الحق
في طرف واحد لعصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الخطأ
في الاجتهاد في الشرعيات ولأن القول في تخطئة المجتهدين
إنما هو بعد استقرار الشرع ونظر النبي صلى الله عليه وسلم
واجتهاده إنما هو فيما لم ينزل عليه فيه شيء ولم يشرع
له قبل هذا فيما عقد عليه النبي صلى الله عليه وسلم قلبه
وأما ما لم يعقد عليه قلبه من أمر النوازل الشرعية
فقد كان لا يعلم منها أولا إلا ما علمه الله شيئا شيئا
حتى استقر علم جملتها عنده إما بوحي من الله
أو إذن أن يشرع في ذلك ويحكم بما أراه الله وقد كان
ينتظر الوحي في كثير منها ولكنه لم يمت حتى
استفرغ علم جميعها عنده عليه السلام وتقررت
معارفها لديه على التحقيق ورفع الشك والريب
وانتفاء الجهل وبالجملة فلا يصح منه الجهل بشيء
من تفاصيل الشرع الذي أمر بالدعوة إليه إذ لا
تصح دعوته إلى ما لا يعلمه وأما ما تعلق بعقده



من ملكوت السماوات والارض وخلق الله وتعيين اسمائه
الحسنى وآياته الكبرى وامور الاخرة واشراط
الساعة واحوال السعداء والاشقياء وعلم ما كان
وما يكون مما لم يعلمه الا بوحي فقد تقدم من
انه معصوم منه لا ياخذه فيما اعلم منه شك ولا ريب
بل هو فيه على غاية اليقين لكنه لا يشترط له العلم
بجميع تفاصيل ذلك وان كان عنده من علم ذلك ما
ليس عند جميع البشر لقوله اني لا اعلم الا ما علمني ربي
ولقوله ولا خطر على قلب بشر ولا تعلم نفس ما
اخفي لهم من قرة اعين وقول موسى للخضر عليه السلام
هل اتبعك على ان تعلمن مما علمت رشدا وقوله صلى
الله عليه وسلم اسألك باسمائك الحسنى ما علمت منها وما
لم اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم اسألك بكل اسم سميت به
نفسك او استاثرت به في علم الغيب عندك وقد قال الله
تعالى وفوق كل ذي علم عليم قال زيد بن اسلم وغيره حتى
ينتهي العلم الى الله عز وجل وهذا ما لا خفاء به اذ معلوماته
تعالى لا يحاط بها ولا منتهى لها هذا حكم عقد قلب النبي
صلى الله عليه وسلم في التوحيد والشرع والمعارف والامور
الدينية

فصل

واعلم ان الامة مجمعة على عصمة النبي صلى الله عليه
وسلم من الشيطان وكفايته منه لا في جسمه بانواع
الاذى ولا على خاطره بالوساوس وقد اخبرنا القاضي
الحافظ ابو علي رحمه الله قال نا ابو الفضل بن خيرون العدل



نا ابو بكر ابن فلان وغيره نا ابو الحسين الدارقطني
نا اسماعيل الصفار عن عباس الترقفي عن محمد بن يوسف
نا سفيان عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن مسروق
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد
وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا
واياك يا رسول الله قال واياي ولكن الله تعالى اعانني
عليه فاسلم زاد غيره عن منصور فلا يامرني الا بخير
وعن عائشة رضي الله عنها معناه روي فاسلم بضم
الميم اي فاسلم انا منه وصحح بعضهم هذه الرواية
ورجحها وروي فاسلم يعني القرين انه
انتقل عن حال كفره الى الاسلام فصار لا يامر الا بخير
كالملك وهو ظاهر الحديث ورواه بعضهم فاستسلم
قال القاضي ابو الفضل رحمه الله فاذا كان هذا حكم
شيطانه وقرينه المسلط على كل احد من بني آدم فكيف
بمن بعد عنه ولم يلزم صحبته ولا اقدر على الدنو منه
وقد جاءت الآثار بتصدي الشياطين له في غير موطن
رغبة في اطفاء نوره واماتة نفسه وادخال شغل عليه
اذ يئسوا من اغوائه فانقلبوا خاسرين كتعرضه له في صلاته
فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم واسره ففي الصحيح
وقال ابو هريرة رضي الله عنه عليه السلام ان الشيطان عرض
لي قال عبد الرزاق في صورة هر فشد علي يقطع علي
الصلاة فامكنني الله منه فذعته ولقد هممت ان اوثقه

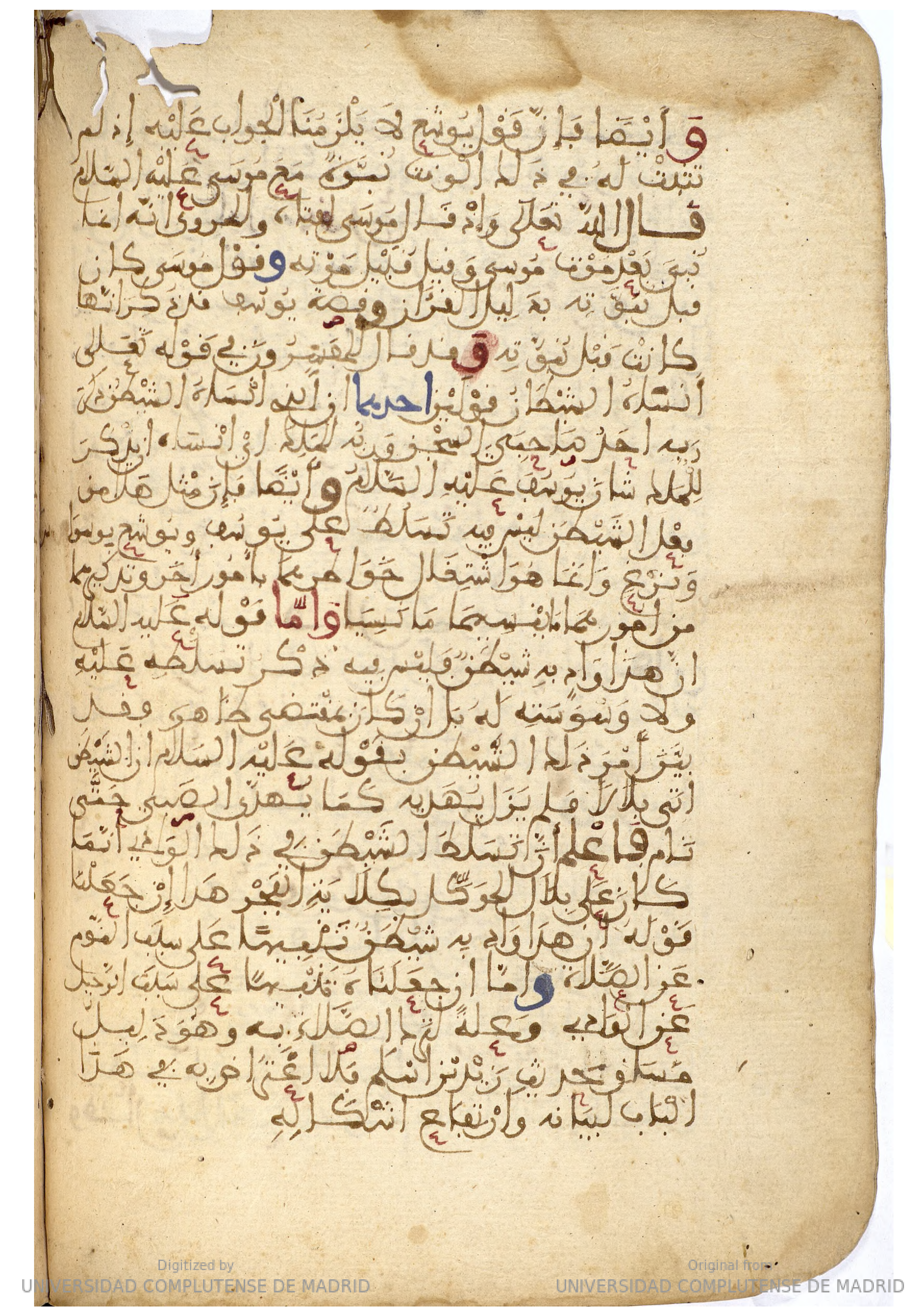


إلى سارية حتى تصبحوا تنظرون إليه فذكرت قول أخي
سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي
فرده الله خاسئا وفي حديث أبي الدرداء رضي الله
عنه عليه السلام أن عدو الله إبليس جاءني بشهاب
من نار ليجعله في وجهي والنبي عليه السلام في الصلاة
وذكر تعوذه بالله منه ولعنه له ثم أردت أن آخذه
وذكر نحوه وقال لأصبح موثقا يتلاعب به ولدان
أهل المدينة وكذلك في حديثه في الإسراء وطلب
عفريت له عليه السلام بشعلة نار فعلمه جبريل ما يتعوذ
به منه ذكره في الموطأ ولما لم يقدر على أذاه بمباشرته
تسبب بالتوسط إلى عداه كقضيته مع قريش في الائتمار
بقتل النبي عليه السلام وتصوره في صورة الشيخ النجدي
ومرة أخرى في غزوة بدر في صورة سراقة بن مالك وهو
قوله تعالى وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم الآية ومرة
ينذر بشأنه عند بيعة العقبة وكل هذا فقد كفاه الله
أمره وعصمه ضره وشره وقد قال عليه السلام
إن عيسى عليه السلام كفي من لمسه فجاء ليطعن بيده
في خاصرته حين ولد فطعن في الحجاب وقال عليه
السلام حين لد في مرضه وقيل له خشينا أن يكون بك
ذات الجنب فقال إنها من الشيطان ولم يكن الله ليسلطها
علي فإن قيل فما معنى قوله تعالى وإما ينزغنك من
الشيطان نزغ الآية فقد قال بعض المفسرين إنها راجعة
إلى قوله وأعرض عن الجاهلين ثم قال تعالى وإما ينزغنك

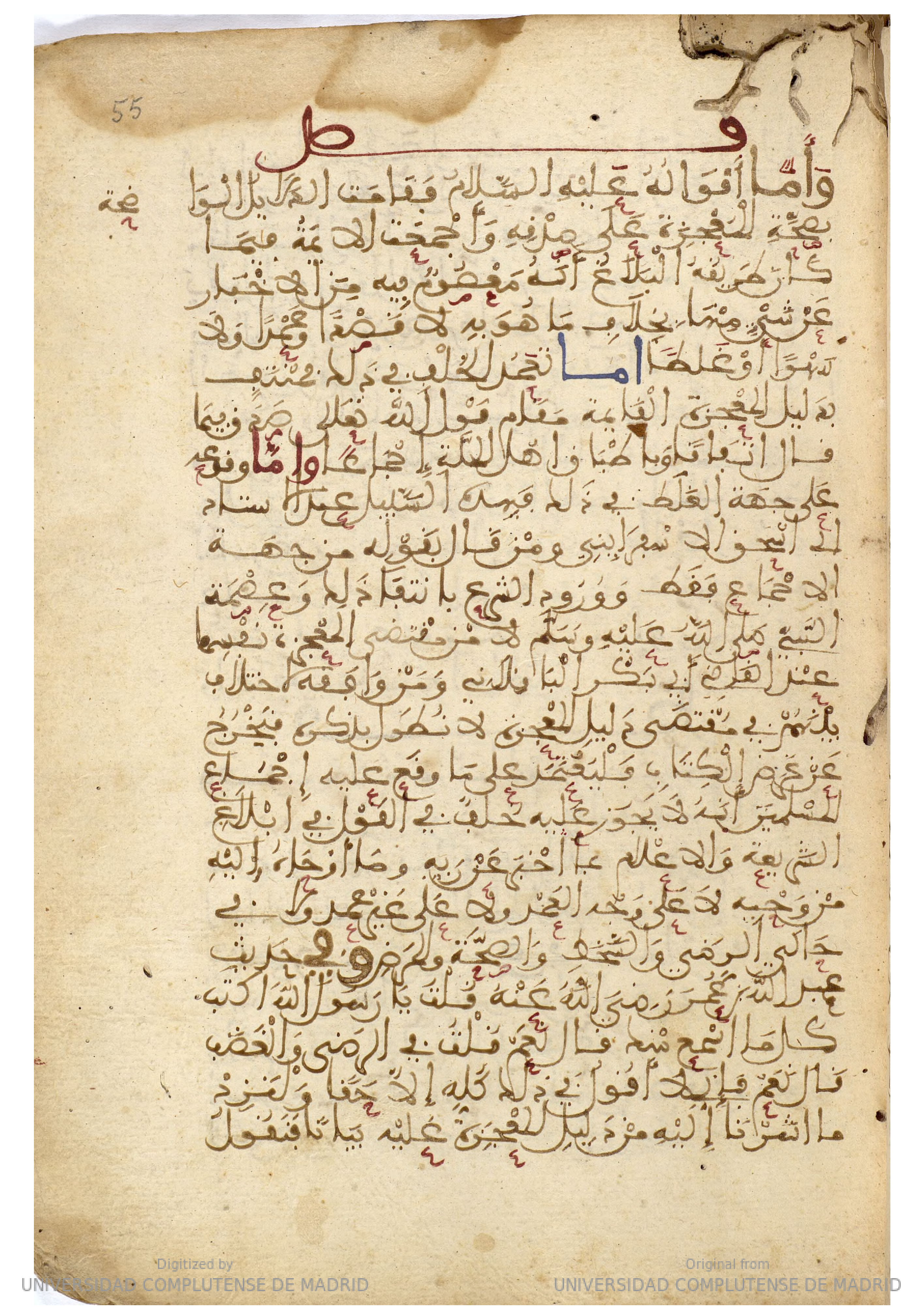
أي يستخفنك غضب يحملك على ترك الإعراض عنهم
فاستعذ بالله وقيل النزغ هنا الفساد كما قال تعالى
من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين إخوتي وقيل ينزغنك
يغرينك ويحركنك والنزغ أدنى الوسوسة فأمره
الله تعالى أنه متى تحرك عليه غضب على عدوه أو رام
الشيطان من إغرائه به وخواطر أدنى وساوسه
ما لم يجعل له سبيل إليه أن يستعيذ منه فيكفى
أمره ويكون سبب تمام عصمته إذ لم يسلط عليه
بأكثر من التعرض له ولم يجعل له قدرة عليه وقد
قيل في هذه الآية غير هذا وكذلك لا يصح أن يتصور
له الشيطان في صورة الملك ويلبس عليه لا في أول
الرسالة ولا بعدها والاعتماد في ذلك دليل المعجزة
بل لا يشك النبي صلى الله عليه وسلم أن ما يأتيه من الله
الملك ورسوله حقيقة إما بعلم ضروري يخلقه الله له
أو ببرهان يظهر لديه لتتم كلمة ربك صدقا وعدلا
لا مبدل لكلماته فإن قيل فما معنى قوله تعالى وما أرسلنا
من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان
في أمنيته الآية فاعلم أن للناس في معنى هذه الآية
أقاويل منها السهل والوعث والسمين والغث وأولى ما يقال
فيها ما عليه الجمهور من المفسرين أن التمني هاهنا التلاوة
وإلقاء الشيطان فيها إشغاله بخواطر وأذكار من أمور
الدنيا للتالي حتى يدخل عليه الوهم والنسيان فيما تلاه
أو يدخل غير ذلك على أفهام السامعين من التحريف وسوء



إلا تأويل ما أوّله الله ويفتحه ويكشف لبسه ويحكم
آياته وسيأتي الكلام على هذه الآية بعد بأشبع
من هذا إن شاء الله وقد حكى ابن قتيبة رحمه الله
إنكار قول من قال تسلط الشيطان على ملك
سليمان وغلبته عليه وأن مثل هذا لا يصح وقد
ذكرنا قصة سليمان عليه السلام مبيّنة بعد هذا
ومن قال إن الجسد هو ولده الذي ولد له وقال
أبو محمد مكي في قصة أيوب عليه السلام وقوله
إني مسّني الشيطان بنصب وعذاب أنه لا يجوز
لأحد أن يتأول أن الشيطان هو الذي أمرضه وألقى
الضرّ في بدنه ولا يكون ذلك إلا بفعل الله وأمره
ليبتليهم ويثيبهم قال مكي رحمه الله وقد قيل
إن الذي أصابه الشيطان ما وسوس به إلى أهله قال
قلت فما معنى قوله تعالى عن يوشع عليه السلام
وما أنسانيه إلا الشيطان وقوله تعالى عن يوسف
عليه السلام فأنساه الشيطان ذكر ربه وقول نبينا
عليه السلام حين نام عن الصلاة يوم الوادي إن
هذا واد به شيطان وقول موسى عليه السلام في وكزته
هذا من عمل الشيطان فاعلم أن هذا الكلام قد
يرد في جميع هذا على مورد مستمر كلام العرب
في وصفهم كل قبيح من شخص أو فعل بالشيطان
أو فعله كما قال تعالى كأنه رؤوس الشياطين
وقال صلى الله عليه وسلم فليقاتله فإنما هو شيطان



وأيضا فإن قول يوشع لا يلزمنا الجواب عليه إذ لم
تثبت له في ذلك الوقت نبوة مع موسى عليه السلام
قال الله تعالى وإذ قال موسى لفتاه والمروي أنه إنما
نبئ بعد موت موسى وقيل قبيل موته وقول موسى كان
قبل نبوته بدليل القرآن وقصة يوسف قد ذكر أنها
كانت قبل نبوته وقد قال المفسرون في قوله تعالى
فأنساه الشيطان قولين أحدهما أن الذي أنساه الشيطان ذكر
ربه أحد صاحبي السجن وربه الملك أي أنساه أن يذكر
للملك شأن يوسف عليه السلام وأيضا فإن مثل هذا من
فعل الشيطان ليس فيه تسلط على يوسف ويوشع بوسواس
ونزغ وإنما هو بشغل خواطرهما بأمور أخر وتذكيرهما
من أمورهما ما ينسيهما ما نسيا وأما قوله عليه السلام
إن هذا واد به شيطان فليس فيه ذكر تسلطه عليه
ولا وسوسته له بل إن كان بمقتضى ظاهره فقد
بين أمر ذلك الشيطان بقوله عليه السلام إن الشيطان
أتى بلالا فلم يزل يهدئه كما يهدأ الصبي حتى
نام فاعلم أن تسلط الشيطان في ذلك الوادي إنما
كان على بلال الموكل بكلاءة الفجر هذا إن جعلنا
قوله إن هذا واد به شيطان تنبيها على سبب النوم
عن الصلاة وأما إن جعلناه تنبيها على سبب الرحيل
عن الوادي وعلة لترك الصلاة به وهو دليل
مساق حديث زيد بن أسلم فلا اعتراض به في هذا
الباب لبيانه وارتفاع إشكاله



فصل

وأما أقواله عليه السلام فقامت الدلائل الوا ضحة
بصحة المعجزة على صدقه وأجمعت الأمة فيما
كان طريقه البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار
عن شيء منها بخلاف ما هو به لا قصدا ولا عمدا ولا
سهوا أو غلطا أما تعمد الخلف في ذلك فمنتف
بدليل المعجزة القائمة مقام قول الله تعالى صدق فيما
قال اتفاقا وبإطباق أهل الملة إجماعا وأما وقوعه
على جهة الغلط في ذلك فبهذه السبيل عند الأستاذ
أبي إسحاق الإسفرايني ومن قال بقوله ومن جهة
الإجماع فقط وورود الشرع بانتفاء ذلك وعصمة
النبي صلى الله عليه وسلم لا من مقتضى المعجزة نفسها
عند القاضي أبي بكر الباقلاني ومن وافقه لاختلاف
بينهم في مقتضى دليل المعجزة لا نطول بذكره فنخرج
عن غرض الكتاب فلنعتمد على ما وقع عليه إجماع
المسلمين أنه لا يجوز عليه خلف في القول في إبلاغ
الشريعة والإعلام بما أخبر عن ربه وما أوحاه إليه
من وحيه لا على وجه العمد ولا على غير عمد ولا في
حالي الرضى والسخط والصحة والمرض وفي حديث
عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قلت يا رسول الله أكتب
كل ما أسمع منك قال نعم قلت في الرضى والغضب
قال نعم فإني لا أقول في ذلك كله إلا حقا ولنزد
ما أشرنا إليه من دليل المعجزة عليه بيانا فنقول



اذ قامت المعجزة على صدقه وانه لا يقول الا
حقا ولا يبلغ عن الله الا صدقا وان المعجزة قائمة
مقام قول الله له صدقت فيما تذكر عني وهو
يقول اني رسول الله اليكم لابلغكم ما ارسلت
به اليكم وابين لكم ما نزل عليكم وما ينطق عن
الهوى ان هو الا وحي يوحى وقد جاءكم الرسول بالحق
من ربكم وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
فلا يصح ان يوجد منه في هذا الباب خبر بخلاف مخبره
على اي وجه كان فلو جوزنا الغلط والسهو لما تميز
لنا من غيره ولا اختلط الحق بالباطل فالمعجزة مشتملة
على تصديقه جملة واحدة من غير خصوص فتنزيه
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك كله واجب برهانا
واجماعا كما قاله ابو اسحق

فصل

وقد توجهت ها هنا لبعض الطاعنين سؤالات منها
ما روي من ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قرا
سورة والنجم وقال افرايتم اللات والعزى ومناة
الثالثة الاخرى قال تلك الغرانيق العلى وان شفاعتها
لترتجى ويروى ترتضى وفي رواية ان شفاعتها
لترتجى وانها لمع الغرانيق العلى وفي رواية اخرى
والغرانقة العلى تلك الشفاعة ترتجى فلما ختم
السورة سجد وسجد معه المسلمون والكفار لما سمعوه
اثنى على الهتهم وما وقع في بعض الروايات ان الشيطان



ألقاها على لسانه وأن النبي عليه السلام كان يتمنى
أن لو نزل عليه شيء يقارب بينه وبين قومه وفي رواية
أخرى ألا ينزل عليه شيء ينفرهم عنه وذكر هذه القصة
وأن جبريل جاءه فعرض عليه السورة فلما بلغ الكلمتين
قال له ما جئتك بهاتين فحزن لذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فأنزل الله تعالى تسلية له وما أرسلنا من قبلك
من رسول ولا نبي الآية وقوله وإن كادوا ليفتنونك
الآية فاعلم أكرمك الله تعالى أن لنا في الكلام على
مشكل هذا الحديث مأخذين أحدهما في توهين أصله والثاني
على تسليمه أما المأخذ الأول فيكفيك أن هذا الحديث
لم يخرجه أحد من أهل الصحة ولا رواه ثقة بسند سليم متصل
وإنما أولع به وبمثله المفسرون والمؤرخون المولعون بكل
غريب المتلقفون من الصحف كل صحيح وسقيم وصدق
القاضي بكر بن العلاء المالكي حيث قال لقد بلي الناس
ببعض أهل الأهواء والتفسير وتعلق بذلك الملحدون
مع ضعف نقلته واضطراب رواياته وانقطاع
إسناده واختلاف كلماته فقائل يقول إنه في الصلاة
وآخر يقول قالها في نادي قومه حين أنزلت عليه
السورة وآخر يقول قالها وقد أصابته سنة وآخر
يقول بل حدث نفسه فسها وآخر يقول إن الشيطان
قالها على لسانه وإن النبي صلى الله عليه وسلم لما عرضها
على جبريل قال ما هكذا أقرأتك وآخر يقول بل أعلمهم
الشيطان أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأها فلما بلغ النبي

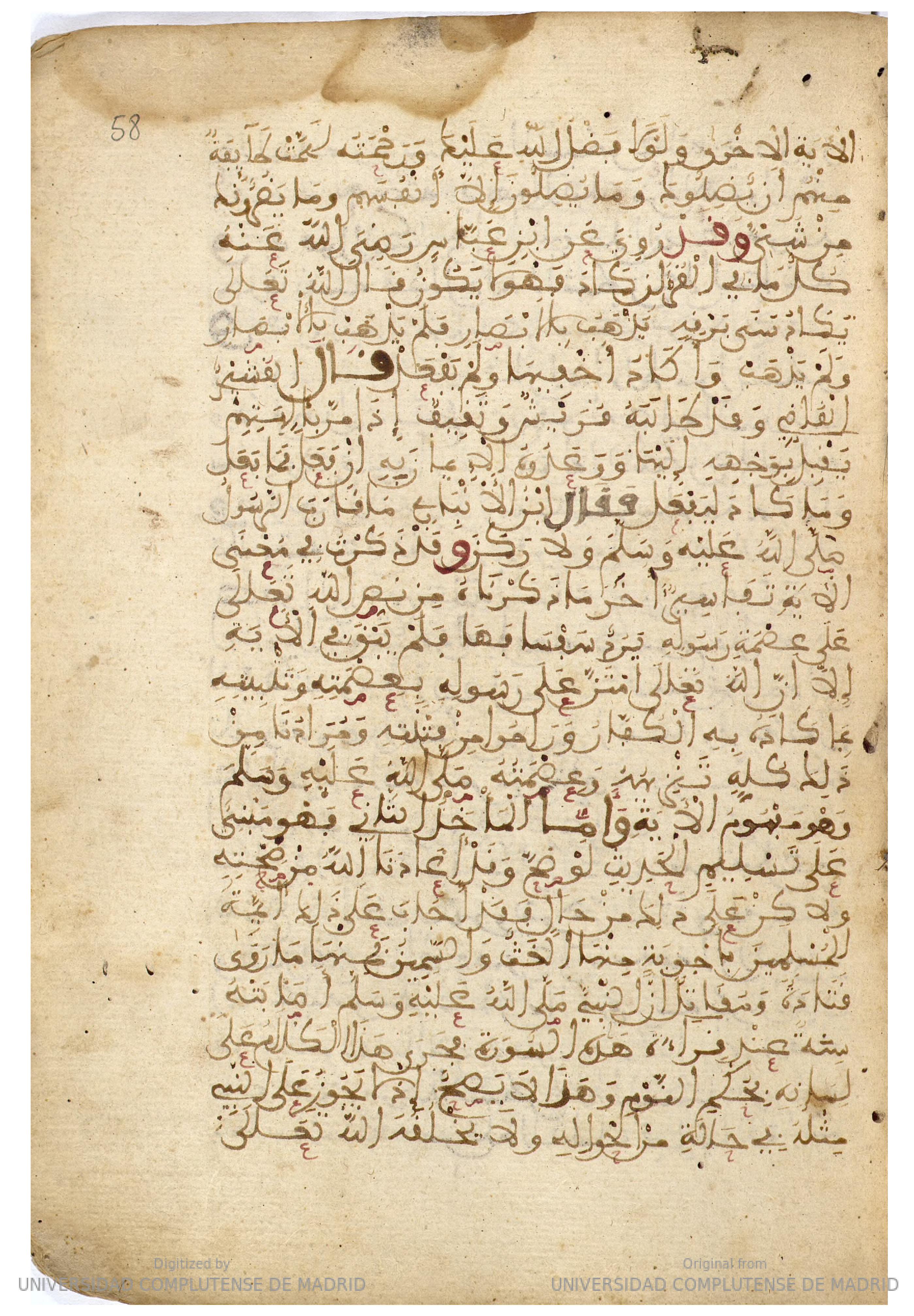
صلى الله عليه وسلم ذلك قال والله ما هكذا أنزلت إلى
غير ذلك من اختلاف الروايات ومن حكيت هذه الحكاية
عنه من المفسرين والتابعين لم يسندها أحد منهم
ولا رفعها إلى صاحب وأكثر الطرق عنهم فيها ضعيفة
واهية والمرفوع فيه حديث شعبة عن أبي بشر عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس فيما أحسب الشك في الحديث أن
النبي صلى الله عليه وسلم كان بمكة وذكر القصة قال
أبو بكر البزار هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله
عليه وسلم بإسناد متصل يجوز ذكره إلا هذا ولم يسنده
عن شعبة إلا أمية بن خالد وغيره يرسله عن سعيد بن
جبير وإنما يعرف عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس
فقد بين لك أبو بكر رحمه الله أنه لا يعرف من طريق يجوز
ذكره سوى هذا وفيه من الضعف ما نبه عليه مع وقوع
الشك فيه كما ذكرناه الذي لا يوثق به ولا حقيقة معه
وأما حديث الكلبي فمما لا تجوز الرواية عنه ولا ذكره
لقوة ضعفه وكذبه كما أشار إليه البزار رحمه الله والذي
منه في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ والنجم
وهو بمكة فسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس
هذا توهينه من طريق النقل فأما من جهة المعنى فقد قامت
الحجة وأجمعت الأمة على عصمته عليه السلام ونزاهته
عن مثل هذه الرذيلة إما من تمنيه أن ينزل عليه مثل
هذا من مدح آلهة غير الله وهو كفر أو أن يتسور عليه
الشيطان ويشبه عليه القرآن حتى يجعل فيه ما ليس



منه ويعتقد النبي أن من القرآن ما ليس منه حتى
ينبهه عليه جبريل عليهما السلام وذلك كله ممتنع
في حقه عليه السلام أو يقول ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم من قبل نفسه عمدا وذلك كفر أو سهوا
وهو معصوم من هذا كله وقد قررنا بالبرهان
والإجماع عصمته عليه السلام من جريان الكفر
على قلبه أو لسانه لا عمدا ولا سهوا وأن يتشبهه
عليه ما يلقيه الملك بما يلقي الشيطان أو يكون
للشيطان عليه سبيلا وأن يتقول على الله لا سهوا
ولا عمدا ما لم ينزل عليه وقد قال تعالى ولو تقول
علينا بعض الأقاويل الآية وقال تعالى إذا لأذقناك
ضعف الحياة وضعف الممات الآية وجه ثان وهو
استحالة هذه القصة نظرا وعرفا وذلك أن هذا
الكلام لو كان كما روي لكان بعيد الالتئام متناقض
الأقسام ممتزج المدح بالذم متخاذل التأليف والنظم
ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم ولا من بحضرته من
المسلمين وصناديد المشركين ممن يخفى عليه ذلك
وهذا لا يخفى على أدنى متأمل فكيف بمن رجح حلمه
واتسع في باب البيان ومعرفة فصيح الكلام علمه
وجه ثالث أنه قد علم من عادة المنافقين ومعاندي
المشركين وضعفة القلوب والجهلة من المسلمين نفورهم
لأول وهلة وتخليط العدو على النبي صلى الله عليه وسلم
لأقل فتنة وتعييرهم المسلمين والشماتة بهم الفينة بعد

الفتنة وارتد من في قلبه مرض ممن اظهر الاسلام
لادنى شبهة ولم يحك احد في هذه القصة شيئا
سوى هذه الرواية الضعيفة الاصل ولو كان ذلك
لوجدت قريش بها على المسلمين الصولة ولاقامت
بها اليهود عليهم الحجة كما فعلوا مكابرة في قصة
الاسراء حتى كانت في ذلك لبعض الضعفاء ردة
وكذلك ما روي في قصة القضية ولا فتنة اعظم
من هذه البلية لو وجدت ولا تشغيب للمعادي
حينئذ اشد من هذه الحادثة لو امكنت فما روي
عن معاند فيها كلمة ولا عن مسلم بسببها بنت
شفة فدل على بطلها واجتثاث اصلها ولا شك في
في ادخال بعض شياطين الانس او الجن هذا الحديث
على مغفلي المحدثين ليلبس به على ضعفاء المسلمين
ووجه رابع ذكر الرواة لهذه القضية ان فيها نزلت
وان كادوا ليفتنونك الآيتين وهاتان الآيتان تردان
الخبر الذي رووه لان الله تعالى ذكر انهم كادوا يفتنونه
حتى يفتري وانه لولا ان ثبته لكاد يركن اليهم فمضمون
هذا ومفهومه ان الله عصمه من ان يفتري وثبته حتى
لم يركن اليهم قليلا فكيف كثيرا وهم يروون في
اخبارهم الواهية انه زاد على الركون والافتراء بمدح
الهتهم وانه قال عليه السلام افتريت على الله
وقلت ما لم يقل وهذا ضد مفهوم الآية وهي تضعف
الحديث لو صح فكيف ولا صحة له وهذا مثل قوله تعالى في

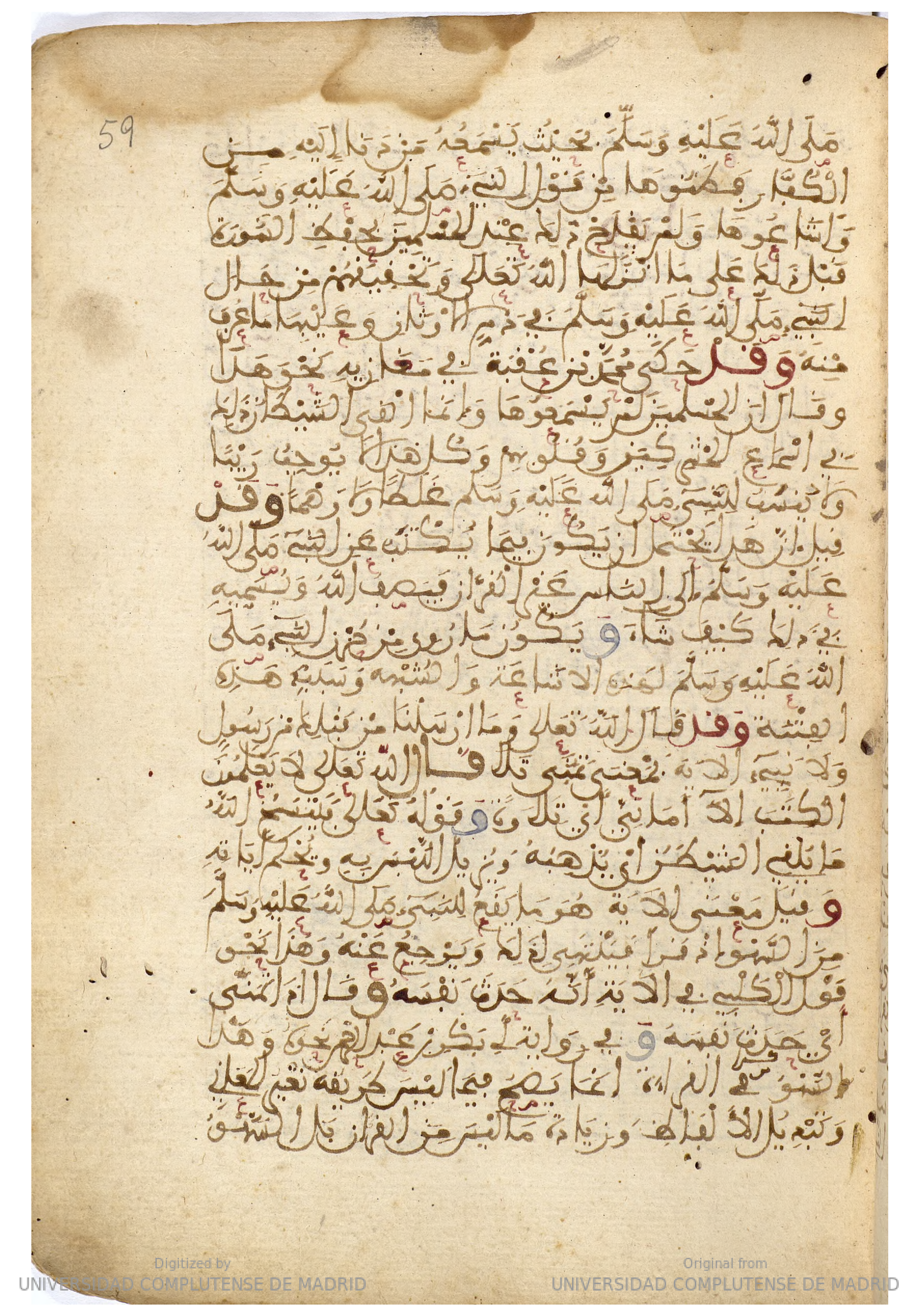
الآية الاخرى



الآية الاخرى ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة
منهم ان يضلوك وما يضلون الا انفسهم وما يضرونك
من شيء وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه
كل ما في القرآن كاد فهو ما لا يكون قال الله تعالى
يكاد سنا برقه يذهب بالابصار فلم يذهب بالابصار
ولم يذهب وأكاد اخفيها ولم تفعل قال القشيري
القاضي وقد طالبته قريش وثقيف اذ مر بآلهتهم
ان يقبل بوجهه اليها ووعدوه الايمان به ان فعل فما فعل
وما كان ليفعل قال ابن الانباري ما قارب الرسول
صلى الله عليه وسلم ولا ركن وقد ذكرت في معنى
الآية تفاسير اخر ما ذكرناه من نص الله تعالى
على عصمة رسوله يرد سفسافها فلم يبق في الآية
الا ان الله تعالى امتن على رسوله بعصمته وتثبيته
بما كاده به الكفار وراموا من فتنته ومرادنا من
ذلك كله تنزيهه وعصمته صلى الله عليه وسلم
وهو مفهوم الآية واما المأخذ الثاني فهو مبني
على تسليم الحديث لو صح وقد اعاذنا الله من صحته
ولكن على كل حال فقد اجاب على ذلك أئمة
المسلمين باجوبة منها الغث والسمين فمنها ما روى
قتادة ومقاتل ان النبي صلى الله عليه وسلم اصابته
سنة عند قراءة هذه السورة فجرى هذا الكلام على
لسانه بحكم النوم وهذا لا يصح اذ لا يجوز على النبي
مثله في حالة من احواله ولا يخلقه الله تعالى



على لسانه ولا يستولي الشيطان عليه في نوم ولا
يقظة لعصمته في هذا الباب من العمد والسهو
وفي قول الكلبي ان النبي صلى الله عليه وسلم
حدث نفسه فقال ذلك الشيطان على لسانه
وفي رواية ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال
وسها فلما أخبر بذلك قال انما ذلك من الشيطان
وكل هذا لا يصح ان يقوله عليه السلام لا
سهوا ولا قصدا ولا يتقوله الشيطان على لسانه
وقيل لعل النبي صلى الله عليه وسلم قاله اثناء
تلاوته على تقدير التقرير والتوبيخ للكفار
كقول ابراهيم عليه السلام هذا ربي على احد
التأويلات وكقوله بل فعله كبيرهم هذا بعد
السكت وبيان الفصل بين الكلامين ثم رجع الى
تلاوته وهذا ممكن مع بيان الفصل وقرينة تدل
على المراد وانه ليس من المتلو وهو احد ما ذكره
القاضي أبو بكر ولا يعترض على هذا بما روي انه
كان في الصلاة فقد كان الكلام قبل فيها غير
ممنوع والذي يظهر ويترجح في تأويله عنده
وعند غيره من المحققين على تسليمه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان كما امره ربه يرتل القرآن
ترتيلا ويفصل الآي في قراءته كما رواه الثقات
عنه فيمكن ترصد الشيطان لتلك السكتات ودسه
فيها ما اختلقه من تلك الكلمات محاكيا نغمة النبي



صلى الله عليه وسلم بحيث يسمعه من دنا إليه من
الكفار فظنوها من قول النبي صلى الله عليه وسلم
وأشاعوها ولم يقدح ذلك عند المسلمين بحفظ السورة
قبل ذلك على ما أنزلها الله تعالى وتحققهم من حال
النبي صلى الله عليه وسلم في ذم الأوثان وعيبها ما عرف
منه وقد حكى موسى بن عقبة في مغازيه نحو هذا
وقال إن المسلمين لم يسمعوها وإنما ألقى الشيطان ذلك
في أسماع المشركين وقلوبهم وكل هذا لا يوجب ريبا
ولا ينسب للنبي صلى الله عليه وسلم غلطا وربما وقد
قيل إن هذا يحتمل أن يكون فيما يكتب عن النبي صلى الله
عليه وسلم إلى الناس عن أنه إن فيصف الله ويسميه
في ذلك كيف شاء ويكون ما روي من حزن النبي صلى
الله عليه وسلم لهذه الإشاعة والشبهة وسبب هذه
الفتنة وقد قال الله تعالى وما أرسلنا من قبلك من رسول
ولا نبي الآية فمعنى تمنى تلا قال الله تعالى لا يعلمون
الكتاب إلا أماني أي تلاوة وقوله تعالى فينسخ الله
ما يلقي الشيطان أي يذهبه ويزيل اللبس به ويحكم آياته
وقيل معنى الآية هو ما يقع للنبي صلى الله عليه وسلم
من السهو إذا قرأ فينتبه لذلك ويرجع عنه وهذا نحو
قول الكلبي في الآية أنه حدث نفسه وقال إذا تمنى
أي حدث نفسه وفي رواية أبي بكر بن عبد الرحمن نحوه وهذا
السهو في القراءة إنما يصح فيما ليس طريقه تغيير المعاني
وتبديل الألفاظ وزيادة ما ليس من القرآن بل السهو

على اسقاط آية منه أو كلمة ولكنه لا يقر على هذا السهو
بل ينبه عليه وفي ذكره لا يجوز على ما نسبة كون في حكم
ما يجوز عليه من السهو وما لا يجوز **ومما** يظهر في تأويله
ايضا ان مجاهدا روى هذه القصة والغرانقة العلى فإن سلمنا
القصة قلنا لا يبعد ان هذا كان قرآنا والمراد بالغرانقة
العلى وان شفاعتهن لترتجى الملائكة على هذه الرواية
وبهذا فسر الكلبي الغرانقة أنها الملائكة وذلك ان
الكفار كانوا يعتقدون ان الاوثان والملائكة بنات الله
كما حكى الله عنهم ورد عليهم في هذه السورة بقوله
ألكم الذكر وله الانثى فأنكر الله كل هذا من قولهم
ورجاء الشفاعة من الملائكة صحيح فلما تأوله المشركون
على ان المراد بهذا الذكر آلهتهم ولبس عليهم الشيطان
ذلك وزينه في قلوبهم والقاه إليهم نسخ الله ما القى
الشيطان واحكم آياته ورفع تلاوة تلك اللفظتين اللتين
وجد الشيطان بهما سبيلا الى الالباس كما نسخ كثير
من القرآن ورفعت تلاوته وكان في انزال الله تعالى لذلك
حكمة وفي نسخه حكمة ليضل به من يشاء ويهدي من يشاء
وما يضل به الا الفاسقين وليجعل الله ما يلقي الشيطان
فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وإن
الظالمين لفي شقاق بعيد وليعلم الذين اوتوا العلم
أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم الآية
وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ السورة وبلغ
ذكر اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى خاف الكفار

أن يأتي بشيء منها فسعوا الى مدحها بتلك الكلمتين
ليغالطوا في تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم ويشنعوا عليه
على عادتهم وقولهم لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه
لعلكم تغلبون ونسب هذا الفعل الى الشيطان لحمله
لهم عليه وأشاعوا ذلك وأذاعوه وأن النبي صلى الله عليه
وسلم قاله فحزن لذلك من كذبهم وافترائهم عليه
فسلاه بقوله وما أرسلنا من قبلك الآية وبين للناس الحق
من ذلك من الباطل وحفظ القرآن وأحكم آياته ودفع ما
لبس به العدو كما ضمنه الله تعالى من قوله إنا نحن نزلنا
الذكر وإنا له لحافظون ومن ذلك ما روي من قصة يونس
عليه السلام أنه وعد قومه بالعذاب عن ربه فلما تابوا
كشف عنهم العذاب فقال لا أرجع إليهم كذابا أبدا
فذهب مغاضبا فاعلم أكرمك الله أنه ليس في خبر من الأخبار
الواردة في هذا الباب أن يونس قال لهم إن الله مهلككم
وإنما فيه أنه دعا عليهم بالهلاك والدعاء ليس بخبر
يطلب صدقه من كذبه لكنه قال لهم إن العذاب
مصبحكم وقت كذا وكذا فكان ذلك كما قال ثم رفع الله
عنهم العذاب وتداركهم قال الله تعالى إلا قوم يونس
لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي الآية وروي في
الأخبار أنهم رأوا دلائل العذاب ومخايله قاله ابن مسعود
رضي الله عنه وقال سعيد بن جبير غشيهم العذاب
كما يغشى الثوب القبر فإن قلت فما معنى ما روي عن
عبد الله بن أبي سرح كان يكتب لرسول الله صلى الله

عليه وسلم ثم ارتد مشركا وصار الى قريش فقال لهم اني
كنت اصرف محمدا حيث اريد كان يملي علي عزيز حكيم
فاقول او عليم حكيم فيقول نعم كل صواب وفي حديث
اخر فيقول له النبي صلى الله عليه وسلم اكتب كذا فيقول
اكتب كذا فيقول اكتب كيف شئت ويقول اكتب عليما
حكيما فيقول اكتب سميعا بصيرا فيقول له اكتب كيف
شئت وفي الصحيح عن انس رضي الله عنه ان نصرانيا كان
يكتب للنبي عليه السلام بعد ما اسلم ثم ارتد وكان
يقول ما يدري محمد الا ما كتبت له فاعلم ثبتنا الله
واياك على الحق ولا جعل للشيطان وتلبيسه الحق بالباطل
الينا سبيلا ان مثل هذه الحكاية اولا لا توقع في قلب
مومن ريبا اذ هي حكاية عمن ارتد وكفر بالله ونحن لا نقبل
خبر المسلم المتهم فكيف بكافر افترى هو ومثله على الله
ورسوله ما هو اعظم من هذا والعجب لسليم العقل يشغل
بمثل هذه الحكاية سره وقد صدرت من عدو كافر مبغض
للدين مفتر على الله ورسوله ولم يرد عن احد من المسلمين
ولا ذكر احد من الصحابة رضي الله عنهم انه شاهد ما
قاله وافتراه على نبي الله وانما يفتري الكذب الذين لا
يومنون بايات الله الاية وما وقع من ذكرها في حديث انس
وظاهر حكايتها فليس فيه ما يدل انه شاهدها ولعله
حكى ما سمع وقد علل البزار حديثه ذلك وقال رواه
ثابت عنه ولم يتابع عليه ورواه حميد عن انس قال واظن
حميدا انما سمعه من ثابت قال القاضي ابو الفضل وفقه الله

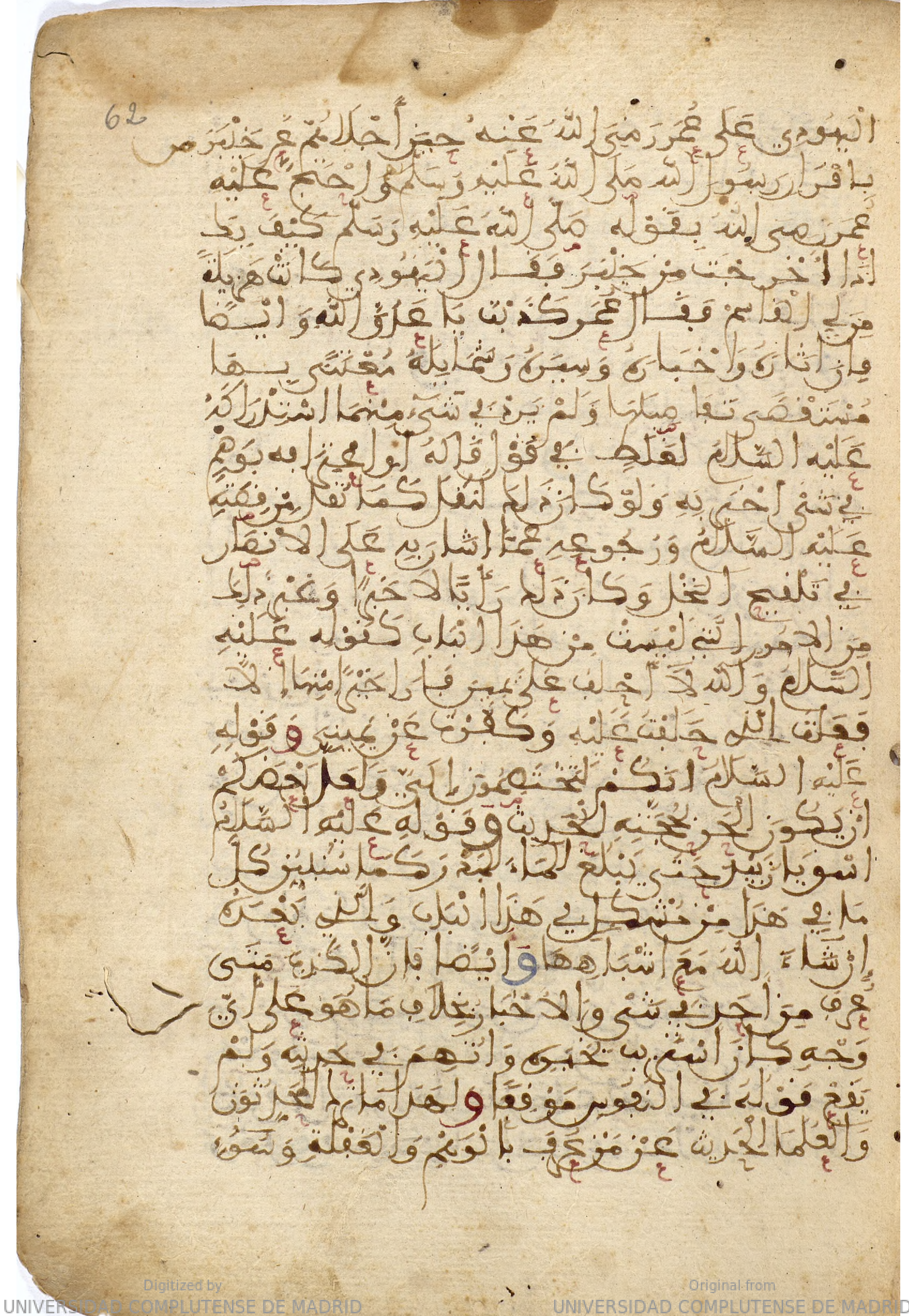
اعلم لم يخرج اهل الصحيح حديث ثابت ولا غيره وانما حدث
عبد الغني بن سعيد عن انس الذي خرجه اهل الصحة وذكره
المفسرون فيه عن انس قول شيء من ذلك من قبل نفسه الا من حكايته
عن الغرانيق العلى ولو كانت صحيحة لما كان فيها قدح
ولا توهين للنبي صلى الله عليه وسلم فيما اوحي اليه ولا
جواز النسيان والغلط عليه والتحريف فيما بلغه والطعن
في نظم القران وانه من عند الله اذ المفسرون لتوضيح اكثر
من ان الكلام من قال له عليم حكيم او كتبه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم كذلك هو بنفسه بلسانه او قلبه الكلمة
او كلمتين مما نزل على الرسول صلى الله عليه وسلم قبل الفهم
الرسول لها اذ كان مما تقدم مما املاه الرسول يعلمها
ويتقنها ويوعيها بقوة قرين الكاتب على الكلام ومعرفته
به ووجوه حسنه وفطنته كما يتفق ذلك للعارف اذا
سمع البيت ان يسبق الى قافيته او ضمنه الكلام الحسن الى ما
يتم به ولا يتفق ذلك في جملة الكلام كما لا يتفق ذلك في آية
ولا سورة وكذلك قوله عليه السلام ان صح كل صوت
فقد يكون هذا فيما كان فيه متشابها مع الآيات وجهها وهما آيتان
انزلتا جميعا على النبي صلى الله عليه السلام فاملى احدهما
وتوصل الكاتب بفطنته ووفق فيه بمقتضى الكلام الى الاخرى
قبل ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لها كما قد قاله فصوب له
النبي عليه السلام ثم احكم الله له من ذلك ما احكم ونسخ ما نسخ
كما قد وجد ذلك في بعض مواضع الآي مثل قوله تعالى ان
تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم



وهذه قراءة الجمهور وقد قرأ جماعة قل إن الله الغفور
الرحيم وليست من المصحف وكذلك كلمات جاءت
على وجهين في غير الفاصلة قرأ بهما معا الجمهور
وثبتتا في المصحف مثل وانظر إلى العظام كيف ننشرها
وننشزها ويقض الحق وكل هذا لا يوجب ريبا ولا
ينسب للنبي صلى الله عليه وسلم غلطا ولا وهما وقد
قيل إن هذا يحتمل فيما يكتبه عن النبي عليه السلام
إلى الناس غير القرآن فيصف الله ويسميه في ذلك كيف شاء

فصل

هذا القول فيما طريقه البلاغ وأما ما ليس سبيله
البلاغ من الأخبار التي لا مستند لها إلى الأحكام
ولا أخبار المعاد ولا تضاف إلى وحي بل في أمور
الدنيا وأحوال نفسه فالذي يجب اعتقاده تنزيه
النبي صلى الله عليه وسلم على أن يقع خبره في شيء
من ذلك بخلاف مخبره لا عمدا ولا سهوا ولا غلطا وأنه
معصوم من ذلك في حال رضاه وفي حال سخطه وجده
ومزحه وصحته ومرضه ودليل ذلك اتفاق السلف
وإجماعهم عليه وذلك أنا نعلم من دين الصحابة رضي
الله عنهم وعادتهم مبادرتهم إلى تصديق جميع
أقواله والثقة بجميع أخباره في أي باب كانت
وعن أي شيء وقعت وأنه لم يكن لهم توقف ولا تردد
في شيء منها ولا استثبات عن حاله عند ذلك
هل وقع فيها سهو أم لا كما احتج ابن أبي الحقيق



اليهودي على عمر رضي الله عنه حين أجلاهم عن خيبر
بإقرار رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم واحتج عليه
عمر رضي الله بقوله صلى الله عليه وسلم كيف بك
إذا أخرجت من خيبر فقال اليهودي كانت هزيلة
من أبي القاسم فقال عمر كذبت يا عدو الله وأيضا
فإن آثاره وأخباره وسيره وشمائله معتنى بها
مستقصى تفاصيلها ولم يرد في شيء منها استدراكه
عليه السلام لغلط في قول قاله أو اعترافه بوهم
في شيء أخبر به ولو كان ذلك لنقل كما نقل من قصته
عليه السلام رجوعه عما أشار به على الأنصار
في تلقيح النخل وكان ذلك رأيا لا خبرا وغير ذلك
من الأمور التي ليست من هذا الباب كقوله عليه
السلام والله لا أحلف على يمين فأرى خيرا منها إلا
فعلت الذي حلفت عليه وكفرت عن يميني وقوله
عليه السلام إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم
أن يكون ألحن بحجته الحديث وقوله عليه السلام
اسق يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر كما سنبين كل
ما في هذا من مشكل في هذا الباب والذي يليه
إن شاء الله مع أشباهها وأيضا فإن الكذب متى
عرف من أحد في شيء من الأخبار بخلاف ما هو على أي
وجه كان استريب بخبره واتهم في حديثه ولم
يقع قوله في النفوس موقعا ولهذا ترك المحدثون
والعلماء الحديث عن من عرف بالوهم والغفلة وسوء

الخلف وكثرة الغلط مع تيقنه وأيضا فإن تعمد
الكذب في أمور الدنيا معصية والإكثار منه كبيرة
بإجماع مسقط للمروءة وكل هذا مما ينزه عنه
منصب النبوة والمرة الواحدة منه فيما يستبشع
ويستشنع مما يخل بصاحبها ويزري بقائلها ويشاع
لاحقة بذلك وأما فيما لا يقع هذا الموقع فإن
عددناها من الصغائر فهل تجري على حكمها في
الخلاف فيها مختلف فيه والصواب تنزيه النبوة
عن قليله وكثيره سهوه وعمده إذ عمدة النبوة
البلاغ والإعلام والتبيين وتصديق ما جاء به
النبي صلى الله عليه وسلم وتجويز شيء من هذا قادح
في ذلك ومشكك فيه مناقض للمعجزة فلنقطع عن
يقين بأنه لا يجوز على الأنبياء خلف في القول في
وجه من الوجوه لا بقصد ولا بغير قصد ولا نتسامح مع
من سامح في تجويز ذلك عليهم حال السهو فيما ليس
طريقه البلاغ نعم وبأنه لا يجوز عليهم الكذب
قبل النبوة ولا الاتسام به في أمورهم وأحوال دنياهم
لأن ذلك كان يزري ويريب بهم وينفر القلوب عن تصديقهم
بعد وانظر أحوال أهل عصر النبي صلى الله عليه وسلم
من قريش وغيرها من الأمم وسؤالهم عن حاله في
صدقه ولسانه وما عرفوا به من ذلك واعترفوا به مما
عرف واتفق أهل النقل على عصمة نبينا منه قبل
وبعد وقد ذكرنا من الآثار فيه في الباب الثاني أول



63

او الكتاب ما يبين لك صحة ما اشرنا اليه

فصل

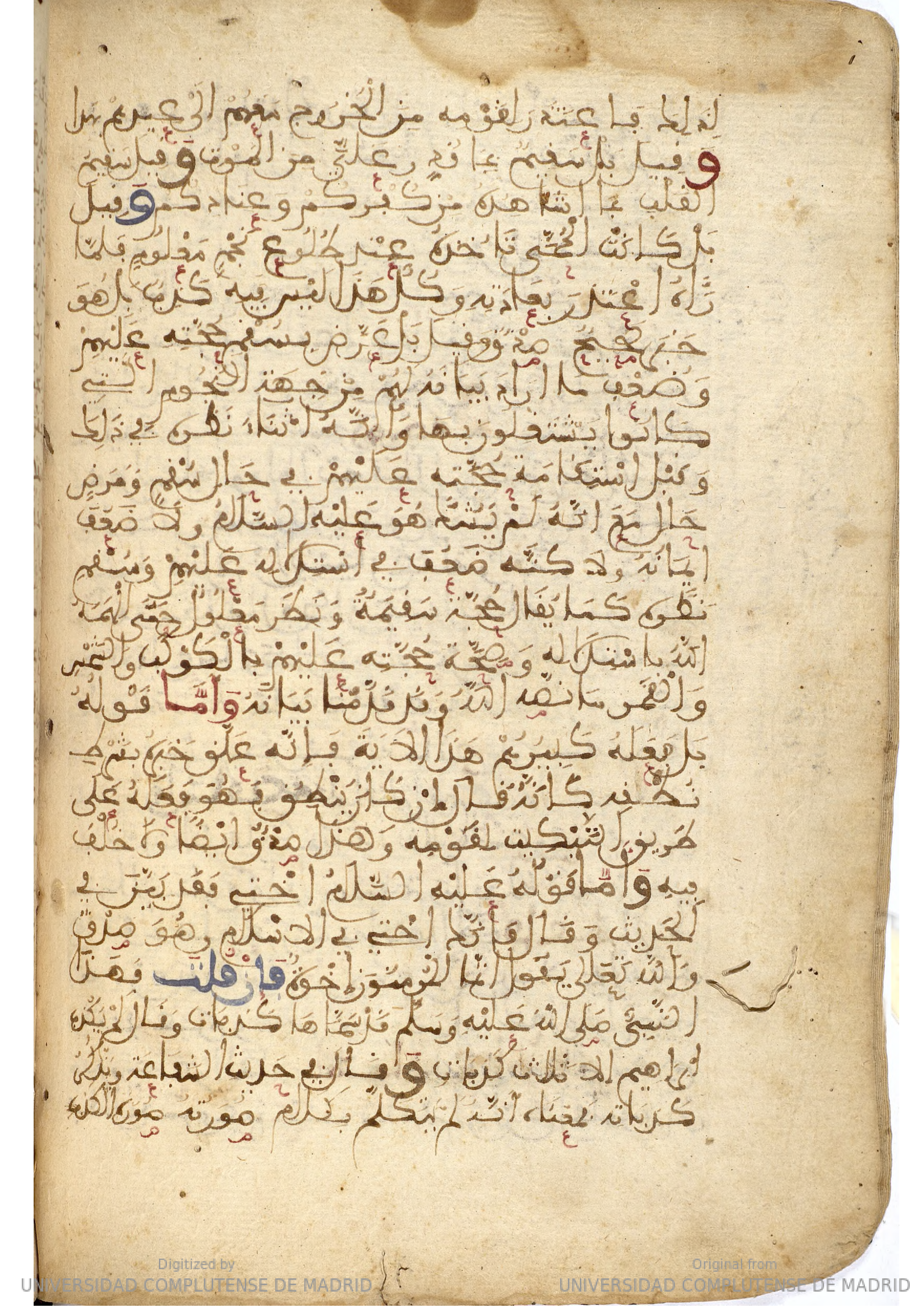
فإن قلت فما معنى قوله عليه السلام في حديث
السهو الذي حدثنا به الفقيه ابو اسحاق ابراهيم بن جعفر
قال ثنا القاضي ابو الاصبغ عيسى بن سهل قال ثنا حاتم بن محمد
ثنا ابو عبد الله محمد بن الفخار ثنا ابو عيسى ثنا عبيد الله
ثنا يحيى عن مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفيان مولى
ابن ابي احمد انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم
في ركعتين فقام ذو اليدين فقال يا رسول الله أقصرت
الصلاة يا رسول الله ام نسيت فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كل ذلك لم يكن وفي الرواية الاخرى
ما قصرت وما نسيت الحديث بقصته فاخبر بنفي الحالتين
وانهما لم تكونا وقد كان احد ذلك كما قال ذو اليدين
قد كان بعض ذلك يا رسول الله فاعلم وفقنا الله
وإياك ان للفقهاء في ذلك ان للعلماء في ذلك اجوبة بعضها للعلماء
بصدد الانصاف ومنها ما هو بنية التعسف
والاعتساف وها انا اقول اما على القول بتجويز الوهم
والغلط مما ليس طريقه من القول البلاغ وهو الذي
زيفناه من القولين فلا اعتراض بهذا الحديث وشبهه
واما على مذهب من يمنع السهو والنسيان في
افعاله جملة ويرى انه عليه السلام في مثل هذا عامد
لصورة النسيان ليسن فهو صادق في خبره لانه

لأنه لم ينس ولا قصرت ولكنه على هذا القول تعمد
هذا الفعل في هذه الصورة ليسنه لمن اعتراه مثله وهو
قول مرغوب عنه نذكره في موضعه وأما على
إحالة السهو عليه في الأقوال وتجويز السهو
عليه فيما ليس طريقه القول كما سنذكره ففيه
أجوبة منها أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر
عن اعتقاده وضميره أما إنكار القصر فحق وصدق
باطنا وظاهرا وأما النسيان فأخبر صلى الله عليه
وسلم عن اعتقاده وأنه لم ينس في ظنه فكأنه قصد
الخبر بهذا عن ظنه وإن لم ينطق به وهذا صدق
أيضا ووجه ثان أن قوله ولم أنس راجع إلى السلام
أي إني سلمت قصدا وسهوت عن العدد أي لم أسه في نفس
السلام وهذا محتمل وفيه بعد ووجه ثالث وهو أبعدها
ما ذهب إليه بعضهم وإن احتمله اللفظ من قوله
كل ذلك لم يكن أي لم يجتمع القصر والنسيان بل كان
أحدهما ومفهوم اللفظ خلافه مع الرواية الأخرى الصحيحة
وهو قوله ما قصرت الصلاة وما نسيت هذا ما رأيت
فيه لأئمتنا وكل من هذه الوجوه محتمل اللفظ على بعد
بعضها وتعسف الآخر منها قال القاضي أبو الفضل رضي الله عنه
والذي أقول ويظهر لي أنه أقرب من هذه الوجوه كلها
أن قوله عليه السلام لم أنس إنكار اللفظ الذي نفاه
عن نفسه وأنكره على غيره بقوله بئسما لأحدكم
أن يقول نسيت آية كذا وكذا ولكنه نسي وبقوله في

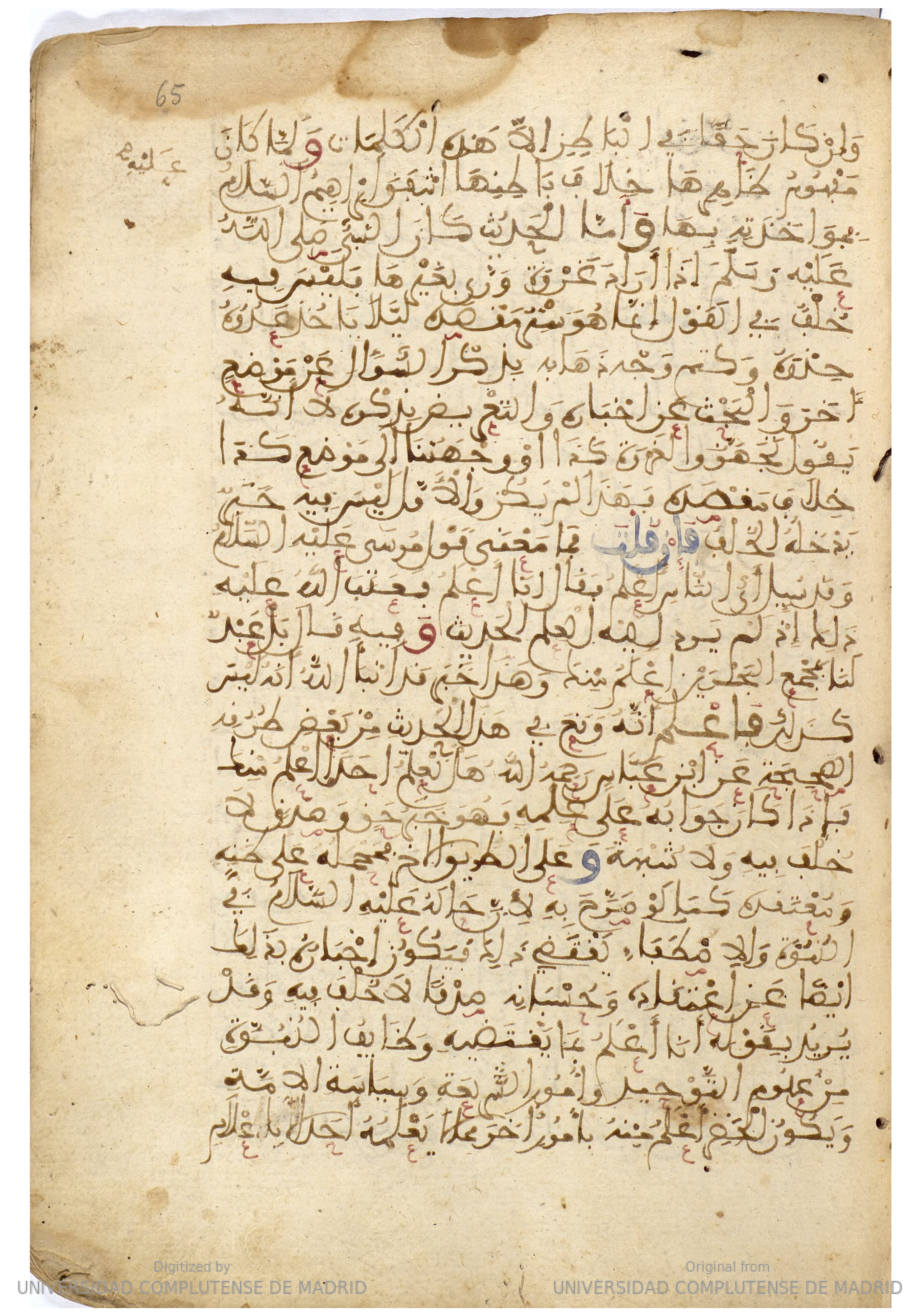


في بعض روايات الحديث إني لست أنسى ولكن
أنسّى فلما قال له السائل أقصرت الصلاة أم نسيت
أنكر قصرها كما كان ونسيانه هو من قبل
نفسه وأنه إن كان جرى شيء من ذلك فقد نسي
حتى سأل غيره فتحقق أنه نسي وأجري عليه
ذلك ليسن فقوله على هذا لم أنس ولم تقصر
وكل ذلك لم يكن صدق وحق لم تقصر ولم ينس
حقيقة ولكنه نُسّي **ووجه** آخر استشرته من كلام
بعض المشايخ وذلك أنه قال إن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يسهو ولا ينسى ولذلك نفى عن نفسه
النسيان قال لأن النسيان غفلة وآفة والسهو
إنما هو شغل بال وكان عليه السلام يسهو في صلاته
ولا يغفل عنها وكان يشغله عن حركات الصلاة ما
في الصلاة شغلا بها لا غفلة عنها فهذا إن تحقق على
هذا المعنى لم يكن في قوله ما قصرت وما نسيت خلف
في قول **وأما قصة** كلمات إبراهيم عليه السلام المذكورة
في الحديث أنها كذباته الثلاث المنصوصة في القرآن
منها اثنتان قوله إني سقيم وبل فعله كبيرهم هذا
وقوله للملك عن زوجته إنها أختي **فاعلم** أكرمك
الله أن هذه كلها خارجة عن الكذب لا في القصد
ولا في غيره وهي داخلة في باب المعاريض التي فيها
مندوحة عن الكذب أما قوله عليه السلام إني سقيم
فقال الحسن وغيره معناه سأسقم أي إن كل مخلوق معرض

[illegible]



له إذا باعثة لقومه من الخروج معهم إلى عيدهم هذا
وقيل بل سقيم بما قدر علي من الموت وقيل سقيم
القلب بما أشاهده من كفركم وعنادكم وقيل
بل كانت الحمى تأخذه عند طلوع نجم معلوم فلما
رآه اعتذر بعادته وكل هذا ليس فيه كذب بل هو
خبر صحيح صدق وقيل بل عرض بسقم حجته عليهم
وضعف ما أراد بيانه لهم من جهة النجوم التي
كانوا يشتغلون بها وأنه أثناء نظره في ذلك
وقبل استقامة حجته عليهم في حال سقم ومرض
حال مع أنه لم يشك هو عليه السلام ولا ضعف
إيمانه ولكنه ضعف في استدلاله عليهم وسقم
نظره كما يقال حجة سقيمة ونظر معلول حتى ألهمه
الله باستدلاله وصحة حجته عليهم بالكوكب والشمس
والقمر ما نصه الله وقد قدمنا بيانه وأما قوله
بل فعله كبيرهم هذا الآية فإنه علق خبره بشرط
نطقه كأنه قال إن كان ينطق فهو فعله على
طريق التبكيت لقومه وهذا صدق أيضا ولا خلف
فيه وأما قوله عليه السلام أختي فقد بين في
الحديث وقال فإنك أختي في الإسلام وهو صدق
والله تعالى يقول إنما المؤمنون إخوة فإن قلت فهذا
النبي صلى الله عليه وسلم قد سماها كذبات وقال لم يكذب
إبراهيم إلا ثلاث كذبات وقال في حديث الشفاعة ويذكر
كذباته فمعناه أنه لم يتكلم بكلام صورته صورة الكذب



ولئن كان حقا في الباطن الا ان هذه الكلمات ولما كان
مفهوم ظاهرها خلاف باطنها اتقوا ان يفهم السامع
فهو اخبرته بها وأما الحديث كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اراد غزوة ورى بغيرها فالتعريض
خلف في القول انما هو ستر مقصده لئلا يأخذ عدوه
حذره وكتم وجه ذهابه بذكر السؤال عن موضع
آخر والبحث عن اخباره والتعريض بذكره لا انه
يقول تجهزوا الى غزوة كذا او وجهتنا الى موضع كذا
خلاف مقصده فهذا لم يكن والاول ليس فيه خبر حتى
يدخله الخلف فان قلت فما معنى قول موسى عليه السلام
وقد سئل اي الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عليه
ذلك اذ لم يرد العلم اليه وفيه قال بل عبد
لنا بمجمع البحرين اعلم منك وهذا خبر قد انبأ الله انه ليس
كذلك فاعلم انه وقع في هذا الحديث من بعض طرقه
الصحيحة عن ابن عباس رضي الله هل تعلم احدا اعلم منك
فاذا كان جوابه على علمه فهو خبر حق وصدق لا
خلف فيه ولا شبهة وعلى الطريق الآخر فمحمله على ظنه
ومعتقده كما لو صرح به لان حاله عليه السلام في
النبوة والاصطفاء تقتضي ذلك فيكون اخباره بذلك
ايضا عن اعتقاده وحسبانه صدقا لا خلف فيه وقد
يريد بقوله انا اعلم بما تقتضيه وظائف النبوة
من علوم التوحيد وامور الشريعة وسياسة الامة
ويكون الخضر اعلم منه بامور اخر مما لا يعلمه احد الا باعلام

عليهم



الله تعالى من علوم غيبه كما نص لاذكره في خبر ما
وكان موسى عليه السلام أعلم على الجملة ما فعل من
وهذا العلم على الخصوص من علم الغيب ويدل عليه قوله تعالى
وعلمناه من لدنا علما وعتب الله له عليه فيما قاله
أنا أعلم إنكاره هذا القول عليه لأنه لم يرد العلم إليه
كما قالت الملائكة لا علم لنا إلا ما علمتنا أو لأنه لم
يحصر قوله شيئا وذلك والله أعلم لئلا يقتدى به فيه
من لم يبلغ كماله في تزكية نفسه وعلو درجته من
أمته فيهلك لما تضمنه من مدح الإنسان نفسه ويورثه
ذلك من الكبر والعجب والتعاطي والدعوى وإن نزه عن
هذه الرذائل الأنبياء عليهم السلام فغيرهم عرضة لسبيلها
ودرك ليلها إلا من عصمه الله فالتحفظ منها أولى لنفسه
وليقتدى به ولهذا قال عليه السلام تحفظا من مثل
هذا مما قد علم به أنا سيد ولد آدم ولا فخر وهذا الحديث
أحد حجج القائلين بنبوة الخضر عليه السلام لقوله
فيه أنا أعلم من موسى ولا يكون الولي أعلم من النبي
وأما الأنبياء عليهم السلام فيتفاضلون في المعارف
وبقوله وما فعلته عن أمري فدل أنه بوحي ومن قال
إنه ليس بنبي قال يحتمل أنه فعله بأمر نبي آخر
وهذا يضعف لأنه ما علمنا كان في زمن موسى نبي
غيره إلا أخاه هارون عليهما السلام وما نقله الخبر
من أهل الأخبار في ذلك لم يثبت يعول عليه وإذا جعلنا
أعلم منه ليس على العموم وإنما هو على الخصوص وفي



وفي قضايا معينة لم يحتج إلى اثبات لموته خضر
ولهذا قال بعض الشيوخ كان موسى أعلم من الخضر
فيما أخذ عن الله تعالى والخضر أعلم فيما دفع إليه موسى
وقال آخر إنما ألجئ موسى إلى الخضر تأديبا له
للتعليم

فصل

وأما ما يتعلق بالجوارح من الأعمال ولا يخرج من جملتها
القول باللسان فيما عدا الخبر الذي وقع فيه الكلام
ولا الاعتقاد بالقلب فيما عدا التوحيد وما قدمناه
من معارفه المختصة فأجمع المسلمون على عصمة الأنبياء
من الفواحش والكبائر الموبقات ومستند الجمهور
في ذلك الإجماع الذي ذكرناه وهو مذهب القاضي
أبي بكر ومنعها غيره بدليل العقل مع الإجماع على ذلك
من الكافة والجمهور قائل بأنهم معصومون من ذلك من
قبل الله معتصمون باختيارهم وكسبهم إلا حسينا النجار
فإنه قال إنهم لا قدرة لهم على المعاصي أصلا فأما الصغائر
فجوزها جماعة من السلف وغيرهم على الأنبياء صلوات
الله عليهم وهو مذهب أبي جعفر الطبري وغيره من الفقهاء
والمحدثين والمتكلمين وسنورد بعد هذا ما احتجوا به
وذهبت طائفة أخرى إلى الوقف وقالوا العقل لا يحيل
وقوعها منهم ولم يأت في الشرع قاطع بأحد الوجهين
وذهبت طائفة أخرى من المحققين والمتكلمين إلى عصمتهم
من الصغائر كعصمتهم من الكبائر قالوا لاختلاف
الناس في الصغائر وتعيينها من الكبائر وإشكال ذلك وقول



ابن عباس وغيره أن كل ما عصي الله به فهو كبيرة وأنه
إنما سمي منها الصغير بالإضافة إلى ما هو أكبر منه ومخالفة
الباري في أي أمر كان يجب كونه كبيرة قال القاضي
أبو محمد عبد الوهاب لا يمكن أن يقال إن في معاصي
الله صغيرة إلا على معنى أنها تغتفر باجتناب الكبائر
ولا يكون لها حكم مع ذلك بخلاف الكبائر إذا لم يتب
منها فلا يحبطها شيء والمشيئة في العفو عنها إلى
الله وهو قول القاضي أبي بكر وجماعة أئمة الأشعرية
وكثير من أئمة الفقهاء قال بعض أئمتنا ولا يجب على
القولين أن يختلف أنهم معصومون عن تكرار الصغائر
وكثرتها إذ يلحقها ذلك بالكبائر ولا في صغيرة
أدت إلى إزالة الحشمة وأسقطت المروءة وأوجبت
الإزراء والخساسة فهذا أيضا مما يعصم عنه الأنبياء
إجماعا لأن مثل هذا يحط منصب المتسم به ويزري
بصاحبه وينفر القلوب عنه والأنبياء صلوات الله
عليهم منزهون عن ذلك بل يلحق بهذا ما كان من
قبيل المباح فأدى إلى مثله لخروجه بما أدى إليه عن اسم
المباح إلى الحظر وقد ذهب بعضهم إلى عصمتهم من مواقعة
المكروه قصدا وقد استدل بعض الأئمة على عصمتهم من
الصغائر بالمصير إلى امتثال أفعالهم واتباع آثارهم
وسيرهم مطلقا وجمهور الفقهاء على ذلك من أصحاب
مالك والشافعي وأبي حنيفة من غير التزام قرينة
بل مطلقا عند بعضهم وإن اختلفوا في حكم ذلك



وحكى ابن خويز منداد وأبو الفرج عن مالك رحمه الله
التزام ذلك وجوبا وهو قول الأبهري وابن القصار
وأكثر أصحابنا وقول أكثر أهل العراق وابن سريج
والاصطخري وابن خيران من الشافعية وأكثر الشافعية
على أن ذلك ندب وذهبت طائفة إلى الإباحة وقيد
بعضهم الاتباع فيما كان من الأمور الدينية وعلم
بها مقصد القربة ومن قال بالإباحة في أفعاله
لم يقيد قال فلو جوزنا عليهم الصغائر لم يمكن الاقتداء
بهم في أفعالهم إذ ليس كل فعل من أفعاله يتميز مقصده
به من القربة أو الإباحة أو الحظر أو المعصية ولا يصح
أن يؤمر المرء بامتثال أمر لعله معصية لا سيما على من
يرى تقديم الفعل على القول إذا تعارضا من الأصوليين ونزيد
هذا حجة بأن نقول من جوز الصغائر ومن نفاها عن
نبينا عليه السلام مجمعون على أنه لا يقر على منكر من قول

على أنه لا يقر على منكر من قول

أو فعل وأنه متى رأى شيئا فسكت عنه صلى الله عليه
وسلم دل على جوازه فكيف يكون هذا حاله في حق
غيره ثم يجوز وقوعه منه في نفسه وعلى هذا المأخذ
تجب عصمتهم من مواقعة المكروه كما قيل والله أعلم
أو لأن الندب على الاقتداء بفعله ينافي الزجر والنهي
عن فعل المكروه وأيضا فقد علم من دين الصحابة رضي
الله عنهم قطعا الاقتداء بأفعال النبي صلى الله عليه
وسلم كيف توجهت وفي كل فن كالاقتداء بأقواله
فقد نبذوا خواتيمهم حين نبذ خاتمه وخلعوا



نعالهم حين خلع واحتجاجهم برؤية ابن عمر اياه
جالسا لقضاء حاجته مستقبلا بيت المقدس واحتج
غير واحد منهم في غير شيء مما بابه العبادة او العادة
بقوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وقال
صلى الله عليه وسلم هلا اخبرتيها اني اقبل وانا صائم
وقالت عائشة رضي الله عنها محتجة كنت افعله
انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم وغضب عليه السلام
على الذي اخبر بمثل هذا عنه فقال يحل الله لرسوله ما يشاء
وقال اني لاخشاكم لله واعلمكم بحدوده والاثار في
هذا اكثر من ان نحيط عليها لكنه يعلم من مجموعها
على القطع اتباعهم اياه واقتداءهم بها ولو
جوزوا عليه المخالفة في شيء منها لما اتسق هذا ولنقل
عنهم وظهر بحثهم عن ذلك ولما انكر عليه السلام
على الاخر قوله واعتذاره بما ذكرناه واما المباحات
فجائز وقوعها منهم اذ ليس فيها قدح بل هي ماذون
فيها وايديهم كايدي غيرهم مسلطة عليها الا
انهم بما خصوا به من رفيع المنزلة وشرحت له صدورهم
من انوار المعرفة واصطفوا به من تعلق بالهم بالله
والدار الاخرة لا ياخذون من المباحات الا الضرورات مما
يتقوون به على سلوك طريقهم وصلاح دينهم وضرورة
دنياهم وما اخذ على هذه السبيل التحق طاعة
وصار قربة كما بينا منه اول الكتاب طرفا في
خصال نبينا عليه السلام فبان لك عظيم فضل الله

صلى الله ع
على نبينا



على نبينا صلى الله عليه وسلم وعلى سائر أنبيائه عليهم
السلام بأن جعل أفعالهم قربات وطاعات بعيدة
عن وجه المخالفة ورسم المعصية

فصل

وقد اختلف في عصمتهم من المعاصي قبل النبوة
فمنعها قوم وجوزها آخرون والصحيح إن شاء الله
تنزيههم من كل عيب وعصمتهم من كل ما يوجب الريب
فكيف والمسألة تصورها كالممتنع فإن المعاصي
والنواهي إنما تكون بعد تقرر الشرع وقد اختلف
الناس في حال نبينا صلى الله عليه وسلم قبل أن يوحى إليه
هل كان متبعا لشرع قبله أم لا فقال جماعة لم يكن متبعا
لشيء وهذا قول الجمهور فالمعاصي على هذا القول غير
موجودة ولا معتبرة في حقه حينئذ إذ الأحكام
الشرعية إنما تتعلق بالأوامر والنواهي وتقرر الشريعة
ثم اختلفت حجج القائلين بهذه المقالة عليها فذهب
سيف السنة ومقتدى فرق الأمة القاضي أبو بكر
ابن الطيب إلى أن طريق العلم بذلك النقل وموارد الخبر من
طريق السمع وحجته أنه لو كان ذلك لنقل ولما أمكن
كتمه وستره في العادة إذ كان من مهم أمره وأولى
ما اهتبل به من سيرته ولفخر به أهل تلك الشريعة
ولاحتجوا به عليه ولم يؤثر شيء من ذلك جملة وذهبت
طائفة إلى امتناع ذلك عقلا قالوا لأنه يبعد أن يكون
متبوعا من عرف تابعا وبنوا على هذا التحسين والتقبيح



وهي طريقة عن شريكه واستناده ذلك إلى النقل كما
تقدم للقاضي أبي بكر أولى والأظهر وقد ثبت وقد أدى
بالتوقيف في أخرى عليه السلام وقد وقع الحكم عليه
يشتمي فيه ذلك إذ لم يحل الوجهين منه النقل وقد أستبان
من عند هاذين أن ما طريقه النقل وهو مذهب أبي المعالي
وقالت فرقة لله أنه كان عاملا بشرع من قبله ثم
اختلفوا هل يتعين ذلك الشرع أم لا فتوقف بعضهم عن
تعيينه وأبهم وجسر بعضهم على التعيين وعين ثم
اختلفت هذه الفرقة فيمن كان يتبع فقيل نوح وقيل إبراهيم
وقيل موسى وقيل عيسى صلوات الله على جميعهم فهذه جملة
المذاهب في هذه المسألة والذي ظهر فيها ما ذهب إليه
القاضي أبو بكر وأبعدها مذاهب المعينين إذ لو كان
شيء من ذلك لنقل كما قدمناه ولم يخف جملة وحجة من في
أن عيسى آخر الأنبياء فلزم أن تتبع شريعته من جاء بعدها إذ لم
يثبت عموم دعوة عيسى عليه السلام بل الصحيح أنه
لم يكن لنبي دعوة عامة إلا لنبينا عليه السلام و
حجة أيضا للآخر في قوله تعالى أن اتبع ملة إبراهيم
حنيفا وللآخر في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به
نوحا فيحمل هذه الآية على اتباعهم في التوحيد كقوله
تعالى أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وقد سمى تعالى
فيهم من لم يبعث ولم تكن له شريعة مخصصة كيوسف بن يعقوب
عليهما السلام على قول من يقول إنه ليس برسول وقد تعلق
الجماعة منهم في هذه الآية وشبهها مختلفة الأمر

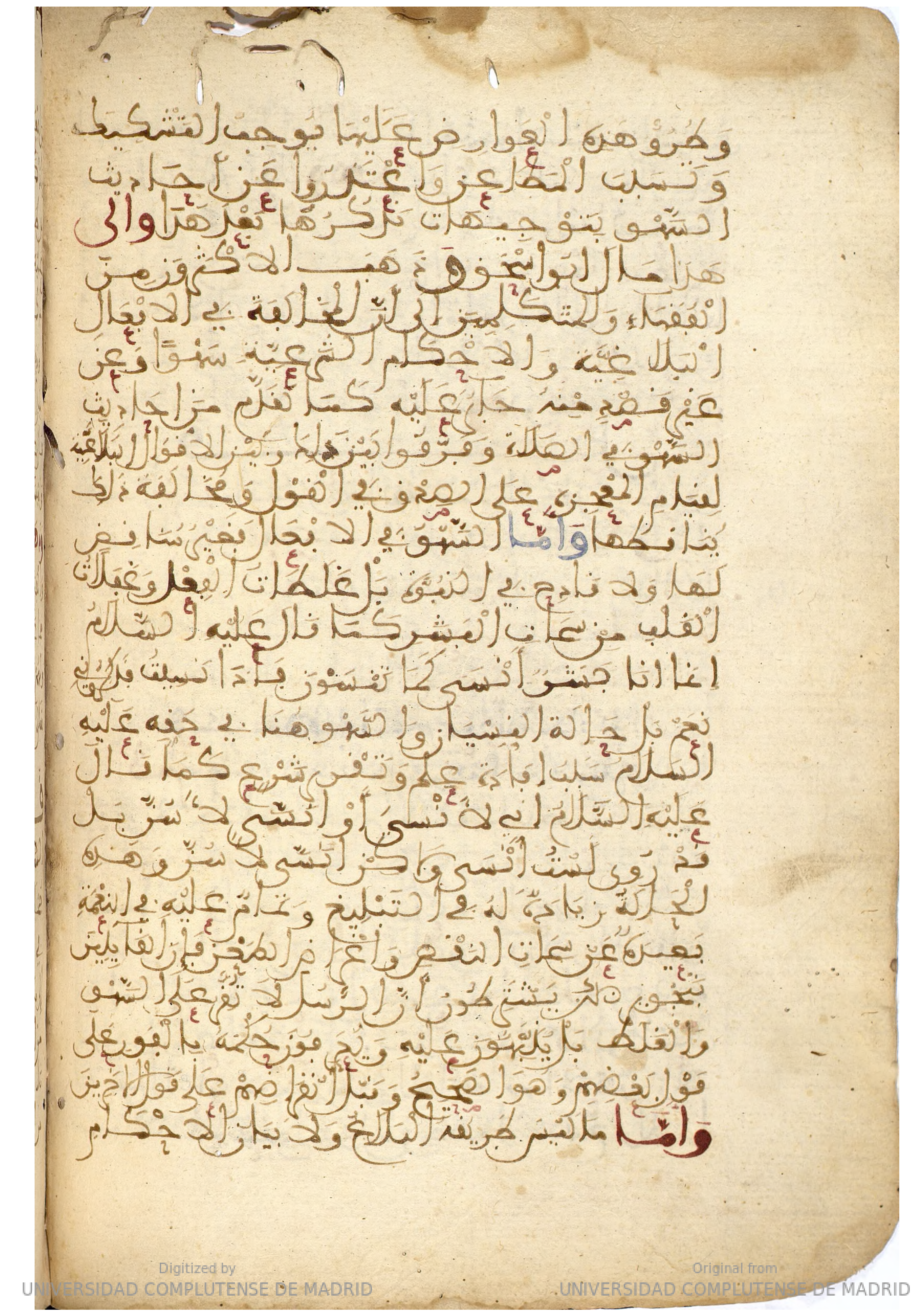


الجمع بينهما في أن المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد
وعبادة الله تعالى وبعد هذا فهل يلزم من قال بمنع
الاتباع هذا القول في سائر الأنبياء صلوات الله عليهم
أو يخالفون بينهم أما من منع الاتباع عقلا فيطرد
أصله في كل رسول بلا مرية وأما من مال إلى النقل فأينما
تصور له وتقرر اتبعه ومن قال بالوقوف فعلى أصله ومن
قال بوجوب الاتباع لمن قبله يلتزم بمساقه وجوبه في كل نبي

فصل

هذا حكم ما تكون المخالفة فيه من الأعمال عن قصد
وهو ما يسمى معصية ويدخل تحت التكليف وأما
ما يكون بغير قصد وتعمد كالسهو والنسيان في الوظائف
الشرعية مما تقرر الشرع بعدم تعلق الخطاب
به وترك المؤاخذة عليه فأحوال الأنبياء عليهم السلام
في ترك المؤاخذة به وكونه ليس بمعصية لهم مع أممهم
سواء ثم ذلك على نوعين ما طريقه البلاغ وتقرير الشرع
وتعلق الأحكام وتعليم الأمة بالفعل وأخذهم
باتباعه فيه وما هو خارج عن هذا مما يختص بنفسه
أما الأول فحكمه عند جماعة من العلماء حكم
السهو في القول في هذا الباب وقد ذكرنا الاتفاق
على امتناع ذلك في حق النبي عليه السلام وعصمته
من جوازه عليه قصدا أو سهوا فكذلك قالوا الأفعال
في هذا الباب لا يجوز طروء المخالفة فيها لا عمدا ولا
سهوا لأنها بمعنى القول من جهة التبليغ والأداء

يب

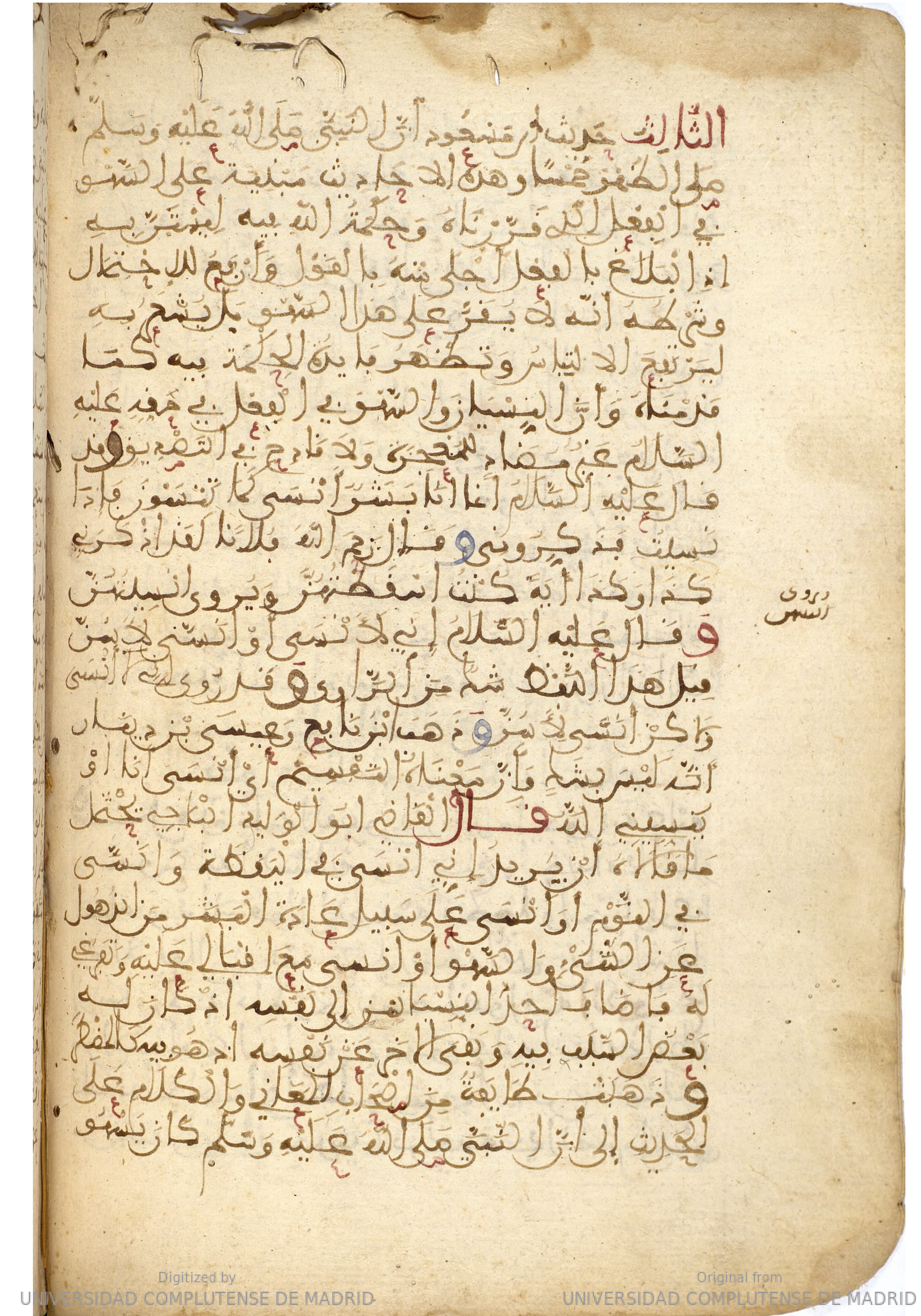


وطروّ هذه العوارض عليها يوجب التشكيك
وتسبب المطاعن وقد اعتذروا عن احاديث
السهو بتوجيهات نذكرها بعد هذا والى
هذا مال ابو اسحق وذهب الاكثر من
الفقهاء والمتكلمين الى ان المخالفة في الافعال
البلاغية والاحكام الشرعية سهوا وعن
غير قصد منه جائز عليه كما تقرر من احاديث
السهو في الصلاة وفرقوا بين ذلك وبين الاقوال البلاغية
لقيام المعجزة على الصدق في القول ومخالفة ذلك
يناقضها واما السهو في الافعال فغير مناقض
لها ولا قادح في النبوة بل غلطات الفعل وغفلات
القلب من سمات البشر كما قال عليه السلام
انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني
نعم بل حالة النسيان والسهو هنا في حقه عليه
السلام سبب افادة علم وتقرير شرع كما قال
عليه السلام اني لا انسى او انسّى لاسنّ بل
قد روي لست انسى ولكن انسّى لاسنّ وهذه
الحالة زيادة له في التبليغ وتمام عليه في النعمة
بعيدة عن سمات النقص واعتراض الطعن فان القائلين
بتجويز ذلك يشترطون ان الرسل لا تقر على السهو
والغلط بل ينبهون عليه ويعرفون حكمه بالفور على
قول بعضهم وهو الصحيح وقبل انقراضهم على قول الآخرين
واما ما ليس طريقه البلاغ ولا بيان الاحكام

من أفعاله عليه السلام وما يختص به من أمور دينه
وأذكار قلبه مما لم يفعله ليتبع فيه فالأكثر
من طبقات علماء الأمة على جواز السهو والغلط
عليه فيها ولحوق الفترات والغفلات بقلبه وذلك
بما كلفه من مقاساة الخلق وسياسات الأمة
ومعاناة الأهل وملاحظة الأعداء ولكن ليس على
سبيل التكرار ولا الاتصال بل على سبيل الندور كما
قال عليه السلام إنه ليغان على قلبي فأستغفر الله
وليس في هذا شيء يحط من رتبته ويناقض معجزته
وذهبت طائفة إلى منع السهو والنسيان والغفلات
والفترات في حقه عليه السلام جملة وهو مذهب
جماعة المتصوفة وأصحاب علم القلوب والمقامات
ولهم في هذه الأحاديث مذاهب نذكرها بعد هذا إن شاء الله
تعالى

فصل في الكلام على الأحاديث المذكور فيها السهو منه عليه السلام

قد قدمنا في الفصول قبل هذا ما يجوز فيه عليه
السهو عليه السلام وما يمتنع وأحلناه في الأخبار
جملة وفي الأقوال الدينية قطعا وأجزنا وقوعه
في الأفعال الدينية على الوجه الذي رتبناه وأشرنا
إلى ما ورد في ذلك ونحن نبسط القول فيه الصحيح
من الأحاديث الواردة في سهوه عليه السلام في الصلاة
ثلاثة أحاديث أولها حديث ذي اليدين في السلام
من اثنتين الثاني حديث ابن بحينة في القيام من اثنتين



الثالث حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الظهر خمسا وهذه الاحاديث مبنية على السهو
في الفعل الذي قررناه وحكمة الله فيه ليستن به
اذ البلاغ بالفعل اجلى منه بالقول وارفع للاحتمال
وشرطه انه لا يقر على هذا السهو بل يشعر به
ليرتفع الالتباس وتظهر فائدة الحكمة فيه كما
قدمناه وان النسيان والسهو في الفعل في حقه عليه
السلام غير مضاد للمعجزة ولا قادح في التصديق وقد
قال عليه السلام انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا
نسيت فذكروني وقال رحم الله فلانا لقد اذكرني
كذا وكذا آية كنت اسقطتهن ويروى انسيتهن
وقال عليه السلام اني لانسى او انسّى لاسن
قيل هذا اللفظ شك من الراوي وقد روي اني لا انسى
ولكن انسّى لاسن وذهب ابن نافع وعيسى بن دينار
انه ليس بشك وان معناه التقسيم اي انسى انا او
ينسيني الله قال القاضي ابو الوليد الباجي يحتمل
ما قالاه ان يريد اني انسى في اليقظة وانسّى
في النوم او انسى على سبيل عادة البشر من الذهول
عن الشيء والسهو او انسّى مع اقبالي عليه وتفرغي
له فاضاف احد النسيانين الى نفسه اذ كان له
بعض السبب فيه ونفى الآخر عن نفسه اذ هو فيه كالمضطر
وذهبت طائفة من اصحاب المعاني والكلام على
الحديث الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسهو

ويروى انسيتهن

في الصلاة ولا ينسى لأن النسيان ذهول وغفلة وآفة
قال والنبي صلى الله عليه وسلم منزه عنها والسهو شغل
فكان عليه السلام يسهو في صلاته ويشغله عن
حركات الصلاة ما في الصلاة شغلا بها لا غفلة
عنها واحتج بقوله في الرواية الأخرى إني لا أنسى
وذهبت طائفة إلى منع هذا كله عنه وقالوا إن سهوه
عليه السلام كان عمدا وقصدا ليسن وهذا قول مرغوب
عنه متناقض المقاصد لا يحلى منه بطائل لأنه كيف
يكون متعمدا ساهيا في حال ولا حجة لهم في قولهم
إنه أمر بتعمد صورة النسيان ليسن لقوله عليه
السلام إني لأنسى أو أنسى مع أنه قد أثبت أحد الوصفين
ونفى مناقضة التعمد والقصد وقال إنما أنا بشر
مثلكم أنسى كما تنسون وقد مال إلى هذا عظيم من المحققين
من أئمتنا وهو أبو المظفر الإسفرايني ولم يرتضه
غيره منه ولا أرتضيه ولا حجة لهاتين الطائفتين
في قوله إني لا أنسى ولكن أنسى إذ ليس فيه نفي
نفي حكم النسيان بالجملة وإنما فيه نفي لفظه وكراهة لقبه
كقوله عليه السلام بئسما لأحدكم أن يقول نسيت
آية كذا ولكنه نسي أو لنفي الغفلة وقلة الاهتمام
بأمر الصلاة عن قلبه لكن شغل بها عنها ونسي
بعضها ببعضها كما ترك الصلاة يوم الخندق حتى خرج
وقتها وشغل بالتحرز من العدو عنها فشغل بطاعة
عن طاعة وقيل إن الذي ترك يوم الخندق أربع صلوات الظهر



والصبح والمغرب والعشاء وبه احتج من ذهب الى جواز
تاخير الصلاة في الخوف اذا لم يتمكن من ادائها
الى وقت الامن وهو مذهب الشاميين والصحيح ان حكم
صلاة الخوف كان بعد هذا فهو ناسخ له فان قلت
فما تقول في نومه عليه السلام عن الصلاة يوم
الوادي وقد قال ان عيني تنامان ولا ينام قلبي فاعلم
ان للعلماء عن ذلك اجوبة منها ان المراد بان هذا حكم
قلبه عند نومه وغفلته في غالب الاوقات وقد
يندر منه غير ذلك كما يندر من غيره خلاف عادته
ويصحح هذا التاويل قوله عليه السلام في
الحديث نفسه ان الله قبض ارواحنا وقول بلال والله
ما القيت على نومة مثلها قط ولكن مثل هذا
انما يكون منه لامر يريده الله من اثبات حكم
وتاسيس سنة واظهار شرع وكما قال في الحديث
الاخر لو شاء الله لايقظنا ولكن اراد ان
تكون لمن بعدكم الثاني ان قلبه لا يستغرقه النوم
حتى يكون منه الحدث فيه لما روي انه كان
محروسا وانه كان ينام حتى ينفخ وحتى يسمع غطيطه
ثم يصلي ولا يتوضا وحديث ابن عباس رضي الله عنه
المذكور فيه وضوءه عند قيامه من النوم فيه نومه مع
اهله فلا يمكن الاحتجاج به على وضوئه بمجرد النوم
اذ لعل ذلك لملامسة الاهل او لحدث اخر فكيف وفي
اخر الحديث نفسه ثم نام حتى سمعت غطيطه ثم اقيمت

72

الصلاة فصلى ولم يتوضا . قيل لا ينام قلبه من اجل
انه يوحى اليه في النوم وليس في قصة الوادي الا
نوم عينيه عن رؤية الشمس وليس هذا من فعل القلب
وقد قال عليه السلام ان الله قبض ارواحنا ولو شاء
لردها الينا في حين غير هذا فان قيل فلولا عادته
من استغراق النوم لما قال لبلال رضي الله عنه اكلأ لنا
الصبح فقيل في الجواب انه كان من شانه عليه السلام
التغليس بالصبح ومراعات اول الفجر لا يصح ممن نامت
عينه اذ هو ظاهر يدرك بالجوارح الظاهرة فوكل بلالا
بمراعات اوله ليعلمه بذلك كما لو شغل بشغل غير
النوم عن مراعاته فان قيل فما معنى نهيه عليه السلام
عن القول نسيت وقد قال عليه السلام اني انسى كما تنسون
فاذا نسيت فذكروني وقال لقد اذكرني كذا وكذا اية
كنت انسيتها فاعلم اكرمك الله انه لا تعارض في هذه
الالفاظ اما نهيه عن ان يقال نسيت اية كذا فمحمول على
ما نسخ حفظه من القران اي ان الغفلة في هذا لم تكن
منه ولكن الله اضطره اليها ليمحو ما يشاء ويثبت
وما كان من سهو او غفلة من قبله تذكرها صلح ان يقال
فيه انسى وقد قيل ان هذا منه صلى الله عليه وسلم على
طريق الاستحباب ان يضيف الفعل الى خالقه والاخر على
طريق الجواز لاكتساب العبد فيه واسقاطه عليه
السلام لما اسقط من هذه الايات جائز عليه بعد بلاغ
ما امر بلاغه وتوصيله الى عباده ثم يستذكرها



من امته او من قبل نفسه الا ما قضى الله نسخه
ومحوه من القلوب وترك استذكاره و قد يجوز ان ينسى
النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا سبيله كرة ويجوز
ان ينسى منه قبل البلاغ ما لا يغير نظما ولا يخلط
حكما مما لا يدخل خللا في الخبر ثم يذكره اياه
ويستحيل دوام نسيانه له بحفظ الله تعالى كتابه وتكليفه
بلاغه

فصل

في الرد على من اجاز عليهم الصغائر
والكلام على ما احتجوا به في ذلك

اعلم ان المجوزين للصغائر على الانبياء من الفقهاء
والمحدثين ومن شايعهم على ذلك من المتكلمين احتجوا
على ذلك بظواهر كثيرة من القرآن والحديث ان التزموا
ظواهرها افضت بهم الى تجويز الكبائر وخرق الاجماع
وما لا يقول به مسلم فكيف وكل ما احتجوا به مما
اختلف المفسرون في معناه وتقابلت الاحتمالات في مقتضاه
وجاءت اقاويل فيها للسلف بخلاف ما التزموه فاذا لم
يكن مذهبهم اجماعا وكان الخلاف فيما احتجوا به قديما
وقامت الدلالة على خطا قولهم وصحة غيره وجب
تركه والمصير الى ما صح وها نحن ناخذ في النظر فيها
ان شاء الله تعالى فمن ذلك قوله تعالى لنبينا محمد صلى
الله عليه وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر
وقوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وقوله
تعالى ووضعنا عنك وزرك الذي انقض ظهرك وقوله تعالى



عفا الله عنك لم اذنت لهم وقوله تعالى لولا كتاب
من الله سبق لمسكم فيما اخذتم فيه عذاب عظيم وقوله له
تعالى عبس وتولى الآية وما قص من قصص غيره من الانبياء
كقوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى وقوله تعالى
فلما آتاهما صالحا جعلا له شركا فيما آتاهما فتعالى
الله عما يشركون وقوله تعالى عنه ربنا ظلمنا انفسنا
الآية وقوله تعالى عن يونس سبحانك اني كنت
من الظالمين وما ذكر تعالى من قصته عليه السلام
وقصة داود عليه السلام وقوله تعالى وظن داود
انما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعا واناب الى ماب
وقوله تعالى ولقد همت به وهم بها وما قص تعالى من
قصته مع اخوته وقوله تعالى عن موسى عليه السلام
فوكزه موسى فقضى عليه قال هذا من عمل الشيطان
وقول النبي عليه السلام في دعائه اغفر لي ما قدمت
وما اخرت واسررت واعلنت ونحوه من ادعيته عليه
السلام وذكر الانبياء ذنوبهم في الموقف في حديث
الشفاعة وقوله عليه السلام انه ليغان على
قلبي فاستغفر الله وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه
اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة
وقوله تعالى عن نوح عليه السلام والا تغفر لي الآية
وقد كان قال الله له ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم
مغرقون وقال عن ابراهيم عليه السلام والذي اطمع ان
يغفر لي خطيئتي يوم الدين وقوله عن موسى عليه السلام



أي بلغت النعم وقوله تعالى ولقد فتنا سليمن إلى ما أشبه هذه الظوا
وأما احتجاجهم بقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من
ذنبك وما تأخر فهذا قد اختلف المفسرون فيه فقيل
المراد ما كان قبل النبوة وبعدها وقيل المراد ما
وقع لك من ذنب وما لم يقع أعلمه أنه مغفور له وقيل ما
كان قبل النبوة والمتأخر عصمتك بعدها حكاه أحمد
ابن نصر وقيل المراد بذلك أمته عليه السلام وقيل المراد
ما كان من سهو وغفلة وتأويل حكاه الطبري واختاره القشيري
وقيل ما تقدم لأبيك آدم وما تأخر من ذنوب أمتك حكاه
السمرقندي والسلمي عن عطاء وبمثله والذي قبله يتأول
قوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات قال مكي
مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم هاهنا هي مخاطبة
لأمته وقيل إن النبي عليه السلام لما أمر أن يقول
وما أدري ما يفعل بي ولا بكم سر بذلك الكفار فأنزل
الله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر
الآية وبمآل المؤمنين في الآية الأخرى بعدها قاله ابن
عباس رضي الله عنه فمقصد الآية أنك مغفور لك
غير مؤاخذ بذنب أن لو كان قال بعضهم المغفرة هاهنا
تبرئة من العيوب وأما قوله تعالى ووضعنا عنك
وزرك الذي أنقض ظهرك فقيل ما سلف من ذنبك
قبل النبوة وهو قول ابن زيد والحسن ومعنى قول
قتادة وقيل معناه أنه حفظ قبل نبوته منها
وعصم ولولا ذلك لأثقلت ظهره حكى معناه



الشمس ضحى وقيل المراد به انما اثقل ظهره من اعباء
الرسالة حتى يبلغها حكاه الماوردي والسلمي
وقيل اراد حططنا عنك ثقل ايام الجاهلية
حكاه مكي وقيل ثقل شغل سرك وحيرتك وطلب
شريعتك حتى شرعنا ذلك لك حكى معناه القشيري
وقيل معناه خففنا عليك ما حملت بحفظنا لما
استحفظت وحفظ عليك ومعنى انقض اي كاد
ينقضه فيكون المعنى على من جعل ذلك لما قبل النبوة
اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بامور فعلها قبل
نبوته وحرمت عليه بعد النبوة فعدها اوزارا وثقلت
عليه واشفق منها او يكون الوضع عصمة الله له
وكفايته من ذنوب لو كانت لانقضت ظهره او
يكون من ثقل الرسالة او ما ثقل عليه وشغل قلبه
من امور الجاهلية واعلام الله تعالى له بحفظ ما
استحفظه من وحيه واما قوله تعالى عفا الله عنك لم
اذنت لهم فامر لم يتقدم للنبي صلى الله عليه وسلم فيه من
الله نهي فيعد معصية ولا عده الله عليه معصية بل لم
يعده اهل العلم معاتبة وغلطوا من ذهب الى ذلك قال
نفطويه وقد حاشاه الله من ذلك بل كان مخيرا في امرين
قالوا وقد كان له ان يفعل ما يشاء فيما لم ينزل عليه
فيه وحي فكيف وقد قال الله له فأذن لمن شئت منهم الاية
فلما اذن لهم اعلمه الله بما لم يطلع عليه من سرهم
انه لو لم ياذن لهم لقعدوا وانه لا حرج عليه فيما فعل

وليس عفا هنا بمعنى غفر بل كما قال النبي صلى الله عليه
وسلم عفا الله عنكم عن صدقة الخيل والرقيق ولم تجب
عليهم قط أي لم يلزمكم ذلك ونحوه للقشيري قال وإنما
يقول العفو لا يكون إلا عن ذنب من لم يعرف كلام العرب
قال ومعنى عفا الله عنك أي لم يلزمك ذنبا قال الداودي
روي أنها تكرمة قال مكي هو استفتاح كلام مثل أصلحك
الله وأعزك وحكى السمرقندي أن معناه عافاك الله وأما
قوله تعالى في أسارى بدر ما كان لنبي أن يكون له أسرى
الآية فليس فيه إلزام ذنب للنبي عليه السلام بل فيه
بيان ما خص به وفضل من بين سائر الأنبياء عليهم السلام
فكأنه قال ما كان هذا لنبي غيرك كما قال عليه
السلام أحلت لي الغنائم ولم تحل لنبي قبلي قال فإن قيل فما
معنى قوله تعالى تريدون عرض الدنيا الآية قيل المعنى
بالخطاب لمن أراد ذلك منهم وتجرد غرضه لعرض الدنيا وحده
والاستكثار منها وليس المراد بهذا النبي عليه السلام
ولا علية أصحابه رضي الله عنهم بل روي عن الضحاك أنها
نزلت حين انهزم المشركون يوم بدر واشتغل الناس بالسلب
وجمع الغنائم عن القتال حتى خشي عمر رضي الله عنه
أن يعطف عليهم العدو ثم قال تعالى لولا كتاب من
الله سبق فاختلف المفسرون في معنى هذه الآية فقيل
معناها لولا أنه سبق مني ألا أعذب أحدا إلا بعد النهي
لعذبتكم فهذا ينفي أن يكون أمر الأسرى معصية وقيل
المعنى لولا إيمانكم بالقرآن وهو الكتاب السابق فاستوجبتم

بِهِ الصَّفْحُ لَعُوقِبْتُمْ عَلَى الْغَنَائِمِ وَيُرَادُ هَذَا الْقَوْلُ تَقْبِيحًا
وَبَيَانًا أَنْ يُقَالَ لَهُمْ إِذَا كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ بِالْقُرْآنِ وَكُنْتُمْ
مِمَّنْ أُحِلَّتْ لَكُمُ الْغَنَائِمُ لَعُوقِبْتُمْ كَمَا عُوقِبَ مَنْ تَعَدَّى
وَقِيلَ لَوْلَا أَنَّهُ سَبَقَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَنَّهَا حَلَالٌ
لَكُمْ لَعُوقِبْتُمْ فَهَذَا كُلُّهُ يَنْفِي الذَّنْبَ وَالْمَعْصِيَةَ
لِأَنَّهُ مَنْ فَعَلَ مَا أُحِلَّ لَهُ لَمْ يَعْصِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَكُلُوا
مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَقِيلَ بَلْ كَانَ قَدْ خُيِّرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
فِي ذَلِكَ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ خَيِّرْ أَصْحَابَكَ
فِي الْأُسَارَى إِنْ شَاءُوا الْقَتْلَ وَإِنْ شَاءُوا الْفِدَاءَ عَلَى أَنْ يُقْتَلَ
مِنْهُمْ عَامَ الْمُقْبِلِ مِثْلُهُمْ فَقَالُوا الْفِدَاءَ وَيُقْتَلُ مِنَّا
وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلْنَاهُ وَأَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا إِلَّا مَا
أُذِنَ لَهُمْ فِيهِ لَكِنْ بَعْضُهُمْ مَالَ إِلَى أَضْعَفِ الْوَجْهَيْنِ
مِمَّا كَانَ الْأَصْلَحُ غَيْرُهُ مِنَ الْإِثْخَانِ وَالْقَتْلِ فَعُوتِبُوا
عَلَى ذَلِكَ وَبُيِّنَ لَهُمْ ضَعْفُ اخْتِيَارِهِمْ وَتَصْوِيبُ اخْتِيَارِ
غَيْرِهِمْ وَكُلُّهُمْ غَيْرُ عُصَاةٍ وَلَا مُذْنِبِينَ وَإِلَى نَحْوِ
هَذَا أَشَارَ الطَّبَرِيُّ وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ
لَوْ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ عَذَابٌ مَا نَجَا مِنْهُ إِلَّا عُمَرُ إِشَارَةٌ إِلَى هَذَا
مِنْ تَصْوِيبِ رَأْيِهِ وَرَأْيِ مَنْ أَخَذَ بِمَأْخَذِهِ فِي إِعْزَازِ
الدِّينِ وَإِظْهَارِ كَلِمَتِهِ وَإِبَادَةِ عَدُوِّهِ وَأَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ
لَوِ اسْتَوْجَبَتْ عَذَابًا نَجَا مِنْهُ عُمَرُ وَمِثْلُهُ وَعَيَّنَ عُمَرَ
لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَشَارَ بِقَتْلِهِمْ لَكِنَّ اللَّهَ لَمْ يُقَدِّرْ عَلَيْهِمْ
فِي ذَلِكَ عَذَابًا لِحِلِّهِ لَهُمْ فِيمَا سَبَقَ وَقَالَ الدَّاوُدِيُّ وَالْخَبَرُ



فهذا لا يلتفت ولو تحقق لما جاز أن يظن أن النبي صلى الله
عليه وسلم حكم فيما لا نص فيه ولا دليل من نص ولا
جعل الأمر إليه فيه وقد نزهه الله تعالى عن ذلك
وقال القاضي بكر بن العلاء أخبر الله نبيه صلى الله
عليه وسلم في هذه الآية أن تأويله وافق ما كتبه له
من إحلال الغنائم والفداء وقد كان قبل هذا فادوا
في سرية عبد الله بن جحش التي قتل فيها ابن الحضرمي
بالحكم بن كيسان وصاحبه فما عتب الله ذلك عليهم
وذلك قبل بدر بأزيد من عام فهذا كله يدل أن فعل
النبي صلى الله عليه وسلم في شأن الأسرى كان على تأويل
وبصيرة وعلى ما تقدم قبل مثله فلم ينكره الله
عليهم لكن الله تعالى أراد لعظم أمر بدر وكثرة
أسراها والله أعلم إظهار نعمته وتأكيد منته بتعريفهم
ما كتبه في اللوح المحفوظ من حل ذلك لهم لا على وجه عتاب
وإنكار أو تذنيب هذا معنى كلامه وأما قول الله
تعالى عبس وتولى الآيات فليس فيه إثبات ذنب له عليه
السلام بل إعلام الله أن ذلك المتصدى له ممن لا يتزكى
وأن الصواب والأولى كان لو كشف له حال الرجلين اختار
الإقبال على الأعمى وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل
وتصديه لذلك الكافر كان طاعة لله وتبليغا عنه
واستئلافا له كما شرعه الله له لا معصية ومخالفة له وما
قصه الله عليه من ذلك إعلام بحال الرجلين وتوهين
أمر الكافر عنده والإشارة إلى الإعراض عنه بقوله تعالى



وما عليك الا يزكّى وقيل المراد بعبس وتولّى الكافر الذي
كان مع النبي صلى الله عليه وسلم قاله ابو تمام وامّا
قصة آدم عليه السلام وقوله تعالى فاكلا منها بعد
قوله تعالى ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين وقوله
تعالى الم انهكما عن تلكما الشجرة وتصريحه تعالى عليه
بالمعصية بقوله وعصى آدم ربه فغوى اي جهل وقيل اخطأ
فان الله تعالى قد اخبر بعذره بقوله تعالى ولقد عهدنا
الى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما قال ابن زيد نسي
عداوة ابليس له وما عهد الله اليه من ذلك بقوله ان هذا
عدو لك ولزوجك الآية قيل نسي ذلك بما اظهر لهما وقال ابن
عباس رضي الله عنه انما سمي الانسان انسانا لانه عهد
اليه فنسي وقيل لم يقصد المخالفة استحلالا لها ولكنهما اغترّا
بحلف ابليس لهما اني لكما لمن الناصحين وتوهما ان احدا لا يحلف
بالله حانثا وقد روي عذر آدم بمثل هذا في بعض الآثار قال
ابن جبير حلف بالله لهما حتى غرّهما والمؤمن يخدع وقد قيل نسي
ولم ينو المخالفة فلذلك قال تعالى ولم نجد له عزما اي قصدا
للمخالفة واكثر المفسرين على ان العزم هنا الحزم والصبر وقيل
كان عند اكله سكران وهذا فيه ضعف لان الله تعالى وصف
خمر الجنة انها لا تسكر فاذا كان ناسيا لم تكن معصية وكذلك
ان كان ملبّسا عليه غالطا اذ الاتفاق على خروج الناسي
والساهي عن حكم التكليف وقال الشيخ ابو بكر بن
فورك وغيره انه يمكن ان يكون ذلك قبل النبوة ودليل ذلك
قوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى


قد ذكر أن الأخبية والهداية كان بعد العصيان وقيل
بل كلاهما منه ولا وهو لا يعلم أنها الشجرة التي
نُهي عنها لأنه تأول نهي الله عن شجرة مخصوصة
لا على الجنس وقد قيل إنما كانت التوبة من
ترك التحفظ لا من المخالفة وقيل تأول أن الله تعالى لم ينهه
عنها نهي تحريم فإن قيل ما معنى كل حال فقد
قال الله تعالى وعصى آدم ربه وقال تاب عليه وقوله
في حديث الشفاعة ويذكر ذنبه وإني نهيت عن
أكل الشجرة فعصيت فسيأتي الجواب عنه وعن أشباهه
مجملا آخر الفصل إن شاء الله وأما قصة يونس عليه
السلام فقد مضى الكلام على بعضها آنفا وليس في قصة
يونس عليه السلام نص على ذنب وإنما فيه أبق وذهب
مغاضبا وقد تكلمنا عليه وقيل إنما نقم الله عليه
خروجه عن قومه فارا من نزول العذاب وقيل بل لما
وعدهم وقيل بل لما وعدهم العذاب ثم عفا الله عنهم
قال والله لا ألقاهم بوجه كذاب أبدا وقيل بل كانوا يقتلون
من كذب فخاف ذلك وقيل ضعف عن حمل أعباء الرسالة
وقد تقدم الكلام أنه لم يكذبهم وهذا كله ليس
فيه نص على معصية إلا على قول مرغوب عنه وقوله
تعالى إذ أبق إلى الفلك المشحون قال المفسرون تباعد وأما
قوله إني كنت من الظالمين فالظلم وضع الشيء في غير
موضعه فهذا اعتراف منه عند بعضهم بذنبه فإما
أن يكون لخروجه عن قومه بغير إذن ربه أو لضعفه

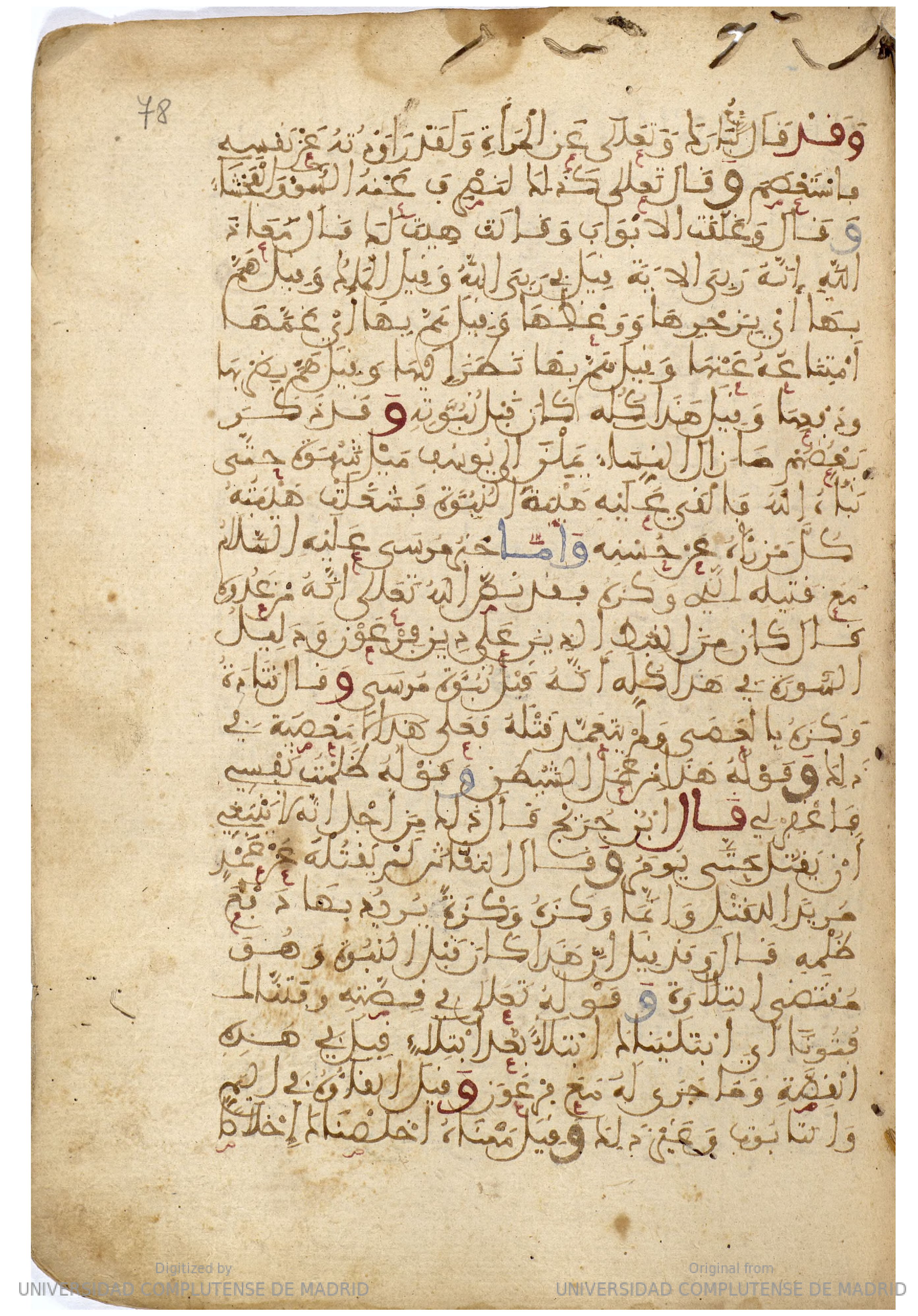


حمله على قوله عاتبه بالعذاب على قومه وقد دعا نوح عليه
السلام بهلاك قومه فلم يؤاخذ وقال الواسطي في معناه
نزه ربه عن الظلم واضاف الظلم الى نفسه اعترافا واستحقاقا
ومثل هذا قول ادم وحوا عليهما السلام ربنا ظلمنا
انفسنا اذ كانا السبب في وضعهما غير الموضع الذي
انزلا فيه واخراجهما من الجنة وانزالهما الى الارض
واما قصة داود عليه السلام فلا يجب ان يلتفت
لما سطره فيها الاخباريون عن اهل الكتاب الذين بدلوا
وغيروا ونقله بعض المفسرين ولم ينص الله تعالى على شيء
من ذلك ولا ورد في حديث صحيح والذي نص الله عليه قوله
تعالى وظن داود انما فتناه الى قوله وحسن ماب
وقوله فيه اواب فمعنى فتناه اي اختبرناه واواب
قال قتادة مطيع وهذا التفسير اولى قال ابن عباس
وابن مسعود رضي الله عنهما ما زاد داود على ان قال للرجل
انزل لي عن امراتك واكفلنيها فعاتبه الله على ذلك ونبهه
عليه وانكر عليه شغله بالدنيا وهو الذي ينبغي ان
يعول عليه من امره وقيل خطبها على خطبته وقيل
بل احب بقلبه ان يستشهد وحكى السمرقندي ان ذنبه الذي
استغفر منه قوله لاحد الخصمين لقد ظلمك وقيل لما
خشيه على نفسه وظن من الفتنة بما بسط له من الملك
والدنيا فظلمه بقول خصمه والى نفي ما اضيف في الاخبار
الى داود عليه السلام ذهب احمد بن نصر وابو تمام
وغيرهما من المحققين قال الداودي ليس في قصة داود واوريا



حين يثبت ولا يطعن بنفي تهمة قتل مسلم وقيل ان الخصمين
اللذين اختصما اليه رجلين في نعاج غنم على ظاهر الآية
واما قصة يوسف واخوته صلى الله على نبينا وعليه
وليس على يوسف منها تعقب واما اخوته فلم تثبت
نبوتهم فيلزم الكلام على افعالهم وذكر الاسباط وعددهم
في القرآن عند ذكر الانبياء عليهم السلام قال المفسرون
يريد من نبي من ابناء الاسباط وقد قيل انهم كانوا حين
فعلوا بيوسف ما فعلوه صغار الاسنان ولهذا لم يميزوا يوسف
حين اجتمعوا به ولهذا قالوا ارسله معنا غدا يرتع ويلعب
وان ثبتت لهم نبوة فبعد هذا والله اعلم واما قول الله
فيه ولقد همت به وهم بها لولا ان رأى برهان ربه فعلى طريق
كثير من الفقهاء والمحدثين ان هم النفس لا يؤاخذ به
وليست سيئة لقوله عليه السلام عن ربه تعالى اذا هم
عبدي بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة فلا معصية في
همه اذا واما على مذهب المحققين من الفقهاء والمتكلمين
فان الهم اذا وطنت عليه النفس سيئة واما ما لم توطن
عليه النفس من همومها وخواطرها فهو المعفو
عنه وهذا هو الحق فيكون ان شاء الله هم يوسف عليه
السلام من هذا ويكون قوله وما ابرئ نفسي الآية اي ما
ابرئها من هذا الهم او يكون ذلك منه على طريق التواضع
والاعتراف بمخالفة النفس لما زكي قبل وبرئ فكيف وقد حكى
ابو حاتم عن ابي عبيدة ان يوسف عليه السلام لم يهم وان الكلام
فيه تقديم وتأخير اي ولقد همت به ولولا ان رأى برهان ربه لهم بها

وقد قال الله تعـ



78

وقد قال تبارك وتعالى عن المرأة ولقد راودته عن نفسه
فاستعصم وقال تعالى كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء
وقال وغلقت الابواب وقالت هيت لك قال معاذ
الله انه ربي الاية قيل في ربي الله وقيل الملك وقيل همّ
بها ان يزجرها ويعظها وقيل همّ بها اي غمّها
امتناعه عنها وقيل همّ بها تنظر اليها وقيل همّ بضربها
ودفعها وقيل هذا كله كان قبل نبوته وقد ذكر
بعضهم ما زال النساء يملن الى يوسف ميل شهوة حتى
نبأه الله فالقى عليه هيبة النبوة فشغلت هيبته
كل من راه عن حسنه واما خبر موسى عليه السلام
مع قتيله الذي وكزه فقد نص الله تعالى انه من عدوه
قال كان من القبط الذين على دين فرعون ودليل
السورة في هذا كله انه قبل نبوة موسى وقال قتادة
وكزه بالعصا ولم يتعمد قتله فعلى هذا لا معصية في
ذلك وقوله هذا من عمل الشيطان وقوله ظلمت نفسي
فاغفر لي قال ابن جريج قال ذلك من اجل انه لا ينبغي
ان يقتل حتى يؤمر وقال النقاش لم يقتله عن عمد
مريدا القتل وانما وكزه وكزة يريد بها دفع
ظلمه قال وقد قيل ان هذا كان قبل النبوة وهو
مقتضى التلاوة وقوله تعالى في قصته وفتناك
فتونا اي ابتليناك ابتلاء بعد ابتلاء قيل في هذه
القصة وما جرى له مع فرعون وقيل القاؤه في اليم
والتابوت وغير ذلك وقيل معناه اخلصناك اخلاصا

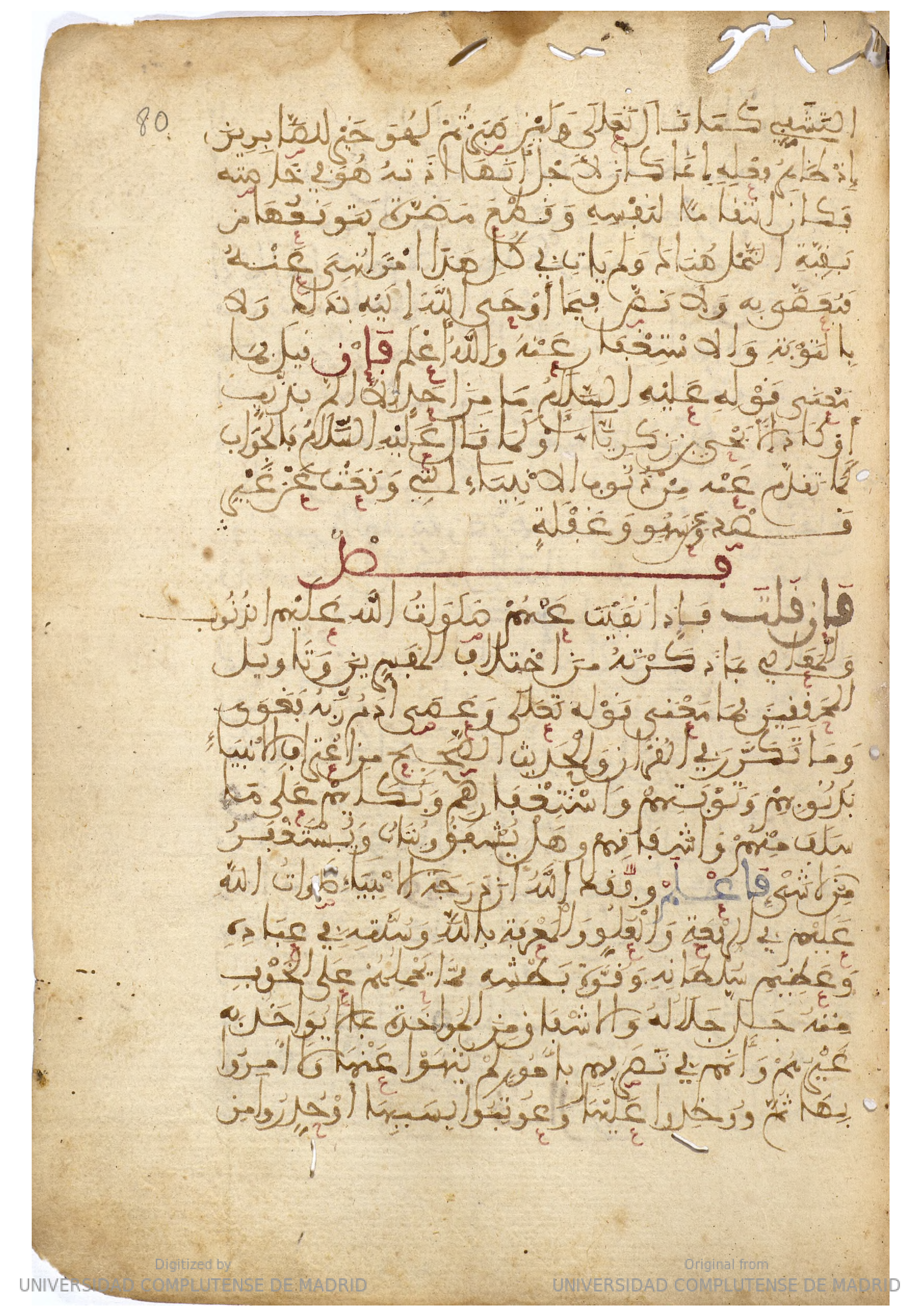
قال ابن جبير ومجاهد من قولهم فتنت الفضة في النار اذا
خلصتها واصل الفتنة معنى الاختبار والظاهر فيه
الا انه استعمل فيما اخرجه الاختبار الى ما يكره
وكذلك ما روي في الخبر الصحيح ان ملك الموت جاءه
فلطم عينه ففقأها الحديث فيسر به ما يحكم
على موسى عليه السلام بالتعدي وفعل ما لا يجب
له وهو ظاهر الامر بين الوجه جائز ان يفعل موسى
عليه السلام ذلك دافع عن نفسه من اتاه لاتلافها
وقد تصور له في صورة آدمي ولا يمكن انه علم حينئذ
انه ملك الموت فدافعه عن نفسه مدافعة ادت
الى ذهاب عينه تلك الصورة التي تصور له فيها الملك
امتحانا من الله لهما فلما جاءه بعد واعلمه انه
رسوله اليه استسلم وللمتقدمين والمتاخرين على هذا
الحديث اجوبة هذا اسدها عندي وقد تاوله قديما ابن
عائشة وغيره على صكه ولطمه بالحجة وفقء عين
حجته وهو كلام مستعمل في هذا الباب في اللغة معروف
واما قصة سليمان عليه السلام وما حكى فيه اهل
التفسير من ذنبه وقوله ولقد فتنا سليمان فمعناه ابتليناه
وابتلاؤه ما حكي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لاطوفن الليلة على مائة امراة او تسع وتسعين
كلهن ياتين بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه
قل ان شاء الله فلم يقل فلم تحمل منهن الا امراة واحدة
جاءت بشق رجل قال النبي صلى الله عليه وسلم



والذي نفسي بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل
الله قال أصحاب المعاني والشق هو الجسد الذي ألقي
على كرسيه حين عرض عليه وهي عقوبته ومحنته
وقيل بل مات فألقي على كرسيه ميتا وقيل ذنبه
حرصه على ذلك وتمنيه وقيل لأنه لم يستثن لما
استغرقه من الحرص وغلب عليه من التمني وقيل
عقوبته أن سلب ملكه وذنبه أن أحب بقلبه أن يكون
الحق لأختانه على خصمهم وقيل أوخذ بذنب قارفه
بعض نسائه ولا يصح ما نقله الأخباريون من
تشبه الشيطان به وتسلطه على ملكه
وتصرفه في أمته بالجور في حكمه لأن الشياطين لا
يسلطون على مثل هذا وقد عصم الأنبياء من مثله وقد سئل
لم لم يقل سليمان عليه السلام في القصة المذكورة إن
شاء الله فعنه أجوبة أسدها ما روي في الحديث الصحيح
أنه نسي أن يقولها وذلك لينفذ مراد الله تعالى والثاني
أنه لم يسمع صاحبه وشغل عنه وقوله عليه السلام
هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي لم يفعل هذا
سليمان عليه السلام غيرة على الدنيا ولا نفاسة بها
ولكن مقصده في ذلك على ما ذكره المفسرون ألا يسلط
عليه أحد كما سلط عليه الشيطان الذي سلبه إياه
مدة امتحانه على من قال ذلك وقيل بل أراد أن يكون
له من الله تعالى فضيلة وخاصة يختص بها كاختصاص
غيره من أنبياء الله ورسله بخواص منه وقيل ليكون دليلا



وحجة على نبوته كان له تلك الخبر فيه واخبار المونسي
لعيسى واختصاصها بمحمد صلى الله عليه وسلم بالشفاعة
ونحو هذا وأما قصة نوح عليه السلام فظاهر العذر
وأنه أخذ فيها بالتأويل وظاهر اللفظ لقوله تعالى وأهلك
فطلب مقتضى هذا اللفظ وأراد علم ما طوي عنه
من الامر لا أنه شك في وعد الله فبين الله أنه ليس
من أهله الذين وعده بنجاتهم لكفره وعمله الذي هو
غير صالح وقد أعلمه أنه مغرق الذين ظلموا ونهاه
عن مخاطبته فيهم فؤوخذ بهذا التأويل وعتب
عليه وأشفق هو من إقدامه على ربه لسؤاله ما لم يؤذن
له في السؤال فيه وكان نوح عليه السلام فيما حكاه
النقاش لا يعلم بكفر ابنه وقيل في الآية غير هذا وكل
هذا لا يقضي على نوح عليه السلام بمعصية سوى ما
ذكرناه من تأويله وإقدامه بالسؤال فيما لم يؤذن له
فيه ولا نهي عنه وما روي في الصحيح من أن نبيا من الأنبياء قرصته
نملة فحرق قرية النمل فأوحى الله إليه أن قرصتك
نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح فليس في هذا الحديث
ما يقتضي أن هذا النبي عليه السلام أتى معصية بل فعل
ما رآه مصلحة وصوابا بقتل من يؤذي جنسه ويمنع
المنفعة بما أباح الله تعالى ألا ترى أن هذا النبي كان نازلا
تحت الشجرة فلما آذته النملة تحول برحله عنها
مخافة تكرار الأذى عليه وليس فيما أوحى الله إليه ما
يوجب عليه معصية بل ندبه على احتمال الصبر وترك



التشفي كما قال تعالى ولئن صبرتم لهو خير للصابرين
إذ ظلم وفعله إنما كان لأجل أنها آذته هو في خدمته
فكان انتصارا لنفسه وقطع مضرة بقوتها من
بقية لا تمثل هنا ولم يأت في كل هذا أمر نهي عنه
فيعصى به ولا تمر فيما أوحى الله إليه بذلك ولا
بالتوبة ولا استغفار عنه والله أعلم فإن قيل فما
معنى قوله عليه السلام ما من أحد إلا ألم بذنب
أو كاد إلا يحيى بن زكرياء أو كما قال عليه السلام فالجواب
كما تقدم عنه من ذنوب الأنبياء التي وقعت عن غير
قصد وعن سهو وغفلة

فصل

فإن قلت فإذا نفيت عنهم صلوات الله عليهم الذنوب
والمعاصي بما ذكرته من اختلاف المفسرين وتأويل
المحققين فما معنى قوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى
وما تكرر في القرآن والحديث الصحيح من اعتراف الأنبياء
بذنوبهم وتوبتهم واستغفارهم وبكائهم على ما
سلف منهم وإشفاقهم وهل يشفق ويتاب ويستغفر
من لا شيء فاعلم وفقنا الله أن درجة الأنبياء صلوات الله
عليهم في الرفعة والعلو والمعرفة بالله وسنته في عباده
وعظيم سلطانه وقوة بطشه مما يحملهم على الخوف
منه جل جلاله والإشفاق من المؤاخذة بما لا يؤاخذ به
غيرهم وأنهم في تصرفهم بأمور لم ينهوا عنها ولا أمروا
بها ثم ووخذوا عليها وعوتبوا بسببها أو حذروا من



المؤاخذة بها أو أتوها على وجه التأويل أو السهو
أو تزيد من أمور الدنيا المباحة فخائفون وجلون
وهي ذنوب بالإضافة إلى علي منصبهم وسيئات بالنسبة
إلى كمال طاعتهم لا أنها كذنوب غيرهم ومعاصيهم
فإن الذنب مأخوذ من الشيء الدني الرذل ومنه ذنب
كل شيء أي آخره وأذناب الناس أراذلهم فكأن هذه
أدنى أفعالهم وأسوأ ما يجري من أحوالهم لتطهيرهم وتنزيههم
وعمارة باطنهم وظاهرهم بالعمل الصالح والكلم
الطيب والذكر الظاهر والخفي والخشية لله تعالى وإعظامه
في السر والعلانية وغيرهم يتلوث من الكبائر والقبائح
والفواحش ما تكون بالإضافة إليه هذه الهنات
في حقه كالحسنات كما قيل حسنات الأبرار سيئات
المقربين أي يرونها بالإضافة إلى علي أحوالهم كالسيئة
وكذلك العصيان الترك والمخالفة فعلى مقتضى اللفظة
كيف ما كانت من سهو أو تأويل فهي مخالفة وترك
وقوله فغوى أي جهل أن تلك الشجرة التي نهي عنها
والغي الجهل وقيل أخطأ ما طلب من الخلود إذ أكلها
وخابت أمنيته وهذا يوسف عليه السلام قد ووخذ
بقوله لأحد صاحبي السجن اذكرني عند ربك فأنساه
الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين قيل أنسي
يوسف ذكر الله وقيل أنسي صاحبه أن يذكره لسيده
الملك قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا كلمة يوسف
ما لبث في السجن ما لبث قال ابن دينار لما قال ذلك يوسف



عليه السلام قيل له اخرج من دوني وكيلا لا يسكن حسنا
فقال يا رب أنسى قلبي كثرة البلوى. وقال بعضهم أخذ
الأنبياء بمثقال الذر لمكانتهم عنده ويجاوز عن سائر
الخلق لقلة مبالاته بهم في أضعاف ما أتوا به من سوء
الأدب. وقد قال المحتج للفرقة الأولى على سياق ما قلناه
إذا كان الأنبياء عليهم السلام يؤاخذون بهذا مما لا
يؤاخذ به غيرهم من السهو والنسيان وما ذكرته وحالهم
أرفع فحالهم إذا أسوأ حالا من غيرهم. فاعلم أكرمك
الله أنا لا نثبت لك المؤاخذة في هذا على حد مؤاخذة
غيرهم بل نقول إنهم يؤاخذون بذلك في الدنيا ليكون
ذلك زيادة في درجاتهم ويبتلون بذلك ليكون استشعارهم
له سببا لمنماة رتبتهم كما قال تعالى ثم اجتباه ربه فتاب
عليه وهدى. وقال لداود عليه السلام فغفرنا له ذلك
الآية. وقال بعد قول موسى عليه السلام تبت إليك إني
اصطفيتك على الناس. وقال بعد ذكر فتنة سليمان عليه
السلام وإنابته فسخرنا له الريح إلى وحسن مآب. قال
بعض المتكلمين زلات الأنبياء في الظاهر زلات وفي الحقيقة
كرامات وزلف وأشار إلى نحو ما قدمناه. وأيضا فلينبه
غيرهم من البشر منهم أو ممن ليس في درجتهم بمؤاخذتهم
بذلك فيستشعروا الحذر ويعتقدوا المحاسبة ليلتزموا
الشكر على النعم ويعدوا الصبر على المحن بملاحظة ما
وقع بأهل هذا النصاب الرفيع المعصوم فكيف بمن
سواهم. ولهذا قال صالح المري ذكر داود بسطة للتوابين

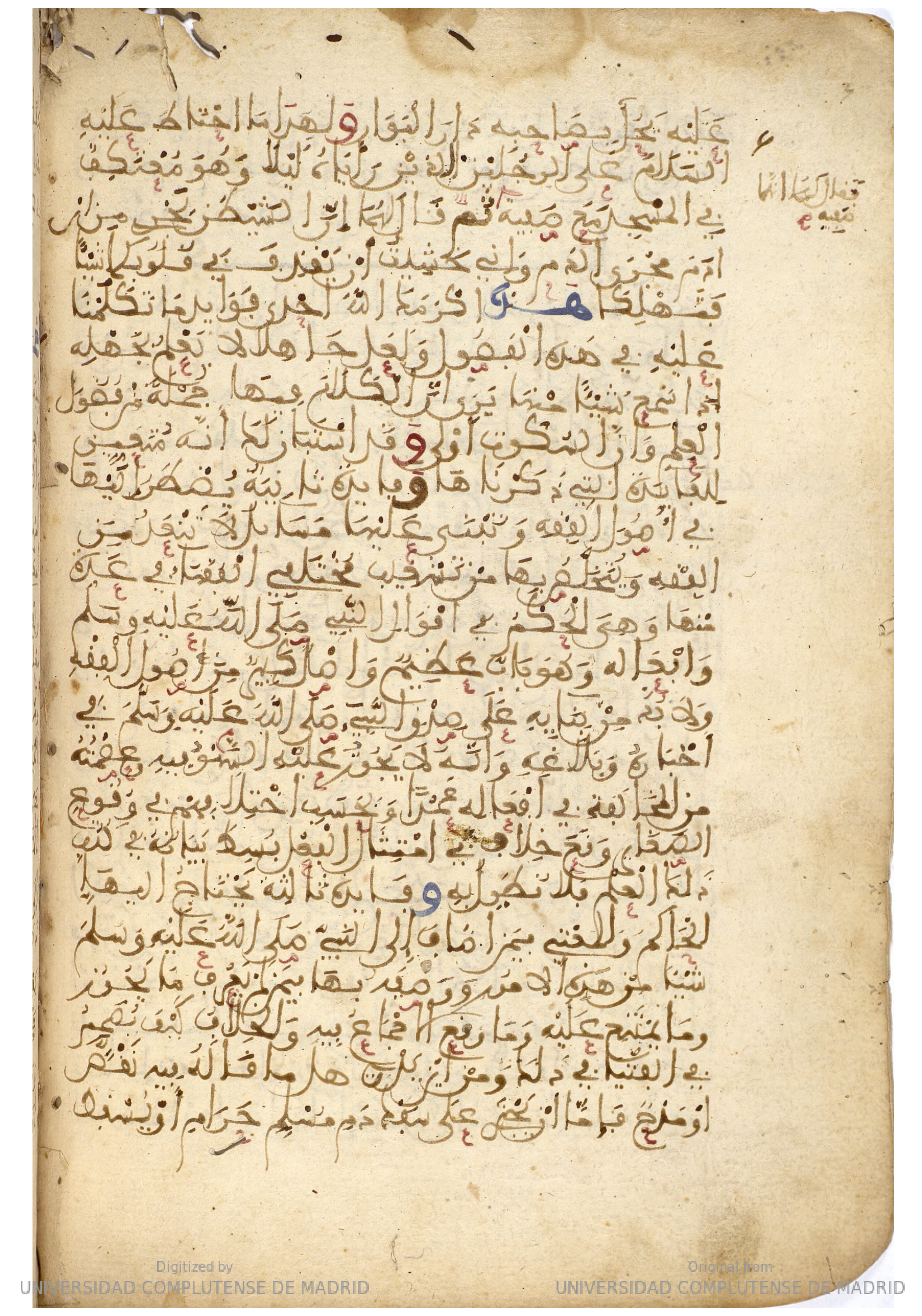


قال ابن عطا لم يكن ما نقل الله من قصة صاحب الحوت
تنقيصا له ولكن استزادة من نبينا عليه السلام وأيضا
فيقال لهم فإنكم ومن وافقكم تقولون بغفران الصغاير باجتناب
الكباير ولا خلاف في عصمة الانبيا من الكباير فما جوزتم
من وقوع الصغاير عليهم فهي مغفورة على هذا فما معنى
المواخذة بها اذا عندكم وخوف الانبيا وتوبتهم منها
وهي مغفورة لو كانت فما أجابوا به فهو جوابنا عن
المواخذة بافعال السهو والتاويل وقد قيل ان كثرة
استغفار النبي صلى الله عليه وسلم وتوبته وغيره من
الانبيا عليهم السلام على وجه ملازمة الخضوع والعبودية
والاعتراف بالتقصير شكرا لله على نعمه كما قال عليه
السلام وقد أمن من المواخذة بما تقدم وما تاخر أفلا
أكون عبدا شكورا وقال إني أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي
قال الحرث بن أسد خوف الملائكة والانبيا صلوات الله
عليهم خوف اعظام وتعبد لله لانهم آمنون وقيل
فعلوا ذلك ليقتدى بهم وتستن بهم أممهم كما قال عليه
السلام لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
وأيضا فإن في التوبة والاستغفار معنى آخر لطيفا
أشار اليه بعض العلماء وهو استدعا محبة الله تعالى
قال الله عز وجل إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين
فإحداث الانبيا والرسل الاستغفار والتوبة والانابة
والأوبة في كل حين استدعا لمحبة الله تعالى والاستغفار فيه
معنى التوبة وقد قال الله تعالى لنبيه عليه السلام

بعد ان غفر له ما تقدم وما تاخر من ذنبه لقد تاب الله على النبي
والمهاجرين والانصار الآية وقال تعالى فسبح بحمد ربك
واستغفره انه كان توابا

فصل

فقد استبان لك ايها الناظر بما قررناه ما هو الحق
من عصمته عليه السلام عن الجهل بالله تعالى وصفاته
او كونه على حالة تنافي العلم بشيء من ذلك كله جملة
بعد النبوة عقلا واجماعا وقبلها سمعا ونقلا ولا بشيء
مما قررناه من امور الشرع واداه عن ربه من الوحي قطعا عقلا
وشرعا وعصمته عن الكذب وخلف القول منذ نباه الله
وارسله قصدا او غير قصد واستحالة ذلك عليه شرعا
واجماعا ونظرا وبرهانا وتنزيهه عنه قبل النبوة قطعا
وتنزيهه عن الكبائر اجماعا وعن الصغائر تحقيقا
وعن استدامة السهو والغفلة واستمرار الغلط
والنسيان عليه فيما شرعه للامة وعصمته في كل
حالاته من رضى وغضب وجد ومزح فما يجب لك
ان تتلقاه باليمين وتشد عليه يد الضنين وتقدر هذه
الفصول حق قدرها وتعلم عظيم فائدتها وخطرها
فان من يجهل ما يجب للنبي صلى الله عليه وسلم او يجوز
او يستحيل عليه ولا يعرف صور احكامه لا يامن ان يعتقد
في بعضها خلاف ما هي عليه ولا ينزهه عما لا يجوز ان
يضاف اليه فيهلك من حيث لا يدري ويسقط في هوة
الدرك الاسفل من النار اذ ظن الباطل به واعتقاد ما لا يجوز



عليه بحال صاحبه ٭ إذ البوادر ولهذا ما احتاط عليه
السلام على الرجلين اللذين رأياه ليلا وهو معتكف
في المسجد مع صفية ثم قال لهما إن الشيطان يجري من ابن
آدم مجرى الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا
فتهلكا ٭ هذه أكرمك الله أخرى فوائد ما تكلمنا
عليه في هذه الفصول ولعل جاهلا لا يعلم بجهله
إذا سمع شيئا منها يرى أن الكلام فيها جملة من فضول
العلم وأن السكوت أولى وقد استبان لك أنه متعين
للفائدة التي ذكرناها وفائدة ثانية يضطر إليها
في أصول الفقه وتنبني عليها مسائل لا تنعد من
الفقه ويتخلص بها من تشغيب مختلفي الفقهاء في عدة
منها وهي الحكم في أقوال النبي صلى الله عليه وسلم
وأفعاله وهو باب عظيم وأصل كبير من أصول الفقه
ولا بد من بنائه على صدق النبي صلى الله عليه وسلم في
أخباره وبلاغه وأنه لا يجوز عليه السهو فيه وعصمته
من المخالفة في أفعاله عمدا وبحسب اختلافهم في وقوع
الصغائر وقع خلاف في امتثال الفعل بسط بيانه في كتب
ذلك العلم فلا نطول به وفائدة ثالثة يحتاج إليها
الحاكم والمفتي فيمن أضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم
شيئا من هذه الأمور ووصفه بها فمن لم يعرف ما يجوز
وما يمتنع عليه وما وقع الإجماع فيه والخلاف كيف يصمم
في الفتيا في ذلك ومن أين يدري هل ما قاله فيه نقص
أو مدح فإما أن يجترئ على سفك دم مسلم حرام أو يسقط

فقال لهما إنها صفية



حقا ويضيع حرمة للنبي صلى الله عليه وسلم ويستعمل
هذا ما قد اختلف أرباب الأصول وأئمة العلماء والمحققين
في عصمة الملائكة

فصل
القول في عصمة الملائكة عليهم السلام

أجمع المسلمون أن الملائكة مؤمنون فضلاء واتفق
أئمة المسلمين أن حكم المرسلين منهم حكم النبيين سواء في
العصمة مما ذكرنا عصمتهم منه وأنهم في حقوق الأنبياء
والتبليغ إليهم كالأنبياء مع الأمم واختلفوا في غير
المرسلين منهم فذهبت طائفة إلى عصمة جميعهم عن
المعاصي واحتجوا بقوله تعالى لا يعصون الله ما أمرهم
ويفعلون ما يؤمرون وبقوله تعالى وما منا إلا له مقام
معلوم وإنا لنحن الصافون وإنا لنحن المسبحون وبقوله تعالى
ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون يسبحون
الليل والنهار لا يفترون وبقوله تعالى إن الذين عند ربك لا يستكبرون
عن عبادته الآية وقوله تعالى كرام بررة ولا يمسه
إلا المطهرون ونحوه من السمعيات وذهبت طائفة
إلى أن هذا خصوص للمرسلين منهم والمقربين واحتجوا بأشياء
ذكرها أهل الأخبار والتفاسير نحن نذكرها إن شاء الله
بعد ونبين الوجه فيها بحول الله والصواب عصمة
جميعهم وتنزيه نصابهم الرفيع عن جميع ما يحط من رتبتهم
ومنزلتهم عن جليل مقدارهم ورأيت بعض شيوخنا أشار
بأن لا حاجة بالفقيه إلى الكلام في عصمتهم وأنا أقول إن



لتلك الفرقة، لكن ما ذكرناه في عصمة الانبيا من الفوايد
التي ذكرنا يستوي فيها الكلام في الاقوال والافعال
فهي سابقة ها هنا. ومما احتج به من لم يوجب عصمة
جميعهم قصة هاروت وماروت وما ذكر فيها من الاخبار
ونقلة المفسرين وما روي عن علي وابن عباس رضي الله عنهما
في خبرهما وابتلايهما فاعلم اكرمك الله ان هذه
الاخبار لم يرو منها شي لا سقيم ولا صحيح عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وليس هو شيا يوخذ بالقياس والذي
منه في القران اختلف المفسرون في معناه وانكر ما قال
بعضهم فيه كثير من السلف كما سنذكره وهذه الاخبار
من كتب اليهود وافترايهم كما نصه الله تعالى اول الايات
من افترايهم بذلك على سليمان وتكفيرهم اياه وقد انطوت
القصة على شنع عظيمة وها نحن نحبر في ذلك ما يكشف
غطا هذه الاشكالات ان شا الله تعالى فاختلف اولا
في هاروت وماروت هل هما ملكان او انسيان وهل هما المراد
بالملكين ام لا وهل القراة ملكين او ملكين وهل ما
في قوله وما انزل وما يعلمان من احد نافية او موجبة
فاكثر المفسرين ان الله امتحن الناس بالملكين لتعليم
السحر وتبيينه وان عمله كفر فمن تعلمه كفر ومن
تركه امن قال الله تعالى انما نحن فتنة فلا تكفر
وتعليمهما الناس له تعليم انذار اي يقولان لمن جا يطلب
تعلمه لا تفعلوا كذا فانه يفرق بين المرء وزوجه ولا
تتحيلوا بكذا فانه سحر فلا تكفروا فعلى هذا فعل



الملكين طاعة ونقص فيما فيما أقرا به لمن يعصيه وهي لعنة فيما
قبله. وروى ابن وهب عن خالد بن ابي عمران انه ذكر عنده
هاروت وماروت وأنهما يعلمان الناس السحر فقال نحن
ننزههما عن هذا فقرأ بعضهم وما انزل على الملكين فقال
خالد لم ينزل عليهما فهذا خالد على جلالته وعلمه نزههما
عن تعليم السحر الذي قد ذكر عنهما انهما مأذون لهما في
تعليمه بشريطة أن يبينا انه كفر وانه امتحان من الله
تعالى وابتلاء فكيف لا ننزههما عن كبائر المعاصي والكفر
المذكورة في تلك الاخبار وقول خالد لم ينزل يريد ان ما
نافية وهو قول ابن عباس رضي الله عنه قال مكي رحمه
الله وتقدير الكلام وما كفر سليمان يريد بالسحر الذي
افتعلته عليه الشياطين واتبعتهم في ذلك اليهود وما
انزل على الملكين قال مكي رحمه الله قيل هما جبريل وميكائيل
بل ادعوا اليهود عليهما المجيء به كما ادعوا عمله على
سليمان فأكذبهم الله في ذلك ولكن الشياطين كفروا
يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت قال مجاهد
تعلمه فيه الحسن هاروت وماروت علجان من اهل بابل وقرأ
وما انزل على الملكين بكسر اللام وتكون ما ايضا على
هذا وكذلك قرأه عبد الرحمن بن ابزى بكسر اللام وكنه
قال الملكان هنا داود وسليمان عليهما السلام وتكون
ما ايضا على ما تقدم وقيل كانا ملكين من بني اسرائيل
فمسخهما الله حكاه الشعبي والزهري بكسر اللام شاذة
نحمل الاية على تاويل محرم حسن في البلاغة ويدعو



الكلام على استثناء ابليس من الملائكة

ان يجتري عليهم ويكلمهم بما تكرهه وقد وصفهم الله تعالى بانهم
مطهرون وكرام بررة ولا يعصون الله ما امرهم ومما
يذكرونه قصة ابليس وانه كان من الملائكة ورئيسا
من خزان الجنة الى آخر ما حكوه وانه استثناه من
الملائكة بقوله تعالى فسجدوا الا ابليس وهذا ايضا
لم يتفق عليه بل الاكثر ينفون ذلك وانه ابو الجن كما
آدم عليه السلام ابو الانس وهو قول الحسن وقتادة وابن زيد
وقال شهر بن حوشب كان من الجن الذين طردتهم الملائكة
في الارض حين افسدوا والاستثناء من غير الجنس شائع في كلام العرب
سائغ وقد قال الله تعالى ما لهم به من علم الا اتباع الظن
ومما رووه في الاخبار ان خلقا من الملائكة عصوا الله
فحرقوا وامروا ان يسجدوا لآدم عليه السلام فابوا فحرقوا
ثم آخرون كذلك حتى سجد له من ذكر الله الا ابليس في اخبار
لا اصل لها تردها صحاح الاخبار فلا نشتغل بها والله الموفق للصواب

الباب الثاني
فيما يخصهم في الامور الدنيوية وما يطرا عليهم من العوارض البشرية

قد قدمنا انه عليه السلام وسائر الانبيا والرسل من
البشر وان جسمه وظاهره خالص للبشر يجوز عليه من
الآفات والتغييرات والآلام والاسقام وتجرع كاس
الحمام ما يجوز على البشر وهذا كله ليس بنقيصة فيه
لان الشي انما يسمى ناقصا بالاضافة الى ما هو اتم
منه واكمل من نوعه وقد كتب الله على اهل هذه الدار

85

فيها يحيون وفيها يموتون ومنها يخرجون وخلق جميع البشر
بمدرجة الغير فقد مرض عليه السلام واشتكى واصابه
الحر والقر وادركه الجوع والعطش ولحقه الغضب والضجر
وناله الاعيا والتعب ومسه الضعف والكبر وادركه
الخوف والكرب وسقط فجحش شقه وشجه الكفار وكسروا
رباعيته وسقي السم وسحر وتداوى واحتجم وتنشر
وتعوذ ثم قضى نحبه فتوفي صلى الله عليه وسلم
ولحق بالرفيق الاعلى وتخلص من دار الامتحان والبلوى وهذه
سمات البشر التي لا محيص عنها واصاب غيره من الانبياء
ما هو اعظم منها فقتلوا قتلا ورموا في النار ونشروا
بالمناشير ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض الاوقات ومنهم
من عصمه كما عصم بعد نبينا عليه السلام من الناس
فلئن لم يكف نبينا ربه يد ابن قمئة يوم احد ولا حجبه عن
عيون عداه عند دعوته اهل الطائف فقد اخذ على
عيون قريش عند خروجه الى ثور وامسك عنه سيف
غورث وحجر ابي جهل وفرس سراقة ولئن لم يقه من
سحر ابن الاعصم فقد وقاه ما هو اعظم من سم اليهودية
وهكذا سائر انبيائه صلوات الله عليهم مبتلى ومعافى
وذلك من تمام حكمته ليظهر شرفهم في هذه المقامات ويبين
امرهم ويتم كلمته فيهم وليحققوا بامتحانهم بشريتهم
ويرتفع الالتباس على اهل الضعف فيهم لئلا يضلوا
بما يظهر من العجائب على ايديهم ضلال النصارى بعيسى
وليكون في محنهم تسلية لاممهم ووفور اجورهم عند ربهم



عما ما على أنه أخبر إليهم قال بعض المحققين وهذه
الحالات والتغيرات المذكورة إنما تختص بأجسامهم
البشرية المقصود بها مقاومة البشر ومعاناة بني آدم
لمشاكلة الجنس وأما بواطنهم فمنزهة غالبا عن
ذلك معصومة منه متعلقة بالملإ الأعلى والملائكة لأخذها
عنهم وتلقيها الوحي منهم قال وقد قال عليه السلام
إن عيني تنامان ولا ينام قلبي وقال إني لست كهيئتكم
إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني وقال لست أنسى ولكني
أنسى ليستن بي فأخبر صلى الله عليه وسلم أن سره وباطنه
وروحه بخلاف جسمه وظاهره وأن الآفات التي تحل
ظاهره من ضعف وجوع وسهر ونوم لا يحل منها
شيء باطنه بخلاف غيره من البشر في حكم الباطن لأن غيره
إذا نام استغرق النوم جسمه وقلبه وهو عليه السلام
في نومه حاضر القلب كما هو في يقظته حتى قد جاء في
بعض الآثار أنه كان محروسا من الحدث في نومه لكون قلبه
يقظان كما ذكرناه وكذلك غيره إذا جاع ضعف لذلك جسمه
وخارت قوته فبطلت بالكلية جملته وهو عليه السلام
قد أخبر أنه لا يعتريه ذلك وأنه بخلافهم لقوله عليه السلام
لست كهيئتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني وكذلك
أقول إنه في هذه الأحوال كلها من وصب ومرض وسحر
وغضب لم يجر على باطنه ما يخل به ولا فاض منه على
لسانه وجوارحه ما لا يليق به كما يعتري غيره من البشر
مما نأخذ بعد في بيانه



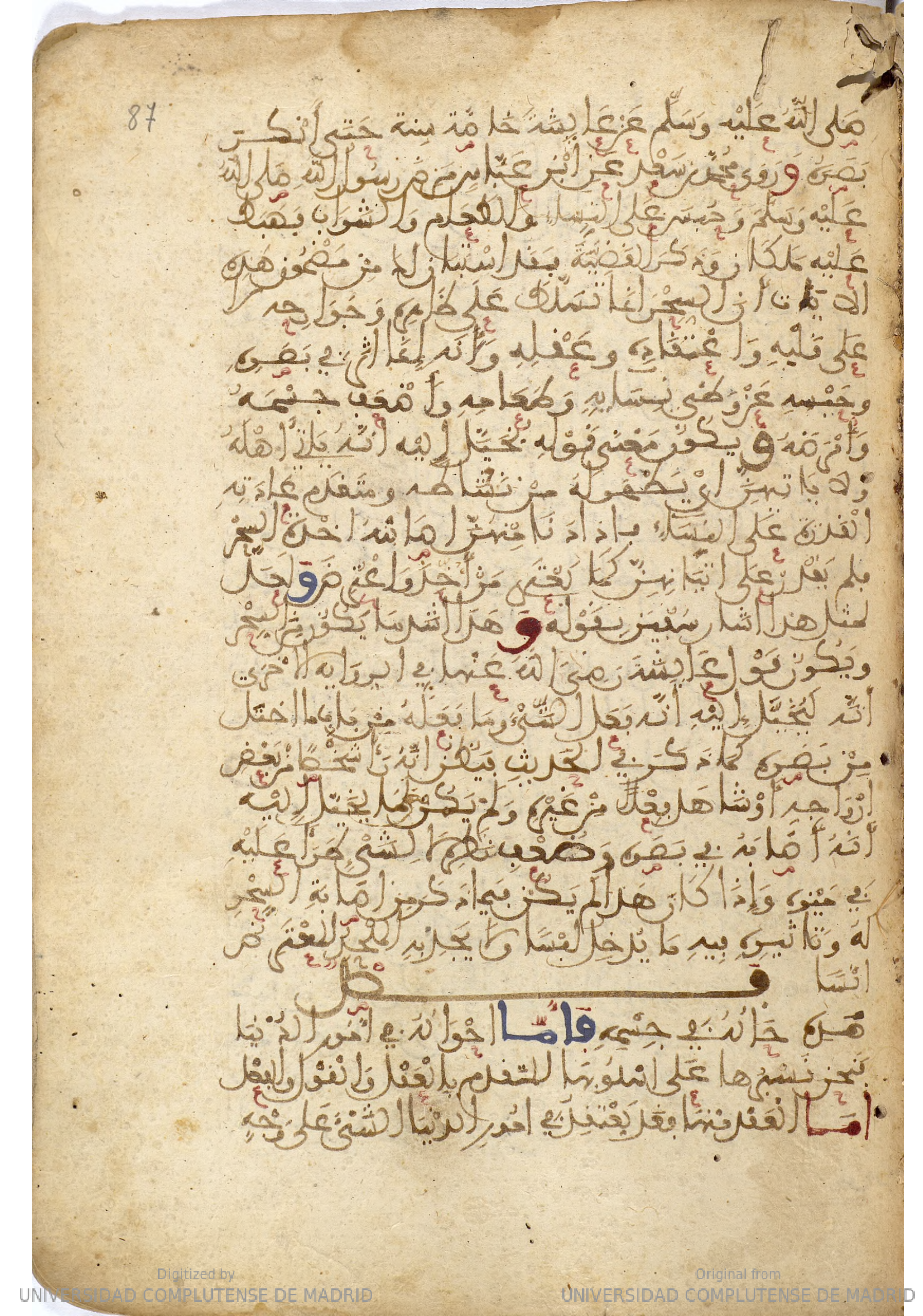
86

فصل

فإن قلت فقد جاءت الاخبار الصحيحة انه عليه السلام
سحر كما حدثنا الشيخ ابو محمد العتابي بقراءتي عليه قال
نا حاتم بن محمد نا ابو الحسن علي بن خلف نا محمد بن احمد نا محمد
ابن يوسف نا البخاري نا عبيد بن اسماعيل قال نا ابو اسامة
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل
إليه انه يفعل الشيء وما يفعله وفي رواية اخرى حتى كان
يخيل إليه انه كان يأتي النساء ولا يأتيهن الحديث
واذا كان هذا من التباس الامر على المسحور فكيف حال النبي
صلى الله عليه وسلم في ذلك وكيف جاز عليه وهو معصوم
فاعلم وفقنا الله وإياك ان هذا الحديث صحيح متفق
عليه وقد طعنت فيه الملحدة وتذرعت به لسخف عقولها
وتلبيسها على امثالها الى التشكيك في الشرع وقد
نزه الله تعالى الشرع والنبي صلى الله عليه وسلم عما يدخل
في امره لبسا وانما السحر مرض من الامراض وعارض من
العلل يجوز عليه كأنواع الامراض مما لا ينكر ولا يقدح
في نبوته وأما ما ورد انه كان عليه السلام يخيل
إليه انه يفعل الشيء ولا يفعله فليس في هذا ما يدخل
عليه داخلة في شيء من تبليغه او شريعته او يقدح في
صدقه لقيام الدليل والاجماع على عصمته من هذا وانما
هذا فيما يجوز طروه عليه في امور دنياه التي لم يبعث
بسببها ولا فضل من اجلها وهو فيها عرضة للآفات



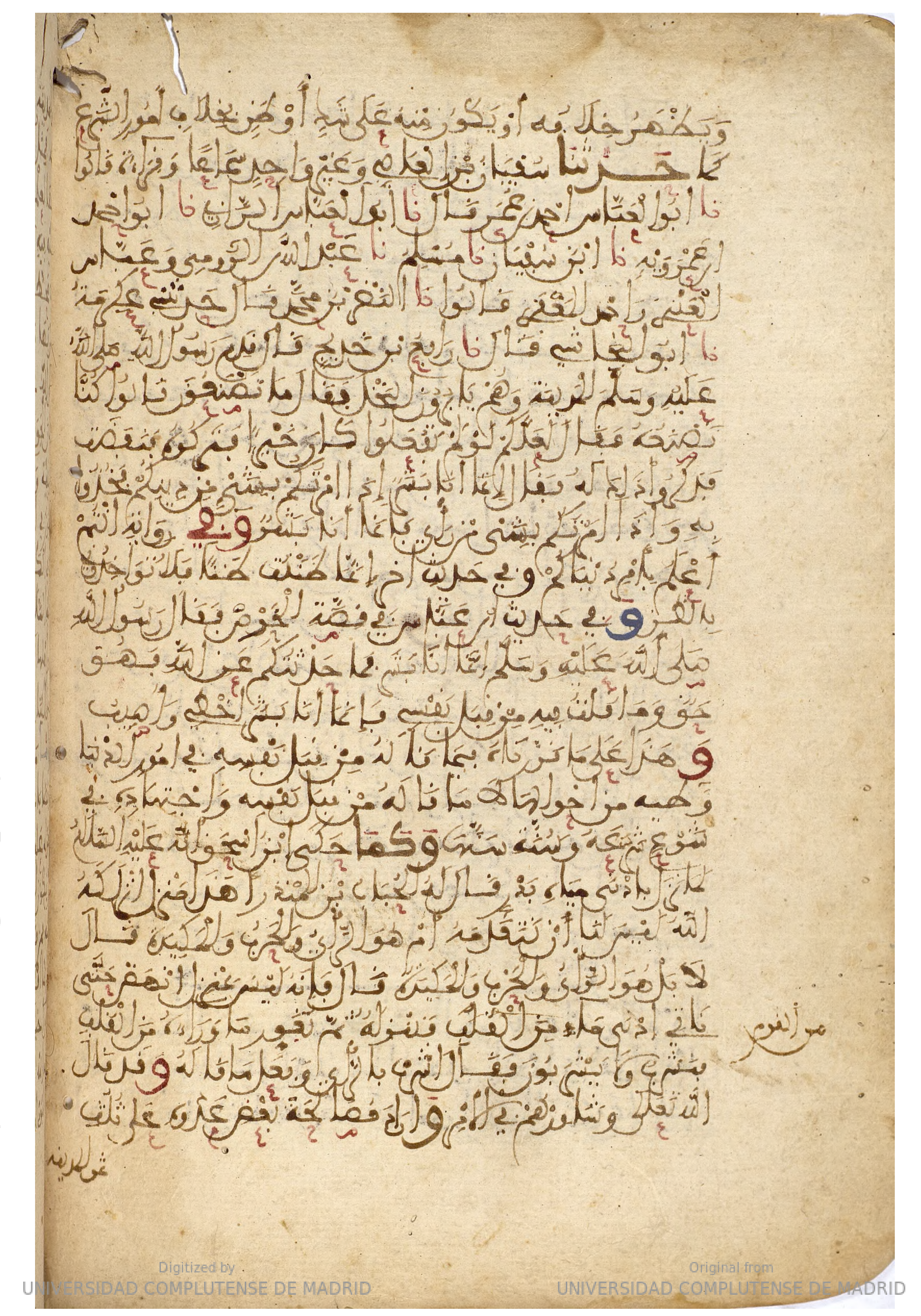
كسائر البشر فغير بعيد أن يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة
له ثم ينجلي عنه كما كان أيضا فقد فسر هذا الفصل
الحديث الآخر من قوله حتى يخيل إليه أنه يأتي أهله
ولا يأتيهن وقد قال سفيان وهذا أشد ما يكون من السحر
ولم يأت في خبر منها أنه نقل عنه في ذلك قول بخلاف
ما كان أخبر أنه فعله ولم يفعله وإنما كانت خواطر
وتخييلات وقد قيل إن المراد بالحديث أنه كان يتخيل الشيء
أنه فعله لكنه تخييل لا يعتقد صحته فتكون اعتقاداته   وما فعله
كلها على السداد وأقواله على الصحة هذا ما وقفنا عليه
من الأجوبة لأئمتنا عن هذا الحديث مع ما أوضحناه من معنى
كلامهم وزدناه بيانا من تلويحاتهم وكل وجه منها
مقنع لكنه قد ظهر لي في الحديث تأويل أجلى وأبعد
من مطاعن ذوي الأضاليل يستفاد من نفس الحديث وهو
أن عبد الرزاق قد روى هذا الحديث عن ابن المسيب وعروة بن
الزبير وقال فيه عنهما سحر يهود بني زريق رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجعلوه في بئر حتى كاد رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن ينكر بصره ثم دله الله على ما صنعوا
فاستخرجه من البئر وروي نحوه عن الواقدي وعن عبد الرحمن
ابن كعب وعمر بن الحكم وذكر عن عطاء الخراساني عن يحيى
ابن يعمر حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة
سنة فبينما هو نائم أتاه ملكان فقعد أحدهما عند رأسه
والآخر عند رجليه الحديث قال عبد الرزاق حبس رسول الله



صلى الله عليه وسلم عن عائشة خاصة سنة حتى أنكر
بصره وروى محمد بن سعد عن ابن عباس مرض رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحبس عن النساء والطعام والشراب فهبط
عليه ملكان وذكر القصة فقد استبان لك من مضمون هذه
الروايات أن السحر إنما تسلط على ظاهره وجوارحه لا
على قلبه واعتقاده وعقله وأنه إنما أثر في بصره
وحبسه عن وطء نسائه وطعامه وأضعف جسمه
وأمرضه فيكون معنى قوله يخيل إليه أنه يأتي أهله
ولا يأتيهن أي يظهر له من نشاطه ومتقدم عادته
القدرة على النساء فإذا دنا منهن أصابته أخذة السحر
فلم يقدر على إتيانهن كما يعتري من أخذ واعترض ولعل
لمثل هذا أشار سفيان بقوله وهذا أشد ما يكون من السحر
ويكون قول عائشة رضي الله عنها في الرواية الأخرى
أنه ليخيل إليه أنه فعل الشيء وما فعله من باب ما اختل
من بصره كما ذكر في الحديث فيظن أنه رأى شخصا من بعض
أزواجه أو شاهد فعلا من غيره ولم يكن على ما يخيل إليه
لما أصابه في بصره وضعف نظره لا لشيء طرأ عليه
في ميزه وإذا كان هذا لم يكن فيما ذكر من إصابة السحر
له وتأثيره فيه ما يدخل لبسا ولا يجد به الملحد المعترض
أنسا

فصل

هذا حاله في جسمه فأما أحواله في أمور الدنيا
فنحن نسبرها على أسلوبها المتقدم بالعقد والقول والفعل
أما العقد منها فقد يعتقد في أمور الدنيا الشيء على وجه



ويظهر خلافه أو يكون منه على شك أو ظن بخلاف أمور الشرع
كما حدثنا سفيان بن العاصي وغير واحد سماعا وقراءة قالوا
نا أبو العباس أحمد بن عمر قال نا أبو العباس الرازي نا أبو أحمد
بن عمرويه نا ابن سفيان نا مسلم نا عبد الله الرومي وعباس
العنبري وأحمد المعقري قالوا نا النضر بن محمد قال حدثني عكرمة
نا أبو النجاشي قال نا رافع بن خديج قال قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة وهم يأبرون النخل فقال ما تصنعون قالوا كنا
نصنعه فقال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنفضت
فذكروا ذلك له فقال إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا
به وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر وفي رواية أنتم
أعلم بأمر دنياكم وفي حديث آخر إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني
بالظن وفي حديث ابن عباس في قصة الخرص فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إنما أنا بشر فما حدثتكم عن الله فهو
حق وما قلت فيه من قبل نفسي فإنما أنا بشر أخطئ وأصيب
وهذا على ما قررناه فيما قاله من قبل نفسه في أمور الدنيا
وظنه من أحوالها لا ما قاله من قبل نفسه واجتهاده في
شرع شرعه وسنة سنها وكما حكى ابن إسحاق أنه عليه السلام
نزل بأدنى مياه بدر فقال له الحباب بن المنذر أهذا منزل أنزلكه
الله ليس لنا أن نتقدمه أم هو الرأي والحرب والمكيدة قال
لا بل هو الرأي والحرب والمكيدة قال فإنه ليس بمنزل انهض حتى
نأتي أدنى ماء من القلب فننزله ثم نعور ما وراءه من القلب من القوم
فنشرب ولا يشربون فقال أشرت بالرأي وفعل ما قاله وقد قال
الله تعالى وشاورهم في الأمر وأراد مصالحة بعض عدوه على ثلث

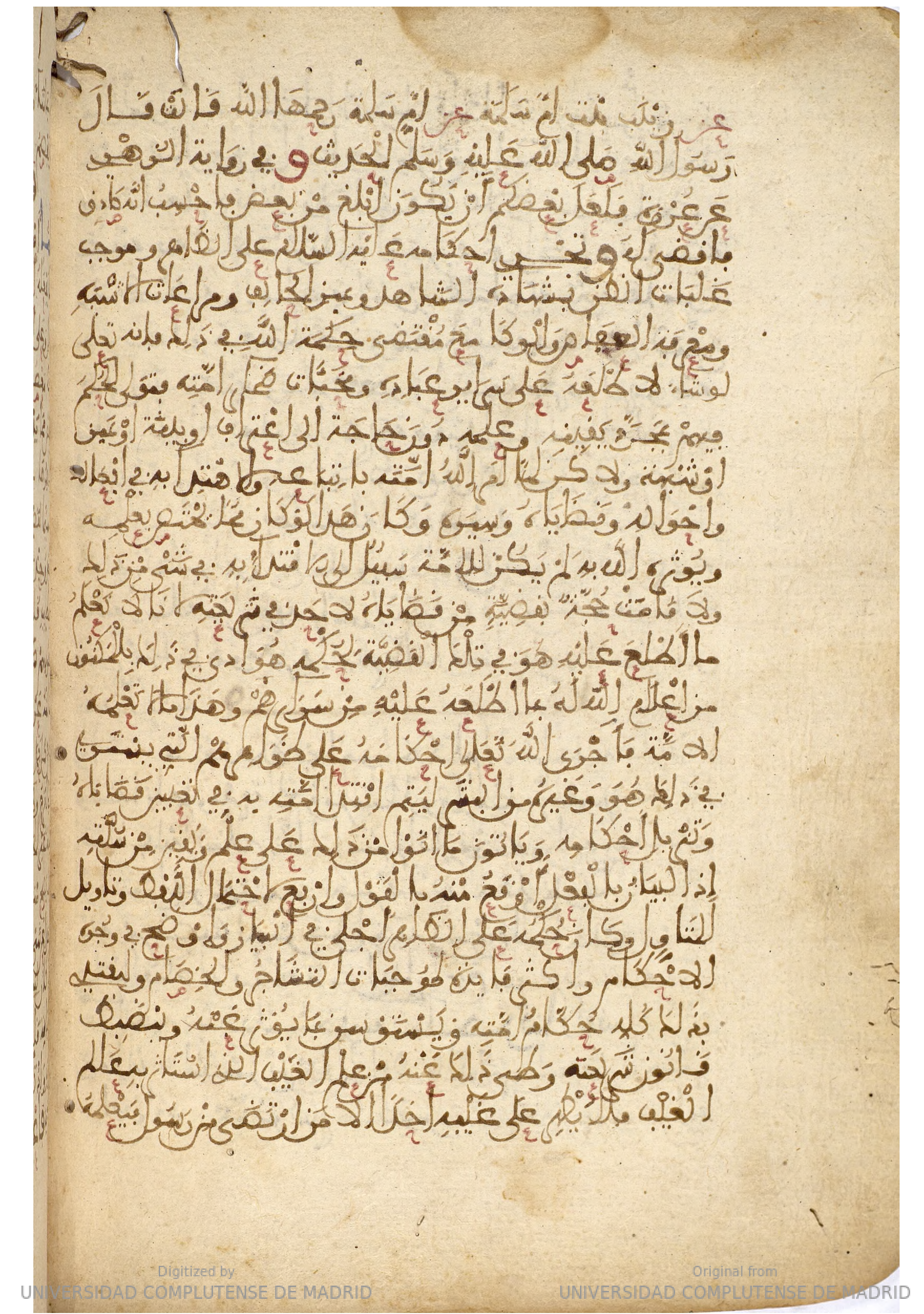
ثمر المدينة



ثمر المدينة فاستشار الانصار فلما اخبروه برايهم رجع
عنه فمثل هذا واشباهه من امور الدنيا التي لا مدخل
فيها لعلم ديانة ولا اعتقادها ولا تعليمها يجوز
عليه فيه ما ذكرناه اذ ليس في هذا كله نقيصة
ولا محطة وانما هي امور اعتيادية يعرفها من
جربها وجعلها همه وشغل نفسه بها والنبي
صلى الله عليه وسلم مشحون القلب بمعرفة الربوبية
ملآن الجوانح بعلوم الشريعة مقيد البال بمصالح الامة
الدينية والدنيوية ولكن هذا انما يكون في بعض الامور
ويجوز في النادر وفيما سبيله التدقيق في حراسة الدنيا واستثمار
ها لا في الكثير المؤذن بالبله والغفلة وقد تواتر بالنقل عنه
عليه السلام من المعرفة بامور الدنيا ودقائق مصالحها وسياسة
فرق اهلها ما هو معجز في البشر مما قد نبهنا عليه في باب معجزاته من
هذا الكتاب

فصل

واما ما يعتقده في امور احكام البشر الجارية على يديه
وقضاياهم ومعرفة المحق من المبطل وعلم المصلح من المفسد فبهذه السبيل
لقوله عليه السلام انما انا بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم
ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع
منه فمن قضيت له من حق اخيه بشيء فلا ياخذ منه شيئا
فانما اقطع له قطعة من النار اسمع منه فمن قضيت له من
حق اخيه بشيء فلا ياخذ منه شيئا حدثنا الفقيه ابو الوليد
رحمه الله نا الحسين بن محمد الحافظ نا ابو عمر نا ابو محمد نا ابو بكر
نا ابو داود نا محمد بن كثير نا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه



عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفي رواية الزهري
عن عروة فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فاحسب أنه صادق
فاقضي له وتجري أحكامه عليه السلام على الظاهر وموجب
غلبات الظن بشهادة الشاهد ويمين الحالف ومراعاة الأشبه
ومعرفة العفاص والوكاء مع مقتضى حكمة الله في ذلك فإنه تعالى
لو شاء لأطلعه على سرائر عباده ومخبآت ضمائر أمته فتولى الحكم
بينهم بمجرد يقينه وعلمه دون حاجة إلى اعتراف أو بينة أو يمين
أو شبهة ولكن لما أمر الله أمته باتباعه والاقتداء به في أفعاله
وأحواله ومقتضياته وسيره وكان هذا لو كان مما يختص بعلمه
ويؤثره الله به لم يكن للأمة سبيل إلى الاقتداء به في شيء من ذلك
ولا قامت حجة بقضية من قضاياه لأحد في شريعته لأنا لا نعلم
ما اطلع عليه هو في تلك القضية لحكمه هو إذا في ذلك بالمكنون
من إعلام الله له بما أطلعه عليه من سرائرهم وهذا ما لا تعلمه
الأمة فأجرى الله تعالى أحكامه على ظواهرهم التي يستوي
في ذلك هو وغيره من البشر ليتم اقتداء أمته به في تعيين قضاياه
وتنزيل أحكامه ويأتون ما أتوا من ذلك على علم ويقين من سنته
إذ البيان بالفعل أوقع منه بالقول وأرفع لاحتمال اللفظ وتأويل
المتأول وكان حكمه على الظاهر أجلى في البيان وأوضح في وجوه
الأحكام وأكثر فائدة لموجبات التشاجر والخصام وليقتدي
بذلك كله حكام أمته ويستوثق بما يؤثر عنه وينضبط
قانون شريعته وطي ذلك عنه من علم الغيب الذي استأثر بعلم
الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول فيعلمه



منه ما شاء وينسا ما شاء ولا يقدح هذا في نبوته عليه السلام
ولا يفصم عروة من عصمته

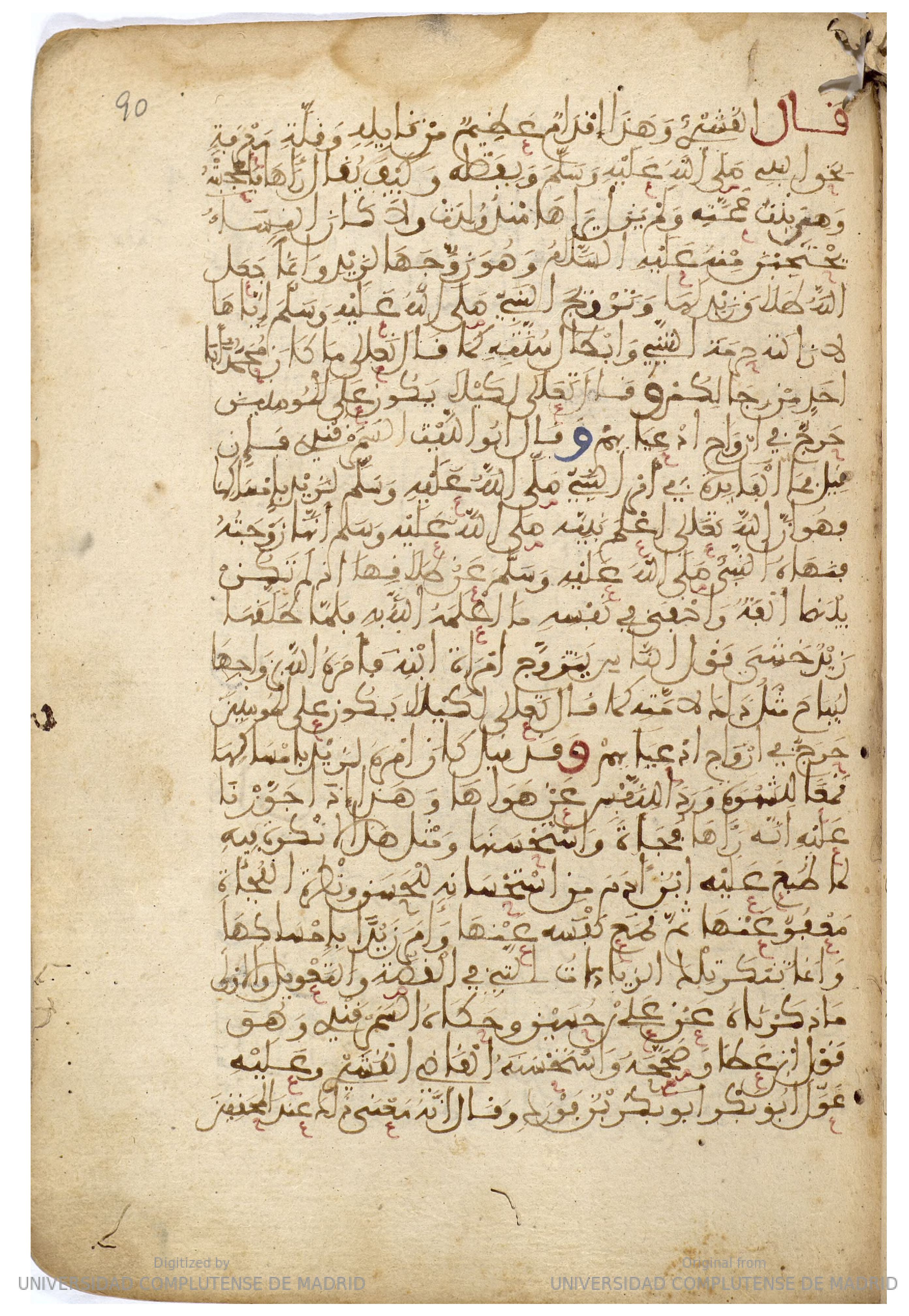
فصل

وأما أقواله الدنيوية من إخباره عن أحواله وأحوال غيره
وما يفعله أو فعله فقد قدمنا أن الخلف فيها ممتنع عليه في كل
حال وعلى أي وجه من عمد أو سهو أو صحة أو مرض أو رضى أو غضب
وأنه معصوم منه صلى الله عليه وسلم هذا فيما طريقه الخبر
المحض مما يدخله الصدق والكذب وأما المعاريض الموهم
ظاهرها خلاف باطنها فجائز ورودها منه في الأمور الدنيوية
لا سيما لقصد المصلحة كتوريته عن وجه مغازيه لئلا يأخذ
العدو حذره وكما روي من ممازحته ودعابته لبسط أمته
وتطييب قلوب المؤمنين من صحابته وتأكيدا في تحببهم ومسرة
نفوسهم كقوله لأحملنك على ابن الناقة وقوله للمرأة التي
سألته عن زوجها أهو الذي بعينه بياض وهذا كله صدق
لأن كل جمل ابن ناقة وكل إنسان بعينه بياض وقد قال عليه السلام
إني لأمزح ولا أقول إلا حقا هذا كله فيما بابه الخبر فأما ما
بابه غير الخبر مما صورته صورة الأمر والنهي في الأمور الدنيوية
فلا يصح منه أيضا ولا يجوز عليه أن يأمر أحدا بشيء أو ينهى
أحدا عن شيء وهو يبطن خلافه وقد قال عليه السلام
ما كان لنبي أن تكون له خائنة الأعين فكيف أن تكون له
خائنة قلب فإن قلت فما معنى قوله تعالى في قصة
زيد وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك
الآية فاعلم أكرمك الله ولا تسترب في تنزيه النبي صلى الله



عليه وسلم عن هذا النقل وأن يأمر زيدا بإمساكها وهو
يحب تطليقه إياها كما ذكر عن جماعة من المفسرين والصحيح ما
في هذا ما حكاه أهل التفسير عن علي بن حسين رضي الله عنه أن
الله تعالى كان أعلم نبيه عليه السلام أن زينب ستكون من
من أزواجه فلما شكاها إليه زيد قال له أمسك
عليك زوجك واتق الله وأخفى منه في نفسه ما أعلمه الله به
من أنه سيتزوجها مما الله مبديه ومظهره بتمام التزويج
وطلاق زيد لها وروى نحوه عمرو بن فايد عن الزهري قال نزل جبريل
عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه أن الله يزوجه
زينب بنت جحش فذلك الذي أخفى في نفسه ويصحح هذا قول
المفسرين في قوله تعالى بعد هذا وكان أمر الله مفعولا أي لابد
له أن يتزوجها ويوضح هذا أن الله لم يبد من أمره معها
غير زواجه لها فدل أنه الذي أخفاه عليه السلام مما كان أعلمه به
تعالى وقوله تعالى في القصة ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله
له سنة الله الآية فدل أنه لم يكن عليه حرج في الأمر قال الطبري
رحمه الله ما كان الله ليؤثم نبيه فيما أحل مثال فعله لمن
قبله من الرسل قال الله تعالى سنة الله في الذين خلوا من
قبل أي من النبيين فيما أحل لهم ولو كان على ما روي
في حديث قتادة من وقوعها من قلب النبي صلى الله
عليه وسلم عند ما أعجبته ومحبته طلاق زيد لها لكان
فيه أعظم الحرج وما لا يليق به من مد عينيه لما نهي عنه
من زهرة الحياة الدنيا ولكان هذا نفس الحسد المذموم
الذي لا يرضاه ولا يتسم به الأتقياء فكيف سيد الأنبياء قال

ازه
قول علي بن حسين
اصح



قال القشيري وهذا إقدام عظيم من قائله وقلة معرفة
بحق النبي صلى الله عليه وسلم وبفضله وكيف يقال رآها فأعجبته
وهي بنت عمته ولم يزل يراها منذ ولدت ولا كان النساء
يحتجبن منه عليه السلام وهو زوجها لزيد وإنما جعل
الله طلاق زيد لها وتزويج النبي صلى الله عليه وسلم إياها
لإزالة حرمة التبني وإبطال سنته كما قال تعالى ما كان محمد أبا
أحد من رجالكم وقال تعالى لكيلا يكون على المومنين
حرج في أزواج أدعيائهم وقال أبو الليث السمرقندي فإن
قيل فما الفائدة في أمر النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بإمساكها
فهو أن الله تعالى أعلم نبيه صلى الله عليه وسلم أنها زوجته
فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن طلاقها إذ لم تكن
بينهما ألفة وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به فلما طلقها
زيد خشي قول الناس يتزوج امرأة ابنه فأمره الله بزواجها
ليباح مثل ذلك لأمته كما قال تعالى لكيلا يكون على المومنين
حرج في أزواج أدعيائهم وقد قيل كان أمره لزيد بإمساكها
قمعا للشهوة وردا للنفس عن هواها وهذا إذا جوزنا
عليه أنه رآها فجأة واستحسنها ومثل هذا لا نكرة فيه
لما طبع عليه ابن آدم من استحسانه للحسن ونظرة الفجأة
معفو عنها ثم قمع نفسه عنها وأمر زيدا بإمساكها
وإنما تنكر تلك الزيادات التي في القصة والتعويل والأولى
ما ذكرناه عن علي بن حسين وحكاه السمرقندي وهو
قول ابن عطاء وصححه واستحسنه القاضي القشيري وعليه
عول أبو بكر ابن فورك وقال إنه معنى ذلك عند المحققين



من أهل التفسير قال والنبي عليه السلام منزه عن استعمال
النفاق في ذلك وإظهار خلاف ما في نفسه وقد نزهه الله عن
ذلك بقوله تعالى ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له
قال ومن ظن ذلك بالنبي فقد أخطأ قال وليس معنى الخشية هنا
الخوف وإنما معناه الاستحياء أي يستحيي منهم أن يقولوا تزوج
زوجة ابنه وأن خشيته عليه السلام من الناس كانت من
إرجاف المنافقين واليهود وتشغيبهم على المسلمين بقولهم
تزوج زوجة ابنه بعد نهيه عن نكاح حلائل الأبناء
كما كان فعتبه الله على هذا ونزهه عن الالتفات إليهم
فيما أحله له كما عتبه على مراعاة رضى أزواجه في سورة
التحريم بقوله عز وجل لم تحرم ما أحل الله لك الآية وكذلك
قوله تعالى له هاهنا وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه
وقد روي عن الحسن وعائشة رضي الله عنها لو كتم رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيئا لكتم هذه الآية لما فيها من عتبه وإبداء ما أخفاه

فصل

فإن قلت فقد تقررت عصمته عليه السلام في أقواله
في جميع أحواله وأنه لا يصح منه فيها خلف ولا اضطراب في عمد
ولا سهو ولا صحة ولا مرض ولا جد ولا مزح ولا رضى ولا غضب
ولكن ما معنى الحديث في وصيته عليه السلام الذي
حدثنا به القاضي الشهيد أبو علي رحمه الله قال نا القاضي
أبو الوليد قال أبو ذر نا أبو محمد وأبو الهيثم وأبو إسحاق
قالوا نا محمد بن يوسف نا محمد بن إسماعيل قال نا علي بن عبد الله
نا عبد الرزاق نا معمر نا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله

عن ابن عباس رضي الله عنه قال لما احتضر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي البيت رجال فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلموا اكتب لكم
كتابا لن تضلوا بعده فقال بعضهم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد غلبه الوجع الحديث وفي رواية ايتوني اكتب لكم كتابا
لن تضلوا بعدي ابدا فتنازعوا فقالوا ما له اهجر استفهموه
فقال دعوني فان الذي انا فيه خير وفي بعض طرقه فقال ان النبي
هجر وفي رواية هجر ويروى اهجر ويروى اهجرا وفيه فقال عمر رضي
الله عنه ان النبي قد اشتد به الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا
وكثر اللغط فقال قوموا عني وفي رواية واختلف اهل البيت
واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله
عليه وسلم كتابا ومنهم من يقول ما قال عمر قال ائمتنا في
هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم غير معصوم من الامراض
وما يكون من عوارضها من شدة وجع وغشي ونحوه مما يطرا
على جسمه معصوم ان يكون منه من القول اثناء ذلك ما يطعن
في معجزته ويودي الى فساد في شريعته من هذيان او اختلال
في كلام وعلى هذا لا يصح رواية من روى في الحديث هجر اذ معناه
هذى يقال هجر هجرا اذا هذى واهجر هجرا اذا افحش واهجر
تعدية هجر وانما الاصح والاولى اهجر على طريق الانكار
على من قال لا يكتب وهكذا روايتنا فيه في صحيح البخاري
من رواية جميع الرواة في حديث الزهري المتقدم وفي حديث
محمد بن سلام عن ابن عيينة وكذا ضبطه الاصيلي بخطه في كتابه
وغيره من هذه الطرق وكذا رويناه عن مسلم في حديث سفيان
وعن غيره وان تحمل قول القائل هجر او اهجر دهشة من قايل

ثم لما وحيرة لعظم ما شاهدوه من حال الرسول وشدة وجعه
وهول المقام الذي اختلف فيه عليه والأمر الذي همّ بالكتاب
فيه حتى لم يضبط هذا القائل لفظه وأجرى الهجر
مجرى شدة الوجع لا أنه اعتقد أنه يجوز عليه الهجر
كما حملهم الإشفاق على حراسته والله تعالى يقول
والله يعصمك من الناس ونحو هذا **و** أما على رواية أهجرا
وهي رواية أبي إسحاق المستملي في الصحيح في حديث
ابن جبير عن ابن عباس من رواية قتيبة فقد يكون هذا
راجعا إلى المختلفين عنده صلى الله عليه وسلم ومخاطبة لهم
من بعضهم أي جئتم باختلاف بكلام على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبين يديه هجرا ومنكرا من القول والهجر بضم الهاء
الفحش في المنطق **و** قد اختلف العلماء في معنى الحديث وكيف اختلفوا
بعد أمره لهم عليه السلام أن يأتوه بالكتاب فقال بعضهم أوامر
النبي صلى الله عليه وسلم يفهم إيجابها من ندبها من إباحتها
بقرائن فلعل قد ظهر من قرائن قوله عليه السلام لبعضهم
ما فهموا أنه لم تكن منه عزمة بل أمر رده إلى اختيارهم
وبعضهم لم يفهم ذلك فقال استفهموه فلما اختلفوا كف
عنه إذ لم تكن عزمة ولما رأوه من صواب رأي عمر رضي الله
عنه ثم هؤلاء قالوا ويكون امتناع عمر إما إشفاقا
على النبي صلى الله عليه وسلم من تكليفه في تلك الحال إملاء
الكتاب وأن تدخل عليه مشقة من ذلك كما قال إن النبي
عليه السلام اشتد به الوجع **و** قيل خشي عمر رحمه الله
أن يكتب أمورا يعجزون عنها فيحصلون في الحرج بالمخالفة



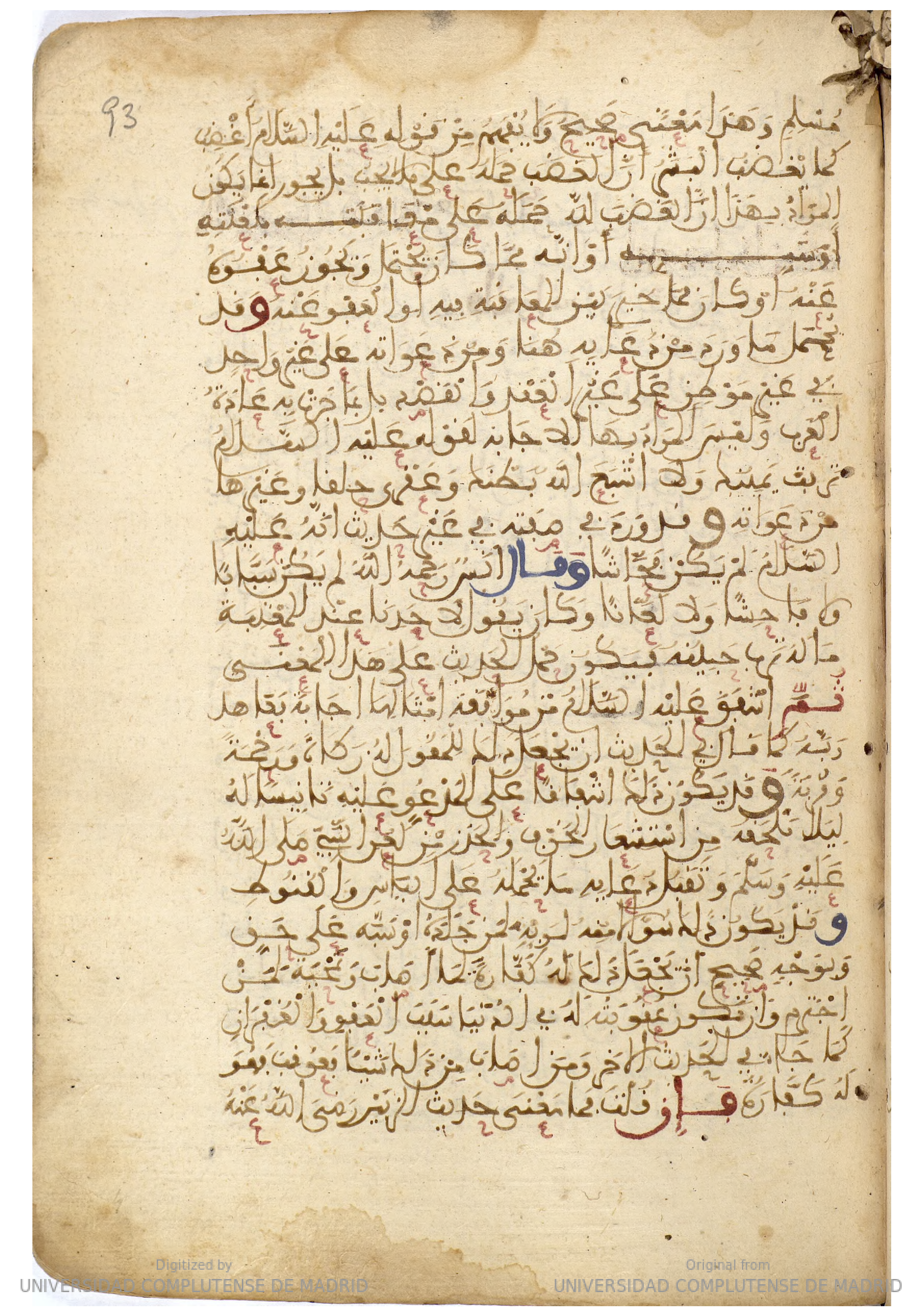


ورأى أن الأرفق بالأمة في تلك الأمور سعة الاجتهاد وحكم
النظر وطلب الصواب فيكون المصيب والمخطئ مأجورا وقد
علم عمر رحمه الله تقرر الشرع وتأسيس الملة وأن الله
تعالى قال اليوم أكملت لكم دينكم وقوله عليه السلام
أوصيكم بكتاب الله وعترتي وقول عمر حسبنا كتاب الله
رد على من نازعه لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم وقد
قيل إن عمر خشي تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض لما كتب
في ذلك الكتاب في الخلوة وأن يتقولوا في ذلك الأقاويل
كادعاء الرافضة الوصية وغير ذلك وقيل إنه
كان من النبي لهم على طريق المشورة والاختبار هل
يتفقون على ذلك أم يختلفون فلما اختلفوا تركه
وقالت طائفة أخرى إن معنى الحديث أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان مجيبا في هذا الكتاب لما طلب منه
لا أنه ابتداء بالأمر به بل اقتضاه منه بعض أصحابه فأجاب
رغبتهم وكره ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها واستدل
في مثل هذه القصة بقول العباس لعلي انطلق بنا إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن كان الأمر فينا علمناه
وكراهة علي هذا وقوله والله لا أفعل الحديث واستدل
بقوله عليه السلام دعوني فالذي أنا فيه خير أي الذي
أنا فيه خير من إرسال الأمر وترككم وكتاب الله وأن تدعوني
مما طلبتم وذكر أن الذي طلب كتابة أمر الخلافة بعده وتعيين ذلك

فصل

فإن قيل فما وجه حديثه أيضا الذي حدثناه الفقيه


أبو محمد الخشني بقراءتي عليه نا أبو علي الجياني نا العذري
نا الرازي نا أبو أحمد الجلودي قال نا إبراهيم بن سفيان
نا مسلم بن الحجاج نا قتيبة نا الليث عن سعيد بن أبي سعيد
عن سالم مولى النصريين قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم
إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر وإني قد اتخذت
عندك عهدا لن تخلفنيه فأيما مؤمن آذيته أو سببته
أو جلدته فاجعلها له كفارة وقربة تقربه بها إليك
يوم القيامة وفي رواية فأيما أحد دعوت عليه دعوة
وفي رواية ليس لها بأهل وفي رواية فأيما رجل من المسلمين
سببته أو لعنته أو جلدته فاجعلها له زكاة وصلاة
ورحمة وكيف يصح أن يلعن النبي عليه السلام من لا يستحق
اللعن ويسب من لا يستحق السب ويجلد من لا يستحق الجلد
أو يفعل مثل ذلك عند الغضب وهو معصوم من هذا كله
فاعلم شرح الله صدرك أن قوله أولا ليس لها بأهل عندك
يا رب في باطن أمره فإن حكمه عليه السلام على الظاهر
كما قال وللحكمة التي ذكرناها فحكم عليه السلام بجلده
أو أدبه بسبه أو لعنه بما اقتضاه عنده حال ظاهره
ثم دعا عليه السلام لشفقته على أمته ورأفته
ورحمته للمؤمنين التي وصفه الله بها وحذره أن يتقبل
فيمن دعا عليه دعوته أن يجعل دعاءه ولعنه له رحمة
فهو معنى قوله ليس لها بأهل لا أنه عليه السلام يحمله
الغضب ويستفزه الضجر لأن يفعل مثل هذا بمن لا يستحقه من



93

مسلم وهذا معنى صحيح وانما يفهم من قوله عليه السلام أغضب
كما تغضب البشر أن الغضب حمله على ما يجب بل يجوز أن يكون
المراد بهذا أن الغضب لله حمله على ما قاله بلفظته
أو سبه أو أنه مما كان يحتمل ويجوز عفوه
عنه أو كان مما خير بين المعاقبة فيه أو العفو عنه وقد
يحمل ما ورد من دعائه هنا ومن دعواته على غير واحد
في غير موطن على غير العقد وانما هو مما جرت به عادة
العرب وليس المراد بها الاجابة لقوله عليه السلام
تربت يمينك ولا اشبع الله بطنك وعقرى حلقى وغيرها
من دعواته وقد ورد في صفته في غير حديث أنه عليه
السلام لم يكن فحاشا وقال أنس رحمه الله لم يكن سبابا
ولا فحاشا ولا لعانا وكان يقول لاحدنا عند المعتبة
ماله ترب جبينه فيكون حمل الحديث على هذا المعنى
ثم أشفق عليه السلام من موافقة أمثالها اجابة فعاهد
ربه كما قال في الحديث أن يجعل ذلك للمقول له زكاة ورحمة
وقربة وقد يكون ذلك اشفاقا على المدعو عليه وتانيسا له
لئلا يلحقه من استشعار الخوف والحزن من لعن النبي صلى الله
عليه وسلم وتقبل دعائه ما يحمله على اليأس والقنوط
وقد يكون ذلك سؤالا منه لربه لمن جلده أو سبه على حق
وبوجه صحيح أن يجعل ذلك له كفارة لما أصاب وتمحية لما
اجترم وأن تكون عقوبته له في الدنيا سبب العفو والغفران
كما جاء في الحديث الاخر ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو
له كفارة فإن قلت فما معنى حديث الزبير رضي الله عنه



وقول النبي صلى الله عليه وسلم له حين تخاصم مع الأنصاري
في شراج الحرة اسق يا زبير حتى يبلغ الكعبين فقال له
الأنصاري أن كان ابن عمتك يا رسول الله فتلون وجه رسول — في سراج
الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس
حتى يبلغ الجدر الحديث **فالجواب** أن النبي صلى الله عليه
وسلم منزه عن أن يقع بنفس مسلم منه في هذه القضية أمر
يريبها ولا شك أنه صلى الله عليه وسلم ندب الزبير أولا إلى
الاقتصار على بعض حقه على طريق التوسط والصلح فلما لم
يرض بذلك الآخر ولج وقال ما لا يجب استوفى النبي صلى الله
عليه وسلم للزبير حقه ولهذا ترجم البخاري رحمه الله
على هذا الحديث باب إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم
عليه بالحكم وذكر في آخر الحديث فاستوفى رسول الله صلى الله
عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وقد جعل المسلمون هذا
الحديث أصلا في قضيته وفيه الاقتداء به صلى الله عليه
وسلم في كل ما يفعله في حال غضبه ورضاه وأنه وإن
نهى أن يقضي القاضي وهو غضبان فإنه في حكمه في حال
الغضب والرضا سواء لكونه عليه السلام فيهما معصوما
وغضب النبي صلى الله عليه وسلم في هذا إنما كان لله
تعالى لا لنفسه كما جاء في الحديث الصحيح وكذلك الحديث
في إقادته عكاشة من نفسه لم يكن لتعد حمله الغضب
عليه بل وقع في الحديث نفسه أن عكاشة قال له وقد نخسني
بالقضيب فلا أدري أعمدا أم أردت ضرب الناقة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم أعيذك بالله يا عكاشة أن يتعمدك رسول الله

صلى الله عليه وسلم كذلك في حديثه الآخر مع الاعرابي
حين طلب رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستقادة منه
فقال الاعرابي قد عفوت عنك وكان النبي صلى الله عليه وسلم
قد ضربه بالسوط لتعلقه بزمام ناقته مرة بعد أخرى
والنبي عليه السلام ينهاه ويقول له تدرك حاجتك
وهو يأبى فضربه بعد ثلاث مرات وهذا منه عليه السلام
لمن لم يقف عند نهيه صواب وموضع أدب لكنه عليه
السلام أشفق إذ كان حق نفسه من الأمر حتى عفا عنه وأما
حديث سواد بن عمرو أتيت النبي عليه السلام وأنا متخلق
فقال ورس ورس حط حط وغشيني بقضيب في يده في
بطني فأوجعني قلت القصاص يا رسول الله فكشف لي عن
بطنه فإنما ضربه عليه السلام لمنكر رآه به ولعله لم يرد
ضربه بالقضيب إلا تنبيهه فلما كان منه ايجاع لم يقصده طلب التحلل منه على
ما قدمناه

فصل

وأما أفعاله عليه السلام الدنيوية فحكمه فيها من توقي
المعاصي والمكروهات ما قدمناه ومن جواز السهو والغلط في
بعضها ما ذكرناه وكله غير قادح في النبوة بل إن
هذا فيها على الندور إذ عامة أفعاله على السداد والصواب
بل أكثرها أو كلها جارية مجرى العبادات والقرب على ما
بيناه إذ كان عليه السلام لا يأخذ منها لنفسه إلا ضرورته
وما يقيم رمق جسمه وفيه مصلحة ذاته التي بها يعبد ربه
ويقيم شريعته ويسوس أمته وما كان فيما بينه وبين الناس
من ذلك فبين معروف يصنعه أو بر يوسعه أو كلام حسن

بقوله أو يسمحه أو تنال البشارة أو تهم معاذه أو مداراة
حاسد وكل هذا حق يصالح أعماله متناهم في زلفى
وظايف عباداته وقد كان يخالف في أفعاله الدنيوية
بحسب اختلاف الأحوال ويعد للأمور أشباهها فيركب
في تصرفه لما قرب الحمار وفي أسفاره الراحلة ويركب
البغلة في معارك الحرب دليلا على الثبات ويركب
الخيل ويعدها ليوم الفزع وإجابة الصارخ وكذلك في لباسه
وسائر أفعاله بحسب اعتبار مصالحه ومصالح أمته وكذلك
يفعل الفعل من أمور الدنيا مساعدة لأمته وسياسة
وكراهية لخلاف بها وإن كان قد يرى غيره خيرا منه كما يترك الفعل
لهذا وقد يرى فعله خيرا منه وقد يفعل هذا في الأمور
الدينية مما له الخيرة في أحد وجهيه كخروجه عليه السلام
من المدينة لأحد وكان مذهبه التحصن بها وتركه
قتل المنافقين وهو على يقين من أمرهم مؤالفة لغيرهم ورعاية
للمؤمنين من قرابتهم وكراهية لأن يقول الناس إن محمدا
يقتل أصحابه كما جاء في الحديث وتركه بناء الكعبة على
قواعد إبراهيم مراعاة لقلوب قريش
وتعظيمهم لتغييرها وحذرا من نفار قلوبهم لذلك وتحريك
متقدم عداوتهم للدين وأهله فقال لعائشة رضي الله عنها
في الحديث الصحيح لولا حدثان قومك بالكفر لأتممت البيت
على قواعد إبراهيم ويفعل الفعل ثم يتركه لكون غيره خيرا
منه كانتقاله من أدنى مياه بدر إلى أقربها للعدو من قريش
وكقوله عليه السلام لو استقبلت من أمري ما استدبرت

فأمنت الهدى ويبسط وجهه للكافر والعدو رجاء استئلافه
ويصبر للجاهل ويقول إن من شرار الناس من اتقاه الناس
لشره ويبه الدال الغايب يحبب إليه ثم يحييه ويدنيه
ويتولى في منزله ما يتولاه الخادم من مهنته ويتمهن في
ملابسه حتى يبقى منه شيء من أطرافه وحتى كان على
رؤوس جلسائه الطير ويتحدث مع جلسائه بحديث أولهم
ويتعجب مما يتعجبون منه ويضحك مما يضحكون منه وقد وسع
الناس بشره وعدله ابتسامه الغضب ويعفو عن الجفو
ولا يطمع على جلسائه يقول ما كان لنبي أن تكون له خائنة
الأعين قال قلت فما معنى قوله عليه السلام لعائشة رضي
الله عنها في الداخل عليه بئس ابن العشيرة فلما دخل ألان له
القول وضحك معه فلما سألته عن ذلك قال إن من شر الناس من اتقاه
الناس لشره وكيف جاز أن يظهر له خلاف ما يبطن ويقول في
ظهره ما قال فالجواب أن فعله عليه السلام كان استئلافا
لمثله وتطييبا لنفسه ليتمكن إيمانه ويدخل في الإسلام بسببه
أتباعه ويراه مثله فينجذب بذلك إلى الإسلام ومثل هذا على
هذا الوجه قد خرج من حد مداراة الدنيا إلى السياسة
الدينية وقد كان يستألفهم بأموال الله العريضة فكيف
بالكلمة اللينة قال صفوان لقد أعطاني وهو أبغض
الخلق إلي فما زال يعطيني حتى صار أحب الخلق إلي
وقوله فيه بئس ابن العشيرة هو غير غيبة بل هو تعريف
ما علمه منه لمن لم يعلم ليحذر حاله ويحذر منه ولا يوثق
بجانبه كل الثقة ولا سيما وكان مطاعا متبوعا ومثل



هذا إذا كان لضرورة ودفع مضرة لم يكن غيبة بل
كان جائزا بل واجبا في بعض الأحيان كفعل المحدثين
في تجريح الرواة والمزكين في الشهود **فإن** قيل فما معنى
المعضل الوارد في حديث بريرة من قوله عليه السلام
لعائشة وقد أخبرته أن موالي بريرة أبوا بيعها إلا
أن يكون لهم الولاء فقال لها عليه السلام اشتريها واشترطي
لهم الولاء ففعلت ثم قام خطيبا فقال ما بال أقوام
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله كل شرط ليس في
كتاب الله فهو باطل والنبي صلى الله عليه وسلم قد أمرها
بالشرط لهم وعليه باعوا ولولاه والله أعلم ما باعوها
من عائشة رضي الله عنها كما لم يبيعوها قبل حتى شرطوا
ذلك عليها ثم أبطله عليه السلام وهو قد حرم الغش
والخديعة **فاعلم** أكرمك الله أن النبي صلى الله عليه
وسلم منزه عما يقع في بال الجاهل من هذا ولتنزيه النبي صلى
الله عليه عن ذلك ما قد أنكر قوم هذه الزيادة قوله
اشترطي لهم الولاء إذ ليست في أكثر طرق الحديث **و**مع
ثباتها فلا اعتراض بها إذ يقع لهم بمعنى عليهم قال
الله تعالى أولئك لهم اللعنة **و**قال وإن أسأتم فلها فعلى
هذا اشترطي لهم الولاء لك **و**يكون كلام النبي صلى
الله عليه وسلم ووعظه لما سلف لهم من شرط الولاء لأنفسهم
قبل ذلك **ووجه** ثان أن قوله عليه السلام اشترطي لهم
الولاء ليس على معنى الأمر لكن على معنى التسوية
والإعلام بأن شرطه لهم لا ينفعهم بعد بيان النبي صلى الله عليه



وسلم لهم قبل ان الولاء لمن اعتق وكانه قال لها اشترطي اولا
تشترطي فانه شرط غير نافع والى هذا ذهب الداودي وغيره
وتوبيخ النبي صلى الله عليه وسلم لهم وتقريعهم على ما يدل على
علمهم به قبل. هذا الوجه الثالث ان معنى قوله عليه
السلام اشترطي لهم الولاء اي اظهري لهم حكمه وبيني لهم
سنته ان الولاء انما هو لمن اعتق ثم بعد هذا قام هو صلى
الله عليه وسلم مبينا ذلك وموبخا على مخالفة ما تقدم منه
فيه. فان قيل لنا ما معنى فعل يوسف عليه السلام باخيه اذ
جعل السقاية في رحله واخذه باسم سرقتها وما جرى على
اخوته في ذلك وقوله انكم لسارقون ولم يسرقوا. فاعلم
اكرمك الله ان الاية تدل على ان فعل يوسف عليه السلام كان
عن امر الله جل وعز لقوله تعالى كذلك كدنا ليوسف
ما كان لياخذ اخاه في دين الملك الا ان يشاء الله الاية. واذا
كان ذلك فلا اعتراض فيه كان فيه ما فيه وايضا فان يوسف عليه
السلام كان اعلم اخاه باني انا اخوك فلا تبتئس فكان
ما جرى عليه بعد هذا من وفقه ورغبته وعلى يقين من عقبى
الخير له به وازاحة السوء والمشقة عنه بذلك. واما قوله
تعالى ايتها العير انكم لسارقون فليس من قول يوسف فيلزم
عنه جواب لحل شبهه ولعل قائله ان حسن له التأويل كائنا
من كان ظن على صورة الحال ذلك. وقد قيل قال ذلك لفعلهم قبل
بيوسف وبيعهم له. وقيل غير هذا ولا يلزم ان نقول الانبياء لم
يات انهم قالوه حتى يطلب الخلاص منه ولا يلزم الاعتذار
عن زلات غيرهم

فصل



فصل في الحكمة في اجراء الامراض وشدتها عليه وعلى
غيره من الانبياء على جميعهم السلام وما الوجه فيما ابتلاهم
الله به من البلاء وامتحانهم بما امتحنوا به كايوب ويعقوب
ودانيال ويحيى وزكريا وعيسى وابراهيم ويوسف وغيرهم
صلوات الله عليهم وهم خيرته من خلقه واحباؤه واصفياؤه
فاعلم وفقنا الله واياك ان افعال الله تعالى كلها عدل
وكلماته جميعها صدق لا مبدل لكلماته فيبتلي عباده كما
قال لهم لننظر كيف تعملون وليبلوكم ايكم احسن عملا وليعلم
الذين امنوا منكم ويعلم الصابرين ونعلم المجاهدين منكم
والصابرين ونبلوا اخباركم فامتحانه تعالى اياهم
بضروب المحن زيادة في مكانتهم ورفعة في درجاتهم
واسباب لاستخراج حالات الصبر والرضا والشكر
والتسليم والتوكل والتفويض والدعاء والتضرع منهم والتضرع صح
وتاكيد البصائر في رحمة الممتحنين والشفقة على
المبتلين وتذكرة لغيرهم وموعظة لسواهم ليتاسوا
في البلاء بهم ويتسلوا في المحن بما جرى عليهم ويقتدوا
بهم في الصبر ومحو لهنات فرطت منهم او غفلات سلفت
لهم ليلقوا الله طيبين مهذبين وليكون اجرهم اكمل
وثوابهم اوفر واجزل حدثنا القاضي ابو علي الحافظ
نا ابو الحسين الصيرفي وابو الفضل بن خيرون قالا نا ابو يعلى
البغدادي قال نا ابو علي السنجي نا محمد بن محبوب قال نا ابو عيسى
الترمذي نا قتيبة نا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن



عن مصعب بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال قلت يا رسول
الله أي الناس أشد بلاء قال الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل
يبتلى الرجل على حسب دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه
يمشي على الأرض ما عليه خطيئة وكما قال تعالى وكأين
من نبي قاتل معه ربيون كثير الآيات الثلاث وعن أبي هريرة
رضي الله عنه ما يزال البلاء بالمؤمن في نفسه وماله وولده
حتى يلقى الله تعالى وما عليه خطيئة وعن أنس رضي
الله عنه عليه السلام إذا أراد الله بعبد الخير عجل له
العقوبة في الدنيا وإذا أراد الله بعبد الشر أمسك عنه
بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة وفي حديث آخر إذا
أحب الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه وحكي أيضا في
أن كل من كان أكرم على الله تعالى كان بلاؤه أشد كي
يتبين فضله ويستوجب الثواب كما روي عن لقمان أنه
قال يا بني الذهب والفضة يختبران بالنار والمؤمن
يختبر بالبلاء وحكي أن ابتلاء يعقوب بيوسف عليه السلام
كان سببه التفاته في صلاته إليه ويوسف نائم محبة له
وقيل بل اجتمع يوما هو وابنه يوسف على أكل حمل مشوي
وهما يضحكان وكان لهم جار يتيم فشم ريحه واشتهاه وبكى
وبكت جدة له عجوز لبكائه وبينهما جدار ولم يعلم
يعقوب وابنه عليه السلام فعوقب يعقوب بالبكاء
أسفا على يوسف إلى أن ذهبت حدقتاه وابيضت عيناه من الحزن
فلما علم لم كان عقوبته جعل يأمر مناديا ينادي على
سطحه ألا من كان مفطرا فليتغد عند آل يعقوب وعوقب

يوسف عليه السلام بالمحنة التي قدر الله عليهما وروي عن
الليث ان سبب بلاء ايوب انه دخل مع اهل قريته على
ملكهم فكلموه في ظلمه واغلظوا له الا ايوب عليه السلام
فانه رفق به مخافة على زرعه فعاقبه الله تعالى ببلائه
ومحنة سليمان عليه السلام لما ذكرناه من نيته
في كون الحق في جهة اصهاره او للعمل بالمعصية في داره ولا
علم عنده وهذا ايضا ما يدل شدة الامر وان الوجع بالنبي
عليه السلام قالت عائشة رضي الله عنها ما رايت
الوجع على احد اشد منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن عبد الله رايت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه يوعك
وعكا شديدا فقلت انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل اني
اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك لان لك الاجر مرتين
قال اجل ذلك كذلك وفي حديث ابي سعيد رضي الله عنه
ان رجلا وضع يده على النبي صلى الله عليه وسلم فقال والله
ما اطيق اضع يدي عليك من شدة حملك فقال النبي صلى الله حماك
عليه وسلم انا معشر الانبياء يضاعف لنا البلاء ان كان النبي
ليبتلى بالقمل حتى يقتله وان كان النبي ليبتلى بالفقر وان
كانوا ليفرحون بالبلاء كما تفرحون بالرخاء وعن انس عنه
عليه السلام ان عظم الجزاء مع عظم البلاء وان الله اذا احب
قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط
وقد قال المفسرون في قوله تعالى من يعمل سوءا يجز به ان
المسلم يجزى مصائبه الدنيا فتكون له كفارة وروي هذا عن
عائشة وابي ومجاهد وقال ابو هريرة عنه عليه السلام

من يرد الله خير

ومن يرد الله به خيرا يصب منه وقال في رواية عائشة ما
من مصيبة تصيب المسلم إلا يكفر الله بها عنه حتى الشوكة
يشاكها وقال في رواية أبي سعيد رضي الله عنه ما يصيب
المومن من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم
حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه وفي حديث
ابن مسعود رضي الله عنه ما من مسلم يصيبه أذى إلا حات الله
عنه خطاياه كما تحت ورق الشجر وحكمة أخرى أودعها
الله في الامراض لاجسامهم وتعاقب الاوجاع عليها وشدتها
عند مماتهم لتضعف قوى نفوسهم فيسهل خروجها عند قبضهم
وتخف عليهم مؤونة النزع وشدة السكرات بتقدم المرض وضعف
الجسم والنفس لذلك خلاف موت الفجأة وأخذه كما يشاهد
من اختلاف أحوال الموتى في الشدة واللين والصعوبة والسهولة
وقد قال عليه السلام مثل المومن مثل خامة الزرع تفيئها
الريح هكذا وهكذا وفي رواية أبي هريرة رضي الله عنه من حيث
أتتها الريح تكفؤها فإذا سكنت اعتدلت وكذلك المومن يكفأ
بالبلاء ومثل الكافر كمثل الارزة صماء معتدلة حتى يقصمه
الله معناه أن المومن مرزأ مصاب بالبلاء والامراض راض بتصريفه
بين أقدار الله منطاع لذلك لين الجانب برضاه وقلة سخطه
كطاعة خامة الزرع وانقيادها للرياح وتمايلها لهبوبها
وترنحها من حيث ما أتتها فإذا أزاح الله عن المومن رياح البلا
يا واعتدل صحيحا كما اعتدلت خامة الزرع عند سكون رياح
الجو رجع إلى شكر ربه ومعرفة نعمته عليه برفع بلائه
منتظرا رحمته وثوابه عليه فإذا كان بهذا السبيل لم يصعب

عليه مرض الموت ولم ينزل به ولا اشتدت عليه سكراته ونزعه
لعادته بما نقل من الالم لهم ومعرفته بما له فيها من الاجر
وتوطينه نفسه على المصائب ورقتها وضعفها بتوالي المرض
أو شدته **والكافر** بخلاف هذا معافا في غالب حاله ممتع بصحة
جسمه كالارزة الصماء حتى اذا اراد الله هلاكه قصمه
لحينه على غرة واخذه بغتة من غير لطف ولا رفق فكان موته
اشد عليه حسرة ومقاساة نزعه مع قوة نفسه وصحة
جسمه اشد الما وعذابا ولعذاب الآخرة اشد كانجعاف الارزة
وكما قال تعالى فاخذناهم بغتة وهم لا يشعرون وكذلك عادة
الله في اعدائه كما قال تعالى فكلا اخذنا بذنبه فمنهم من ارسلنا
عليه حاصبا ومنهم من اخذته الصيحة الآية ففجا جميعهم بالموت
على حال عتو وغفلة وصبحهم به على غير استعداد بغتة ولهذا
ما كره السلف موت الفجاة ومنه في حديث ابراهيم كانوا يكرهون
اخذة كاخذة الاسف أي الغضب يريد موت الفجاة وحكمة
ذلك لينة ان الدعا من بعد الممات ويقدر بشارتها شدة الخوف
من نزول الموت ويستعد من ملابسه وعلم تطهر حاله
للقاء ربه ويعرض عن ارادة الدنيا الزكية الا نكال ويكون
قلبه معلقا بالمعاد فيتنصل من كل ما يخشى تباعته
من قبل الله ومن قبل العباد ويوصي بالحقوق الى أهلها وينظر
فيما يحتاج اليه من وصيته فيمن يخلفه او لم يعهد **ولهذا**
نبينا صلى الله عليه وسلم المغفور له ما تقدم وما تاخر
قد طلب التنشط في مرضه ممن كان له عليه مال او حق في بدن
واقاد من نفسه وماله وامكن من القصاص منه على ما ورد



في حديث الفضل وحديث الوفاة وأوصى بالثقلين بعده كتاب
الله وعترته وبالانصار عيبته وقد على الكتف كتابا لئلا
تضل امته بعده أما في التقدم على الخلافة أولا فالله أعلم
بمراده ثم إن الامساك عنه أفضل وخير وهكذا سيرة
عباد الله المؤمنين وأولياءه المتقين وهذا كله بحكمة غالبا
الكفار في ملك الله لهم ليزدادوا إثما وليستدرجهم من حيث
لا يعلمون قال تعالى ما ينظرون إلا صيحة واحدة تأخذهم
وهم يخصمون فلا يستطيعون توصية ولا إلى أهلهم يرجعون وقوله
قال عليه السلام في رجل مات فجأة سبحان الله كأنه على
غضب المحروم من حرم وصيته وقال موت الفجأة راحة للمؤمن
وأخذة أسف للكافر والفاجر وذلك لأن الموت يأتي المؤمن
وهو غالبا مستعد له منتظر لحلوله بهذا أمره عليه
كيف ما جاء وأفضى إلى راحته من نصب الدنيا وأذاها
كما قال عليه السلام مستريح منه ويأتي الكافر والفاجر
وهم على غير استعداد وأهبة ولا مقدمات بل تأتيهم
بغتة فتبهتهم فلا يستطيعون ردها ولا هم ينظرون فكان الموت
أشد شيء عليه وفراق الدنيا أفظع أمر ومصيبة وأكره شيء
له وإلى هذا المعنى أشار عليه السلام بقوله من أحب
لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره
الله لقاءه

كمل السفر الثالث من هذا الديوان بحمد الله وبكماله
كمل الجزء الخامس والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما



بسم الله الرحمن الرحيم   صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

القسم الرابع في تصرف وجوه الأحكام فيمن تنقصه أو سبه عليه السلام

قال الفقيه القاضي أبو الفضل رضي الله عنه قد تقدم من
الكتاب والسنة وإجماع الأمة ما يجب من الحقوق للنبي
عليه السلام وما يتعين له من بر وتوقير وتعظيم وإكرام
وبحسب هذا حرم الله تعالى أذاه في كتابه وأجمعت
الأمة على قتل متنقصه من المسلمين وسابه قال الله
تعالى إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا
والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا وقال تعالى والذين
يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم وقال تعالى وما كان
لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده
أبدا إن ذلكم كان عند الله عظيما وقال تعالى في تحريم
التعريض له يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا
انظرنا واسمعوا الآية وذلك أن اليهود كانوا يقولون
راعنا يا محمد أي أرعنا سمعك واسمع منا ويعرضون بالكلمة
يريدون الرعونة فنهى الله المؤمنين عن التشبه بهم
وقطع الذريعة بنهي المؤمنين عنها لئلا يتوصل بها الكافر
والمنافق إلى سبه والاستهزاء به وقيل بل لما فيها من مشاركة
اللفظ لأنها عند اليهود بمعنى اسمع لا سمعت وقيل بل لما
فيها من قلة الأدب وعدم توقير النبي عليه السلام وتعظيمه



لأنها في لغة الانصار بمعنى ارعنا نرعك فنهوا عن ذلك
إذ مضمنه أنهم لا يرعونه إلا برعايته لهم وهو عليه
السلام واجب الرعاية بكل حال **وهذا** هو عليه السلام
قد نهى عن التكني بكنيته فقال تسموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي صيانة لنفسه وحماية عن أذاه إذ كان صلى الله
عليه وسلم استجاب لرجل نادى يا أبا القاسم فقال لم أعنك
إنما دعوت هذا فنهى حينئذ عن التكني بكنيته لئلا يتأذى
بإجابة دعوة غيره لمن لم يدعه ويجد بذلك المنافقون والمستهزئون
ذريعة إلى أذاه والازراء به فينادونه فإذا التفت قالوا إنما
أردنا هذا لسواه تعنيتا له واستخفافا بحقه على عادة
المجان والمستهزئين فحمى عليه السلام حمى أذاه بكل وجه
فحمل محققو العلماء نهيه هذا على مدة حياته وأجازوه
بعد وفاته لارتفاع العلة **و**للناس في هذا الحديث مذاهب
ليس هذا موضعها وما ذكرناه هو مذهب الجمهور **و**الصواب
إن شاء الله أن ذلك على طريق توقيره وتعظيمه وعلى سبيل
الندب والاستحباب لا على التحريم ولذلك لم ينه عن اسمه لأنه
قد كان الله منع من ندائه به بقوله لا تجعلوا دعاء الرسول
بينكم كدعاء بعضكم بعضا وإنما كان المسلمون يدعونه يا رسول الله
ويا نبي الله وقد يدعوه بكنيته أبا القاسم بعضهم في بعض
الأحوال **وقد** روى أنس عنه عليه السلام ما يدل على كراهة التسمي
باسمه وتنزيهه عن ذلك إذا لم يوقر فقال تسمون أولادكم محمدا ثم
تلعنونهم **و**روي أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أهل الكوفة لا
يسمى أحد باسم النبي صلى الله عليه وسلم حكاه أبو جعفر الطبري

انظر



وحكى محمد بن سعد أنه نظر إلى رجل اسمه محمد ورجل يسبه
ويقول له فعل الله بك يا محمد وصنع فقال عمر لابن أخيه
محمد بن زيد بن الخطاب لا أرى محمدا عليه السلام يسب بك
والله لا تدعى محمدا ما دمت حيا وسماه عبد الرحمن وأراد أن
يمنع لهذا أن يسمى أحد بأسماء الأنبياء وغير أسماءهم وقال
لا تسموا بأسماء الأنبياء ثم أمسك والصواب
جواز هذا كله بعده عليه السلام بدليل إطباق الصحابة
على ذلك وقد سمى جماعة منهم ابنه محمدا وكناه بأبي القاسم
وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن في ذلك لعلي وقد
أخبر عليه السلام أن ذلك اسم المهدي وكنيته وقد سمى
به النبي عليه السلام محمد بن طلحة ومحمد بن عمرو بن حزم ومحمد بن
ثابت بن قيس وغير واحد وقال ما ضر أحدكم أن يكون
في بيته محمد ومحمدان وثلاثة وقد فصلت الكلام في
هذا القسم على بابين كما قدمناه

الباب الأول في بيان ما هو في حقه عليه السلام سب أو نقص من تعريض أو نص

اعلم وفقنا الله وإياك أن جميع من سب النبي عليه
السلام أو عابه أو ألحق به نقصا في نفسه أو نسبه أو دينه
أو خصلة من خصاله أو عرض به أو شبهه بشيء على طريق السب
له أو الإزراء عليه أو التصغير لشأنه أو الغض منه والعيب له
فهو ساب له والحكم فيه حكم الساب يقتل كما نبينه ولا نستثني
فصلا من فصول هذا الباب على هذا المقصد ولا نمتري فيه تصريحا
كان أو تلويحا وكذلك من لعنه أو تمنى مضرة له أو دعا عليه

أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم أو عبث في جهته
العزيزة بسخف من الكلام وهجر ومنكر من القول وزور أو عيره
بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه أو غمصه ببعض العوارض
البشرية الجائزة والمعهودة لديه وهذا كله إجماع من
العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى
هلم جرا قال أبو بكر بن المنذر أجمع عوام أهل العلم على أن
من سب النبي عليه السلام يقتل وممن قال ذلك مالك بن أنس
والليث وأحمد وإسحاق وهو مذهب الشافعي قال القاضي
أبو الفضل رحمه الله وهو مقتضى قول أبي بكر الصديق ولا تقبل
توبته عند هؤلاء وبمثله قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري
وأهل الكوفة والأوزاعي في المسلم لكنهم قالوا هي ردة
وروى مثله الوليد بن مسلم عن مالك وحكى الطبري عن
أبي حنيفة وأصحابه مثله فيمن تنقصه صلى الله عليه وسلم أو برئ
منه أو كذبه وقال سحنون فيمن سبه ذلك ردة كالزندقة
وعلى هذا وقع الخلاف في استتابته وتكفيره وهل قتله حد أم
كفر كما سنبينه في الباب الثاني إن شاء الله ولا نعلم خلافا
في استباحة دمه بين علماء الأمصار وسلف الأمة وقد
ذكر غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره وأشار بعض الظاهرية
وهو أبو محمد علي بن أحمد الفارسي إلى الخلاف في تكفير المستخف به
والمعروف ما قدمناه قال محمد بن سحنون أجمع العلماء أن شاتم
النبي صلى الله عليه وسلم المتنقص له كافر والوعيد جار عليه
بعذاب الله له وحكمه عند الأمة القتل ومن شك في كفره
وعذابه كفر واحتج إبراهيم بن حسين بن خالد الفقيه في مثل هذا



بقتل خالد بن الوليد مالك بن نويرة لقوله عن النبي صلى الله
عليه وسلم صاحبكم وقال أبو سليمان الخطابي لا أعلم أحدا
من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلما وقال
ابن القاسم عن مالك في كتاب ابن سحنون والمبسوط والعتبية
وحكاه مطرف عن مالك في كتاب ابن حبيب من سب النبي عليه
السلام من المسلمين قتل ولم يستتب وقال ابن القاسم في
العتبية أو شتمه أو عابه أو تنقصه فإنه يقتل وحكمه
عند الأمة القتل كالزنديق وقد فرض الله توقيره وفي
المبسوط عن عثمان بن كنانة من شتم النبي عليه السلام
من المسلمين قتل أو صلب حيا ولم يستتب والإمام مخير
في صلبه حيا أو قتله وفي رواية أبي المصعب وابن أبي أويس سمعنا
مالكا يقول من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو شتمه أو عابه
أو تنقصه قتل مسلما كان أو كافرا ولا يستتاب وفي
كتاب محمد أخبرنا أصحاب مالك أنه قال من سب النبي صلى الله
عليه وسلم أو غيره من النبيين من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب
وقال أصبغ يقتل على كل حال أسر ذلك أو أظهره ولا يستتاب
لأن توبته لا تعرف وقال عبد الله بن عبد الحكم من سب النبي من
مسلم أو كافر قتل ولم يستتب وحكى الطبري مثله عن أشهب عن مالك
وروى ابن وهب عن مالك من قال إن رداء النبي صلى الله عليه وسلم
ويروى زر النبي صلى الله عليه وسلم وسخ أراد به عيبه قتل وقال
بعض علمائنا أجمع العلماء على أن من دعا على نبي من الأنبياء
بالويل أو بشيء من المكروه أنه يقتل بلا استتابة وأفتى أبو الحسن
القابسي رحمه الله فيمن قال في النبي صلى الله عليه وسلم الجمال يتيم أبي

أبي طالب ثم لعن يقتل وأفتى أبو محمد بن أبي زيد بقتل رجل سمع
قوما يتذاكرون صفة النبي صلى الله عليه وسلم إذ مر بهم
رجل قبيح الوجه واللحية فقال لهم تريدون تعرفون صفته
هي في صفة هذا المار في خلقه ولحيته قال ولا تقبل توبته
وقد كذب لعنه الله وليس يخرج من قلب سليم الإيمان وقال أحمد
ابن أبي سليمان صاحب سحنون من قال إن النبي صلى الله عليه وسلم
كان أسود يقتل وقال في رجل قيل له لا وحق رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال فعل الله برسول الله كذا وكذا وذكر كلاما
قبيحا فقيل له ما تقول يا عدو الله فقال أشد من كلامه الأول ثم
قال إنما أردت برسول الله العقرب فقال ابن أبي سليمان للذي
سأله اشهد عليه وأنا شريكك يريد في قتله وثواب ذلك
قال حبيب بن الربيع لأن ادعاءه التأويل في لفظ صراح
لا يقبل لأنه امتهان وهو غير معزر لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا موقر له فوجبت إباحة دمه وأفتى أبو عبد الله بن
عتاب في عشار قال لرجل أد واشك إلى النبي فقال
إن سألت أو جهلت فقد جهل وسأل النبي بالقتل وأفتى فقهاء
الأندلس بقتل ابن حاتم المتفقه الطليطلي وصلبه بما شهد
عليه به من استخفافه بحق النبي صلى الله عليه وسلم وتسميته
إياه أثناء مناظرته باليتيم وختن حيدرة وزعمه أن زهده عليه
السلام لم يكن قصدا ولو قدر على الطيبات أكلها إلى أشباه
لهذا وأفتى فقهاء القيروان وأصحاب سحنون بقتل إبراهيم الفزاري
وكان شاعرا متفننا في كثير من العلوم وكان ممن يحضر مجلس
القاضي أبي العباس بن طالب للمناظرة فرفعت عليه أمور منكرة



في هذا الباب في الذي تستهزئ بالله وأنبيائه ونبينا عليه السلام
فأفتى له الفقهاء يحيى بن عمر وغيره من الفقهاء، وأمر بقتله وصلبه
فطعن بالسكين وصلب منكسا ثم أنزل وأحرق بالنار
وحكى بعض المؤرخين أنه لما رفعت خشبته وزالت عنها
الأيدي استدارت وحولته عن القبلة فكان آية للجميع وكبر
الناس وجاء كلب فولغ في دمه فقال يحيى بن عمر صدق رسول
الله صلى الله عليه وسلم وذكر حديثا عنه عليه السلام أنه
قال لا يلغ الكلب في دم مسلم وقال القاضي أبو عبد الله بن
المرابط من قال إن النبي عليه السلام هزم يستتاب فإن
تاب وإلا قتل لأنه تنقص إذ لا يجوز ذلك عليه صلى الله عليه
وسلم في خاصته إذ هو على بصيرة من أمره ويقين من عصمته
وقال حبيب بن ربيع القروي مذهب مالك وأصحابه أن من قال
فيه عليه السلام ما فيه نقص قتل دون استتابة وقال ابن عتاب
الكتاب والسنة موجبان أن من قصد النبي صلى الله عليه وسلم
بأذى أو نقص معرضا أو مصرحا وإن قل فقتله واجب فهذا
الباب كله مما عده العلماء سبا وتنقصا يجب قتل قائله لم يختلف في
ذلك متقدمهم ولا متأخرهم وإن اختلفوا في حكم قتله على ما أشرنا إليه
ونبينه بعد وكذلك أقول حكم من غمصه أو عيره
برعاية الغنم أو السهو أو النسيان أو السحر أو ما أصابه من جرح أو
هزيمة لبعض جيوشه أو أذى من عدوه أو شدة من زمنه أو بالميل
إلى نسائه فحكم هذا كله لمن قصد به نقصه القتل وقد
مضى من مذاهب العلماء في ذلك ويأتي ما يدل عليه

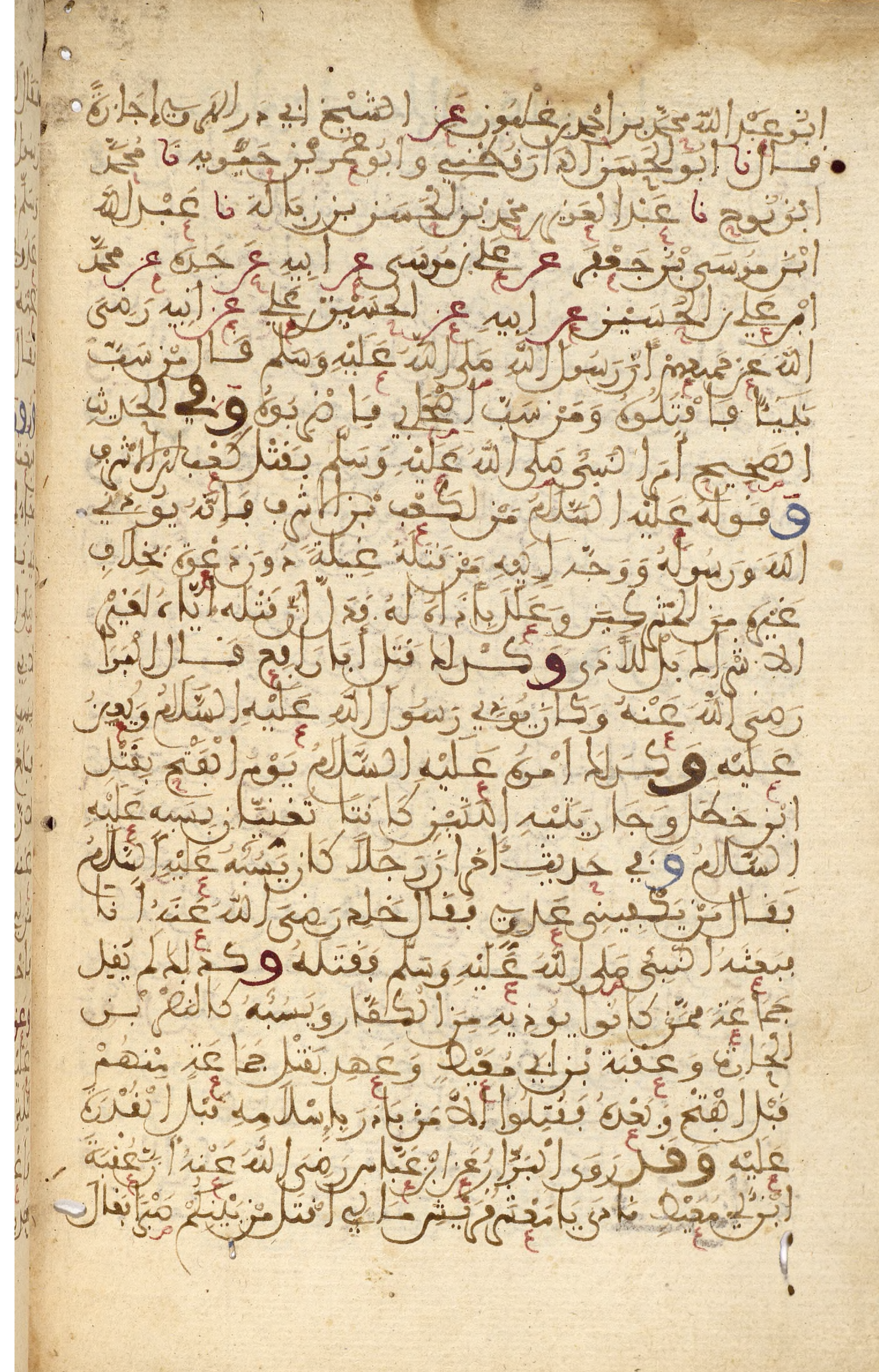
انظر

فصل في الحجة في إيجاب قتل من



سبه أو أذاه صلى الله عليه وسلم

فمن القرآن لعنه تعالى لمؤذيه في الدنيا والآخرة وقرانه تعالى
أذاه بأذاه صلى الله عليه وسلم ولا خلاف في قتل من سب الله
تعالى وأن اللعن إنما يستوجبه من هو كافر وحكم الكافر
القتل فقال تعالى إن الذين يؤذون الله ورسوله الآية
وقال في قاتل المؤمن مثل ذلك فمن لعنته في الدنيا القتل
قال الله تعالى ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا
وقال في المحاربين وذكر عقوبتهم ذلك لهم خزي في الدنيا
وقد يقع القتل بمعنى اللعن قال الله قتل الخراصون وقاتلهم
الله أنى يؤفكون أي لعنهم الله ولأنه فرق بين أذاهما وأذى المؤمنين
وفي أذى المؤمنين ما دون القتل من الضرب والنكال فكان حكم
مؤذي الله ونبيه أشد من ذلك وهو القتل وقال تعالى فلا وربك
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية فسلب اسم الإيمان
عمن وجد في صدره حرجا من قضائه ولم يسلم له ومن تنقصه
فقد ناقضها وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم
فوق صوت النبي إلى قوله أن تحبط أعمالكم ولا يحبط العمل إلا
الكفر والكافر يقتل وقد قال تعالى وإذا جاءوك حيوك بما لم
يحيك به الله ثم قال حسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير
وقال تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن ثم قال
والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم وقال تعالى ولئن سألتهم
ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب إلى قوله قد كفرتم بعد إيمانكم
قال أهل التفسير كفرتم بقولكم في رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأما الإجماع فقد ذكرناه وأما الآثار فحدثنا الشيخ



أبو عبد الله محمد بن أحمد بن غلبون عن الشيخ أبي ذر الهروي إجازة
قال نا أبو الحسن الدارقطني وأبو عمر بن حيويه نا محمد
ابن نوح نا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة نا عبد الله
ابن موسى بن جعفر عن علي بن موسى عن أبيه عن جده عن محمد
ابن علي بن الحسين عن أبيه عن الحسين بن علي عن أبيه رضي
الله عن جميعهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سب
نبيا فاقتلوه ومن سب أصحابي فاضربوه وفي الحديث
الصحيح أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل كعب بن الأشرف
وقوله عليه السلام من لكعب بن الأشرف فإنه يؤذي
الله ورسوله ووجه إليه من قتله غيلة دون دعوة بخلاف
غيره من المشركين وعلل بأذاه له ودل أن قتله إياه لغير
الإشراك بل للأذى وكذلك قتل أبا رافع قال البراء
رضي الله عنه وكان يؤذي رسول الله عليه السلام ويعين
عليه وكذلك أمره عليه السلام يوم الفتح بقتل
ابن خطل وجاريتيه اللتين كانتا تغنيان بسبه عليه
السلام وفي حديث آخر أن رجلا كان يسبه عليه السلام
فقال من يكفيني عدوي فقال خالد رضي الله عنه أنا
فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم فقتله وكذلك أمر بقتل
جماعة ممن كانوا يؤذونه من الكفار ويسبه كالنضر بن
الحارث وعقبة بن أبي معيط وعهد بقتل جماعة منهم
قبل الفتح وبعده فقتلوا إلا من بادر بإسلامه قبل القدرة
عليه وقد روى البزار عن ابن عباس رضي الله عنه أن عقبة
ابن أبي معيط نادى يا معشر قريش ما لي أقتل من بينكم صبرا فقال

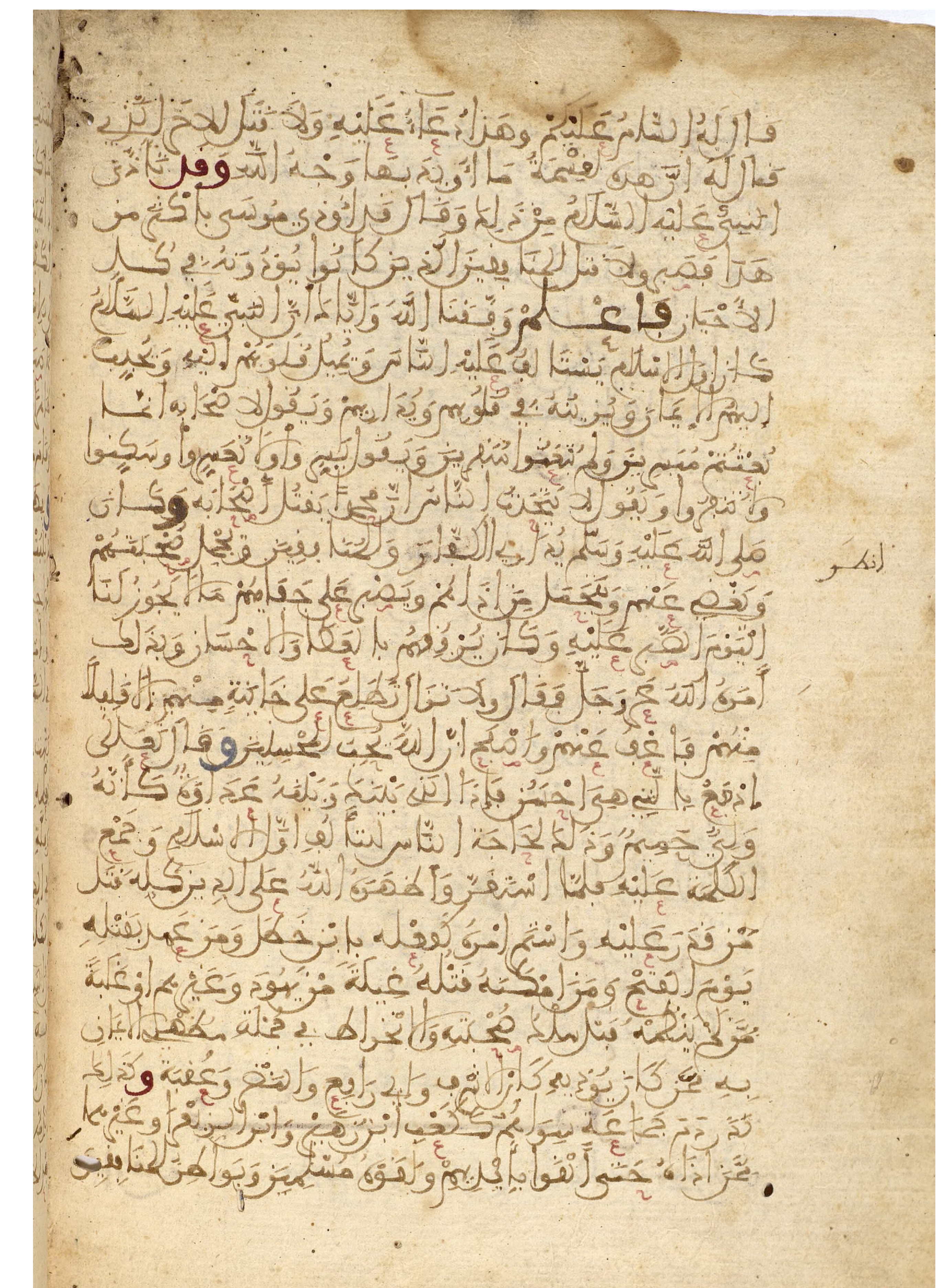
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بكفرك وافترايك على
رسول الله وذكر عبد الرزاق ان النبي صلى الله عليه
وسلم سبه رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يكفيني
عدوي فقال الزبير انا فبارزه فقتله الزبير رضي الله
عنه وروى ايضا ان امراة كانت تسبه عليه السلام
فقال من يكفيني عدوتي فخرج اليها خالد بن الوليد فقتلها
وروي ان رجلا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبعث عليا والزبير اليه ليقتلاه وروى ابن قانع ان رجلا
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سمعت
ابي يقول فيك قولا قبيحا فقتلته فلم يشق ذلك على النبي
صلى الله عليه وسلم وبلغ المهاجر ابن ابي امية امير اليمن
لابي بكر رضي الله عنه ان امراة هناك في الردة غنت
بسب النبي صلى الله عليه وسلم فقطع يدها ونزع ثنيتها
فبلغ ابا بكر ذلك فقال له لولا ما فعلت لامرتك بقتلها
لان حد الانبياء ليس يشبه الحدود وعن ابن عباس رضي الله
عنه هجت امراة من خطمة النبي صلى الله عليه وسلم فقال
من لي بها فقال رجل من قومها انا يا رسول الله فنهض فقتلها
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال لا ينتطح فيها عنزان
وعن ابن عباس رحمه الله ان اعمى كانت له ام ولد تسب النبي
عليه السلام فيزجرها فلا تنزجر فلما كانت ذات
ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم وتشتمه فقتلها
واعلم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فاهدر دمها وفي
حديث ابي برزة الاسلمي رضي الله عنه كنت يوما جالسا عند

ابي بكر الصديق في غضبه على رجل من المسلمين وحكى القاضي
اسماعيل وغير واحد من الائمة في هذا الحديث انه سب
ابا بكر ورواه النسائي اتيت ابا بكر وقد اغلظ لرجل
فرد عليه قال فقلت يا خليفة رسول الله دعني اضرب
عنقه لسبه اياك فقال اجلس فليس ذلك لاحد الا
لرسول الله عليه السلام قال القاضي ابو محمد بن نصر
ولم يخالف عليه احد فاستدل الائمة بهذا الحديث
على قتل من اغضب النبي صلى الله عليه وسلم بكل ما
اغضبه او آذاه او سبه ومن ذلك كتاب عمر بن عبد العزيز
الى عامله بالكوفة وقد استشاره في قتل رجل سب عمر
رضي الله عنه فكتب اليه عمر انه لا يحل قتل امرئ مسلم
بسب احد من الناس الا رجلا سب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فمن سبه فقد حل دمه وسال الرشيد مالكا في رجل
شتم النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له ان فقهاء العراق
افتوه بجلده فغضب مالك وقال يا امير المؤمنين ما بقاء الامة
بعد شتم نبيها من شتم الانبياء قتل ومن شتم اصحاب النبي جلد
قال القاضي عياض رضي الله عنه كذا وقع في هذه الحكاية
رواها غير واحد من اصحاب مناقب مالك ومؤلفي اخباره
وغيرهم ولا ادري من هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين افتوا
الرشيد بما ذكر وقد ذكرنا مذهب العراقيين بقتله ولعله ممن
لم يشتهر بعلم او من لا يوثق بفتواه او يميل به هواه او يكون
ما قاله يحمل على غير السب فيكون الخلاف هل هو سب ام
غير سب او يكون رجع وتاب عن سبه فلم يقله مالك على

أمله والإذن بالإجماع على قتل من سبه لما قدمناه ويدل على قتله من جهة النظر والاعتبار أن من سبه أو تنقصه عليه السلام فقد ظهرت علامة مرض قلبه وبرهان سوء طويته وكفره ولهذا ما حكم له كثير من العلماء بالردة وهي رواية الشاميين عن مالك والأوزاعي وقول الثوري وأبي حنيفة والكوفيين والقول الآخر أنه دليل على الكفر فيقتله حدا وإن لم يحكم له بالكفر إلا أن يكون متماديا على قوله غير منكر له ولا مقلع عنه فهذا كافر وقوله إما صريح كفر كالتكذيب ونحوه أو من كلمات الاستهزاء والذم فاعترافه بها وترك توبته عنها دليل استحلاله لذلك وهو كفر أيضا فهذا كافر بلا خلاف قال الله تعالى في مثله يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم قال أهل التفسير هي قولهم إن كان ما يقول محمد حقا لنحن شر من الحمير وقيل بل قول بعضهم ما مثلنا ومثل محمد إلا قول القائل سمن كلبك يأكلك ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ورد عليه أيضا أن قائل هذا إن كان مستترا به أن حكمه حكم الزنديق يقتل ولأنه قد غير دينه وقد قال عليه السلام من غير دينه فاضربوا عنقه ولأن لحكم النبي صلى الله عليه وسلم في الحرمة مزية على أمته وساب الحر من أمته يحد فكانت العقوبة لمن سبه عليه السلام القتل لعظيم قدره وشفوف منزلته على غيره

فصل

فإن قلت فلم لم يقتل النبي عليه السلام اليهودي الذي



فقال له السام عليكم وهذا دعاء عليه ولا قتل الآخر الذي
قال له إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله وقد تأذى
النبي عليه السلام من ذلك وقال قد أوذي موسى بأكثر من
هذا فصبر ولا قتل المنافقين الذين كانوا يؤذونه في أكثر
الأحيان فاعلم وفقنا الله وإياك أن النبي عليه السلام
كان أول الإسلام يستألف عليه الناس ويميل قلوبهم إليه ويحبب
إليهم الإيمان ويزينه في قلوبهم ويداريهم ويقول لأصحابه إنما
بعثتم ميسرين ولم تبعثوا منفرين ويقول يسروا ولا تعسروا وسكنوا
ولا تنفروا ويقول لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه وكان
صلى الله عليه وسلم يداري الكفار والمنافقين ويجمل صحبتهم
ويغضي عنهم ويحتمل من أذاهم ويصبر على جفائهم ما لا يجوز لنا
اليوم الصبر عليه وكان يرفقهم بالعطاء والإحسان وبذلك
أمره الله عز وجل فقال ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلا
منهم فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين وقال تعالى
ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه
ولي حميم وذلك لحاجة الناس للتألف أول الإسلام وجمع
الكلمة عليه فلما استقر وأظهره الله على الدين كله قتل
من قدر عليه واشتهر أمره كفعله بابن خطل ومن عهد بقتله
يوم الفتح ومن أمكنه قتله غيلة من يهود وغيرهم أو غلبة
ممن لم ينظمه قبل ذلك صحبته والتزامه في جملة مظهري الإيمان
به ممن كان يؤذيه كابن الأشرف وأبي رافع والنضر وعقبة وكذلك
ندر دم جماعة سواهم ككعب بن زهير وابن الزبعرى وغيرهما
ممن آذاه حتى ألقوا بأيديهم ولقوه مسلمين وبواطن المنافقين

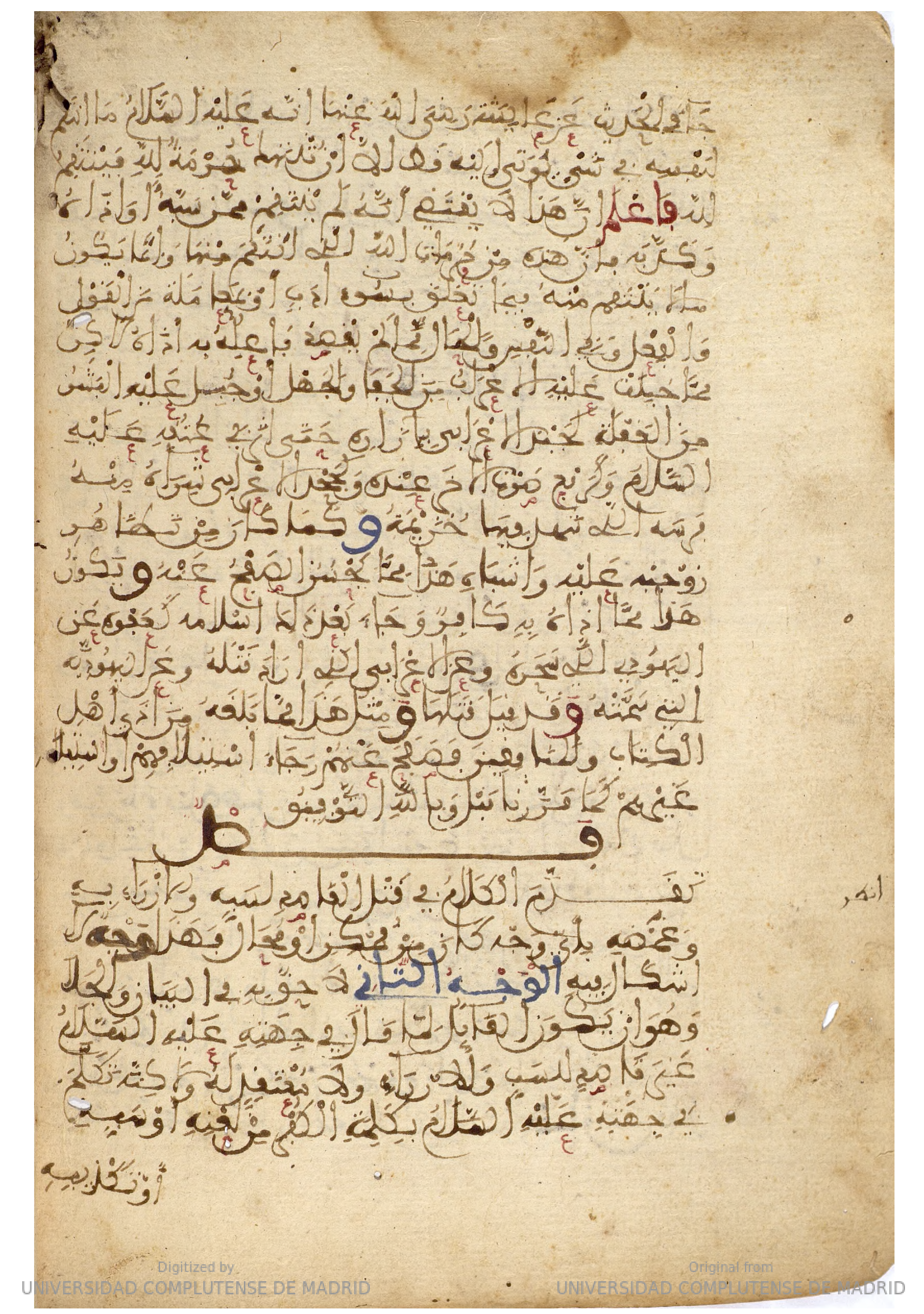
106

مستترة وحكمه عليه السلام على الظاهر وأكثر تلك الكلمات إنما
كان يقولها القليل منهم خفية ومع أمثاله ويحلفون عليها
إذا نميت وينكرونها ويحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة
الكفر وكان مع هذا عليه السلام يطمع في فيئتهم ورجو بهم
إلى الإسلام وتوبتهم فيصبر عليه السلام على هناتهم وجفوتهم
كما صبر أولو العزم من الرسل حتى فاء كثير منهم باطنا كما فاء
ظاهرا وأخلص سرا كما أظهر جهرا ونفع الله بعد بكثير منهم
وقام منهم للدين وزراء وأعوان وحماة وأنصار كما جاءت به الأخبار
وبهذا أجاب بعض أئمتنا رحمهم الله عن هذا السؤال وقيل لعله
لم يثبت عنه عليه السلام من أقوالهم ما رفع وإنما نقله
الواحد ومن لم تقبل شهادته في هذا الباب من صبي أو عبد
أو امرأة والدماء لا تستباح إلا بعدلين وعلى هذا يحمل أمر اليهودي
في السلام وأنهم لووا به ألسنتهم ولم يبينوه ألا ترى كيف
نبهت عليه عائشة رضي الله عنها ولو كان صرح به لم تنفرد
بعلمه ولهذا نبه النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه على فعلهم
وقلة صدقهم في سلامهم وخيانتهم في ذلك ليا بألسنتهم وطعنا
في الدين فقال عليه السلام إن اليهود إذا سلم أحدهم فإنما يقول
السام عليكم فقولوا عليكم وكذلك قال بعض أصحابنا البغداديين
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين بعلمه فيهم ولم يأت
أنه بينة على نفاقهم فلذلك تركهم صلى الله عليه وسلم وأيضا قامت بينة
فإن الأمر كان سرا وباطنا وظاهرهم الإسلام والإيمان وإن كان من أهل
الذمة بالعهد والجوار والناس قريب عهدهم بالإسلام لم يتميز
بعد الخبيث من الطيب وقد شاع عن المذكورين في العرب كون من

ثبتهم بالنفاق ومن جملة المومنين وصحابة سيد المرسلين وأنصار
الدين بحكم ظاهرهم بلو قتلهم النبي عليه السلام لنفاقهم وما
يبدر منهم وعلمه بما أسروا في أنفسهم لوجد المنفر ما يقول
ولارتاب الشارد وأرجف المعاند وارتاع من صحبة النبي صلى الله
عليه وسلم والدخول في الاسلام غير واحد ولزعم الزاعم وطعن
العدو الظالم أن القتل إنما كان للعداوة وطلب أخذ الترة
وقد رأيت معنى ما حررته منسوبا إلى مالك بن أنس رحمه الله
ولهذا قال عليه السلام لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه
وقال أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم وهذا بخلاف إجراء الأحكام
الظاهرة عليهم من حدود الزنى والقتل وشبهه لظهورها واستواء
الناس في علمها وقد قال محمد بن المواز لو أظهر المنافقون نفاقهم
لقتلهم النبي عليه السلام وقاله القاضي أبو الحسن بن القصار
وقال قتادة في تفسير قوله تعالى لئن لم ينته المنافقون
والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم
لا يجاورونك فيها إلا قليلا ملعونين أينما ثقفوا أخذوا
وقتلوا تقتيلا سنة الله الآية قال معناه إذا أظهروا
النفاق وحكى محمد بن مسلمة في المبسوط عن زيد بن أسلم أن
قوله تعالى يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين نسخها
ما كان قبلها وقال بعض مشايخنا لعل القائل هذه قسمة
ما أريد بها وجه الله وقوله اعدل لم يفهم النبي عليه السلام
منه الطعن عليه والتهمة له وإنما رآها من وجه الغلط في
الرأي وأمور الدنيا والاجتهاد في مصالح أهلها فلم ير ذلك سبا
ورأى أنه من الأذى الذي له العفو عنه والصبر عليه فلذلك لم



لتعريفه وكذلك لا يقال في اليهود إذ قالوا السام عليكم ليس
فيه صريح سب ولا ذم على الأنبياء لأنه من الموت الذي لا بد
من لحاقه جميع البشر وقيل بل المراد تسامون في دينكم والسام والسآمة
الملال وهذا دعاء على سآمة الدين ليس بصريح سب ولهذا ترجم
البخاري على هذا الحديث باب إذا عرض الذمي أو غيره بسب
النبي صلى الله عليه وسلم قال بعض علمائنا وليس هذا بتعريض
بالسب وإنما هو تعريض بالأذى قال القاضي أبو الفضل رحمه
الله قد قدمنا أن الأذى والسب في حقه عليه السلام سواء
وقال القاضي أبو محمد بن نصر محتجا عن هذا الحديث ببعض ما تقدم
ثم قال ولم يذكر في هذا الحديث هل كان هذا اليهودي من
أهل العهد والذمة أو الحرب ولا يترك موجب الأدلة للأمر المحتمل
والأولى في ذلك كله والأظهر من هذه الوجوه مقصد الاستيلاف
والمداراة على الدين لعلهم يؤمنون ولذلك ترجم البخاري
رحمه الله على حديث القسمة والخوارج باب من ترك قتال الخوارج
للتأليف ولئلا ينفر الناس عنه ولما ذكرنا معناه عن مالك
ومن قاله وقد صبر لهم عليه السلام على سحره وسمه
وهو أعظم من شتمه إلى أن نصره الله عليهم وأذن له في قتل
من عينه منهم وإنزالهم من صياصيهم وقذف في قلوبهم الرعب
وكتب على من شاء منهم الجلاء وأخرجهم من ديارهم وخرب
بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين وكاشفهم بالسب فقال
يا إخوة القردة والخنازير وحكم فيهم سيوف المسلمين وأجلاهم
عن جوارهم وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم لتكون
كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى فإن قلت فقد



جاء في الحديث عن عائشة رضي الله عنها أنه عليه السلام ما انتقم
لنفسه في شيء يؤتى إليه قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم
لله فاعلم أن هذا لا يقتضي أنه لم ينتقم ممن سبه أو آذاه أو
كذبه فإن هذه من حرمات الله التي انتقم لها وإنما يكون
ما لا ينتقم منه فيما تعلق بسوء أدب أو معاملة من القول
والفعل في النفس والمال مما لم يقصد فاعله به أذاه لكن
مما جبلت عليه الأعراب من الجفاء والجهل أو جبل عليه البشر
من الغفلة كجبذ الأعرابي بإزاره حتى أثر في عنقه عليه
السلام وكرفع صوت الآخر عنده وكجحد الأعرابي شراءه منه
فرسه التي شهد فيها خزيمة وكما كان من تظاهر
زوجتيه عليه وأشباه هذا مما يحسن الصفح عنه ويكون
هذا مما أذاه به كافر وجاء بعد ذلك إسلامه كعفوه عن
اليهودي الذي سحره وعن الأعرابي الذي أراد قتله وعن اليهودية
التي سمته وقد قيل قتلها ومثل هذا مما يبلغه من أذى أهل
الكتاب والمنافقين فصفح عنهم رجاء استئلافهم واستئلاف
غيرهم كما قررناه قبل وبالله التوفيق

فصل

تقدم الكلام في قتل القاصد لسبه والإزراء به انظر
وغمصه بأي وجه كان من ممكن أو محال فهذا وجه بيّن لا
إشكال فيه الوجه الثاني لاحق به في البيان والجلاء
وهو أن يكون القائل لما قال في جهته عليه السلام
غير قاصد للسب ولا الإزراء ولا معتقد له ولكنه تكلم
في جهته عليه السلام بكلمة الكفر من لعنه أو سبه

أو تكذيبه



أو تكذيبه أو إضافة ما لا يجوز عليه أو نفي ما يجب له مما
هو في حقه عليه السلام نقيصة مثل أن ينسب إليه إتيان
كبيرة أو مداهنة في تبليغ الرسالة أو في حكم بين الناس
أو يغض من مرتبته أو شرف نسبه أو وفور علمه أو زهده
أو يكذب بما اشتهر من أمور أخبر بها عليه السلام وتواتر الخبر
بها عنه عن قصد لرد خبره أو يأتي بسفه من القول وقبيح من
الكلام ونوع من السب في جهته وإن ظهر بدليل حاله أنه
لم يعتمد ذمه ولم يقصد سبه إما لجهالة حملته على ما قاله
أو لضجر أو سكر اضطره إليه أو قلة مراقبة وضبط للسانه
وعجرفة وتهور في كلامه فحكم هذا الوجه حكم الوجه الأول
القتل دون تلعثم إذ لا يعذر أحد في الكفر بالجهالة ولا
بدعوى زلل اللسان ولا بشيء مما ذكرناه إذا كان عقله في فطرته
سليما إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان وبهذا أفتى الأندلسيون
على ابن حاتم في نفيه الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي قدمناه وقال محمد بن سحنون في المأسور يسب النبي عليه
السلام في أيدي العدو يقتل إلا أن يعلم تنصره أو إكراهه وعن
أبي محمد بن أبي زيد لا يعذر بدعوى زلل اللسان في مثل هذا وأفتى أبو
الحسن القابسي فيمن شتم النبي صلى الله عليه وسلم في سكره
يقتل لأنه يظن به أنه يعتقد هذا ويفعله في صحوه وأيضا
فإنه حد لا يسقطه السكر كالقذف والقتل وسائر الحدود لأنه
أدخله على نفسه لأن من شرب الخمر على علم من زوال عقله به وإتيان ما
ينكر منه فهو كالعامد لما يكون بسببه وعلى هذا ألزمناه العتاق
والطلاق والقصاص والحدود ولا يعترض على هذا بحديث حمزة وقوله للنبي



عليه السلام وهل اسمه الا عيسى أو قال يعرف النبي صلى
الله عليه وسلم أنه نهاه فانتفى إلا أن الحضر كانت حيلة عن
محرمة فلم يكن في جهله بها إثم وكان حكم ما يجري عنها
معفو عنه كما يجري من النوم ونحوه والله الموفق

فصل

الوجه الثالث أن يقصد إلى تكذيبه فيما قاله وأتى به أو ينفي
نبوته أو رسالته أو وجوده أو يكفر به انتقالا بقوله ذلك إلى دين
آخر غير ملته أم لا فهذا كافر بإجماع يجب قتله ثم ينظر فإن
كان مصرحا بذلك كان حكمه أشبه بحكم المرتد وقوي الخلاف
في استتابته وعلى القول الآخر لا تسقط القتل عنه توبته
لحق النبي صلى الله عليه وسلم إن كان ذكره بنقيصة فيما قاله
من كذب أو غيره وإن كان متسترا بذلك فحكمه حكم الزنديق لا تسقط
قتله التوبة عندنا كما سنبينه قال أبو حنيفة وأصحابه
من برئ من محمد صلى الله عليه وسلم أو كذب به فهو مرتد حلال
الدم إلا أن يرجع وقال ابن القاسم في المسلم إذا قال إن محمدا ليس
بنبي أو لم يرسل أو لم ينزل عليه قرآن وإنما هو شيء تقوله
يقتل قال ومن كفر برسول الله صلى الله عليه وسلم وأنكره
من المسلمين فهو بمنزلة المرتد وكذلك من أعلن بتكذيبه أنه
كالمرتد يستتاب وكذلك قال فيمن تنبأ وزعم أنه يوحى
إليه وقاله سحنون قال ابن القاسم دعا إلى ذلك سرا أو جهرا
قال أصبغ وهو كالمرتد لأنه قد كفر بكتاب الله تعالى
مع الفرية على الله وقال أشهب في يهودي تنبأ أو زعم أنه
أرسل إلى الناس أو قال بعد نبيكم نبي أنه يستتاب فإن



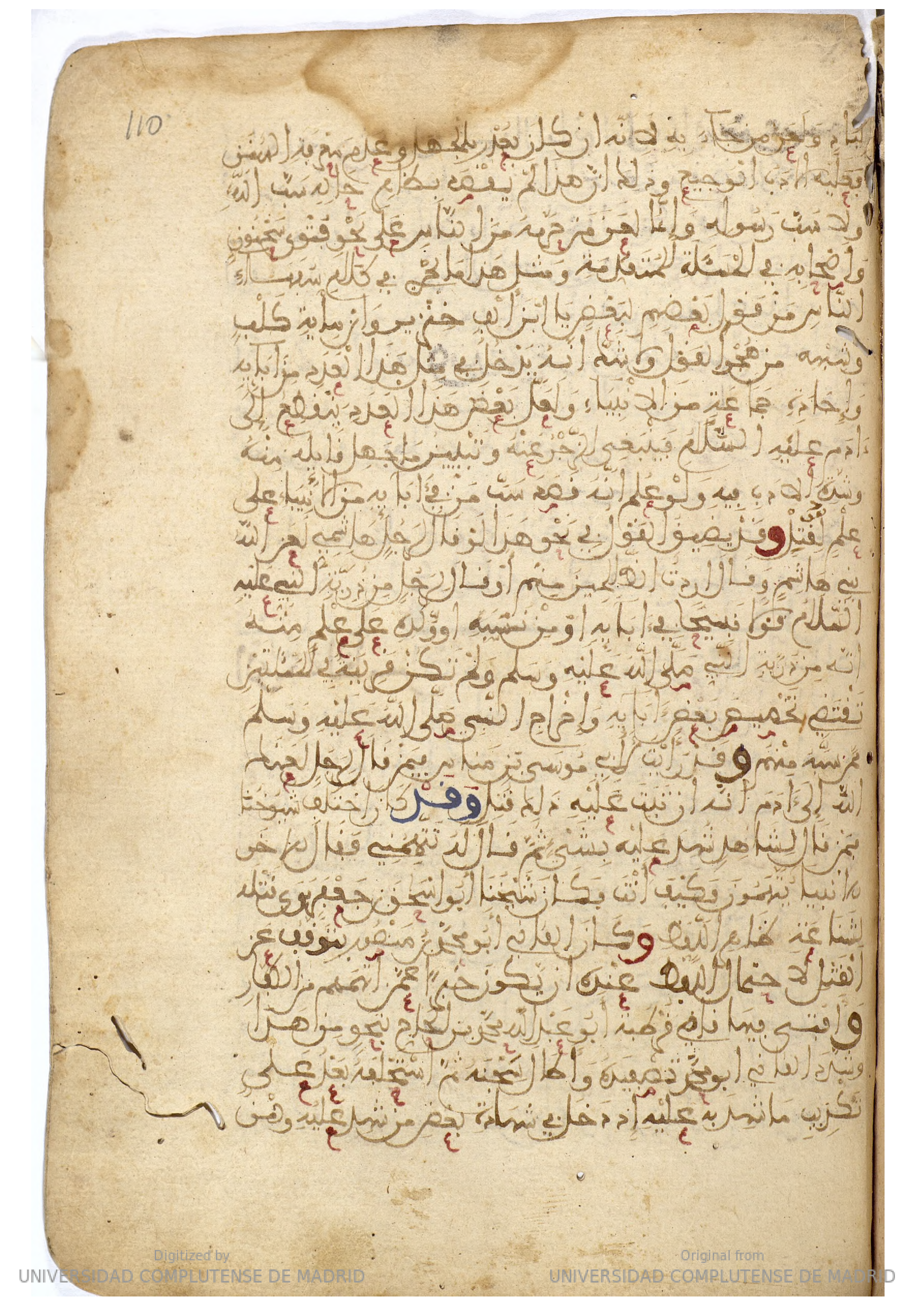
تاب والقتل إن كان معلنا بذلك وحاله لأنه مكذب للنبي عليه
السلام في قوله لا نبي بعدي مفتر على الله تعالى في دعواه
عليه الرسالة والنبوة **و**قال محمد بن سحنون من شك في حرف
مما جاء به محمد عليه السلام عن الله تعالى فهو كافر جاحد **و**قال من
كذب النبي عليه السلام كان حكمه عند جميع الأمة القتل
وقال أحمد بن أبي سليمان صاحب سحنون من قال إن النبي صلى الله
عليه وسلم أسود قتل لم يكن عليه السلام بأسود **و**قال
نحوه أبو عثمان الحداد قال لو قال إنه مات قبل أن يلتحي أو إنه
كان بتاهرت ولم يكن بتهامة قتل لأن هذا نفي **قال**
حبيب بن ربيع تبديل صفته ومواضعه كفر والمظهر له كافر
وفيه الاستتابة والمسر له زنديق يقتل دون استتابة

فصل

الوجه الرابع أن يأتي من الكلام بمجمل ويلفظ من القول بمشكل
يمكن حمله على النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره أو يتردد في
المراد به من سلامته من المكروه أو شره فهاهنا متردد النظر
وحيرة العبر ومظنة اختلاف المجتهدين ووقفة استبراء المقلدين
ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة فمنهم من غلب حرمة
النبي صلى الله عليه وسلم وحمى حمى عرضه فجسر على القتل
ومنهم من عظم حرمة الدم ودرأ الحد بالشبهة لاحتمال القول
وقد اختلف أئمتنا في رجل أغضبه غريمه فقال له صل
على النبي محمد فقال له الطالب لا صلى الله على من صلى عليه
فقيل لسحنون هل هو كمن شتم النبي صلى الله عليه وسلم أو شتم
الملائكة الذين يصلون عليه قال لا إذا كان على ما وصفت



من الضعف لانه لم يكن مضمن الشتم وقال ابو اسحاق البرقي
واصبغ بن الفرج لا يقتل لانه انما شتم الناس وهذا نحو
قول سحنون لانه لم يعذره بالغضب في شتم النبي صلى الله عليه
وسلم ولكنه لما احتمل الكلام عنده ولم تكن معه قرينة
تدل على سب النبي صلى الله عليه وسلم او شتم الملائكة ولا مقدمة
يحمل عليها كلامه بل القرينة تدل على ان مراده الناس غير هؤلا
لاجل قول الاخر له صل على النبي فحمل قوله وسبه لمن يصلي عليه
الان لاجل امر الاخر له بهذا وهو اعني غضبه هذا
معنى قول سحنون وهو مطابق لعلة صاحبيه وذهب
الحارث بن مسكين القاضي وغيره في مثل هذا الى القتل وتوقف
ابو الحسن القابسي في قتل رجل قال كل صاحب فندق قرنان
ولو كان نبيا مرسلا فامر بشده بالقيود والتضييق عليه
حتى تستفهم البينة عن جملة الفاظه وما يدل على مقصده
هل اراد اصحاب الفنادق الان فمعلوم انه ليس فيهم نبي مرسل
فيكون امره اخف قال ولكن ظاهر لفظه العموم لكل صاحب
فندق من المتقدمين والمتاخرين وقد كان فيمن تقدم من
الانبياء والرسل من اكتسب المال قال ودم المسلم لا يقدم عليه
الا بامر بين وما ترد اليه التاويلات لا بد من امعان النظر
فيه هذا معنى كلامه وحكي عن ابي محمد بن ابي زيد رحمه الله
فيمن قال لعن الله العرب ولعن الله بني اسرائيل ولعن الله بني ادم
وذكر انه لم يرد الانبياء وانما اردت الظالمين منهم ان عليه الادب
بقدر اجتهاد السلطان وكذلك افتى فيمن قال لعن الله من
حرم المسكر وقال لم اعلم من حرمه وفيمن لعن حديث لا يبع حاضر



الانبياء ولعن من جاء به لانه ان كان يعذر بالجهل وعدم معرفة السنن
فعليه الادب الوجيع وذلك ان هذا لم يقصد بظاهر حاله سب الله
ولا سب رسوله وانما لعن من حرمه من الناس على نحو فتوى سحنون
واصحابه في المسألة المتقدمة ومثل هذا ما يجري في كلام سفهاء
الناس من قول بعضهم لبعض يا ابن الف خنزير ويا ابن مائة كلب
وشبهه من هجر القول ولا شك انه يدخل في مثل هذا العدد من آبائه
واجداده جماعة من الانبياء ولعل بعض هذا العدد منقطع الى
آدم عليه السلام فينبغي الزجر عنه وتبيين ما جهل قائله منه
وشدة الادب فيه ولو علم انه قصد سب من في آبائه من الانبياء على
علم لقتل وقد يضيق القول في نحو هذا لو قال لرجل هاشمي لعن الله
بني هاشم وقال اردت الظالمين منهم او قال لرجل من ذرية النبي عليه
السلام قولا قبيحا في آبائه او من نسله او ولده على علم منه
انه من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم ولم تكن قرينة في المسألتين
تقتضي تخصيص بعض آبائه واخراج النبي صلى الله عليه وسلم
ممن سبه منهم وقد رأيت لأبي موسى بن مناس فيمن قال لرجل لعنك
الله الى آدم انه ان ثبت عليه ذلك قتل وقد اختلف شيوخنا
فيمن قال لشاهد شهد عليه بشيء ثم قال له تتهمني فقال له الآخر
الانبياء يتهمون فكيف انت فكان شيخنا ابو اسحاق بن جعفر يرى قتله
لبشاعة ظاهر اللفظ وكان القاضي ابو محمد بن منصور يتوقف عن
القتل لاحتمال اللفظ عنده ان يكون خبرا عمن اتهمهم من الكفار
وافتى فيها قاضي قرطبة ابو عبد الله بن الحاج بنحو من هذا
وشدد القاضي ابو محمد تصفيده واطال سجنه ثم استحلفه بعد على
تكذيب ما شهد به عليه اذ دخل في شهادة بعض من شهد عليه وهن



ثم أطلقه وشاهدت شيخنا القاضي أبا عبد الله بن عيسى
أيام قضائه أتي برجل هاتر رجلا اسمه محمد ثم قصد إلى كلب فضربه
برجله وقال له قم يا محمد فأنكر الرجل أن يكون قال ذلك وشهد عليه
لفيف من الناس فأمر به إلى السجن وتقصى عن حاله وهل يصحب
من يستراب بدينه فلما لم يجد عليه ما يقوي الريبة باعتقاده ضربه
بالسوط وأطلقه وقد غير عمر بن الخطاب رضي الله عنه اسم
محمد بن زيد بن الخطاب عند هذا وذلك أنه سمع رجلا يسب رجلا
اسمه محمد ويقول فعل الله بك يا محمد وصنع فقال عمر لابن أخيه محمد
لا أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب بك والله لا تدعى
محمدا ما دمت حيا وسماه عبد الرحمن ثم هم بتغيير أسماء من تسمى
بأسماء الأنبياء إكراما لهم بذلك فغير منها أسماء
ثم ترك ذلك

فصل

الوجه الخامس أن لا يقصد نقصا ولا يذكر عيبا ولا سبا لكنه
ينزع بذكر بعض أوصافه أو يستشهد ببعض أحواله الجائزة
عليه في الدنيا على طريق ضرب المثل والحجة لنفسه أو لغيره
أو على التشبه به أو عند هضيمة نالته أو غضاضة لحقته
ليس على سبيل التأسي وطريق التحقيق بل على مقصد الترفيع
لنفسه أو لغيره أو سبيل التمثيل وعدم التوقير لنبيه عليه
السلام أو قصد الهزل والتنذير بقوله كقول القائل إن قيل
في السوء فقد قيل في النبي وإن كذبت فقد كذب الأنبياء
وإن أذنبت فقد أذنبوا أو أنا أسلم من ألسنة الناس ولم يسلم
منهم أنبياء الله ورسله أو قد صبرت كما صبر أولوا العزم أو كصبر
أيوب وقد صبر نبي الله من عداه وحلم على أكثر مما صبرت



وكقول المتنبي ∴ أنا في أمة تداركها الله غريب كصالح في ثمود ∴

ونحوه من أشعار المتعجرفين في القول والمتساهلين في الكلام

كقول المعري ∴ كأنه موسى وابنته بنت شعيب غير أن ليس فيكما من فقير ∴

على أن آخر البيت شديد وداخل في باب الإزراء والتحقير بالنبي عليه

عليه السلام وتفضيل حال غيره وكذلك قوله

∴ لولا انقطاع الوحي بعد محمد قلنا محمد من أبيه بديل ∴

∴ هو مثله في الفضل إلا أنه لم يأته برسالة جبريل ∴

فصدر البيت الثاني من هذا الفصل شديد لتشبيهه غير النبي

صلى الله عليه وسلم في فضله بالنبي صلى الله عليه وسلم والعجز

محتمل لوجهين أحدهما أن هذه الفضيلة نقصت الممدوح والآخر

استغناؤه عنها وهذه أشد ونحو منه قول الآخر ∴

∴ وإذا ما رفعت راياته صفقت بين جناحي جبريل ∴

وقول الآخر من أهل العصر

∴ فر من الخلد واستجار بنا فصبر الله قلب رضوان ∴

وكقول حسان المصيصي من شعراء الأندلس في محمد بن عباد

المعروف بالمعتمد ووزيره أبي بكر بن زيدون قال ∴

∴ كأن أبا بكر أبو بكر الرضا وحسان حسان وأنت محمد ∴

إلى أمثال هذا وإنما كثرنا بشواهدها مع استثقالنا حكايتها

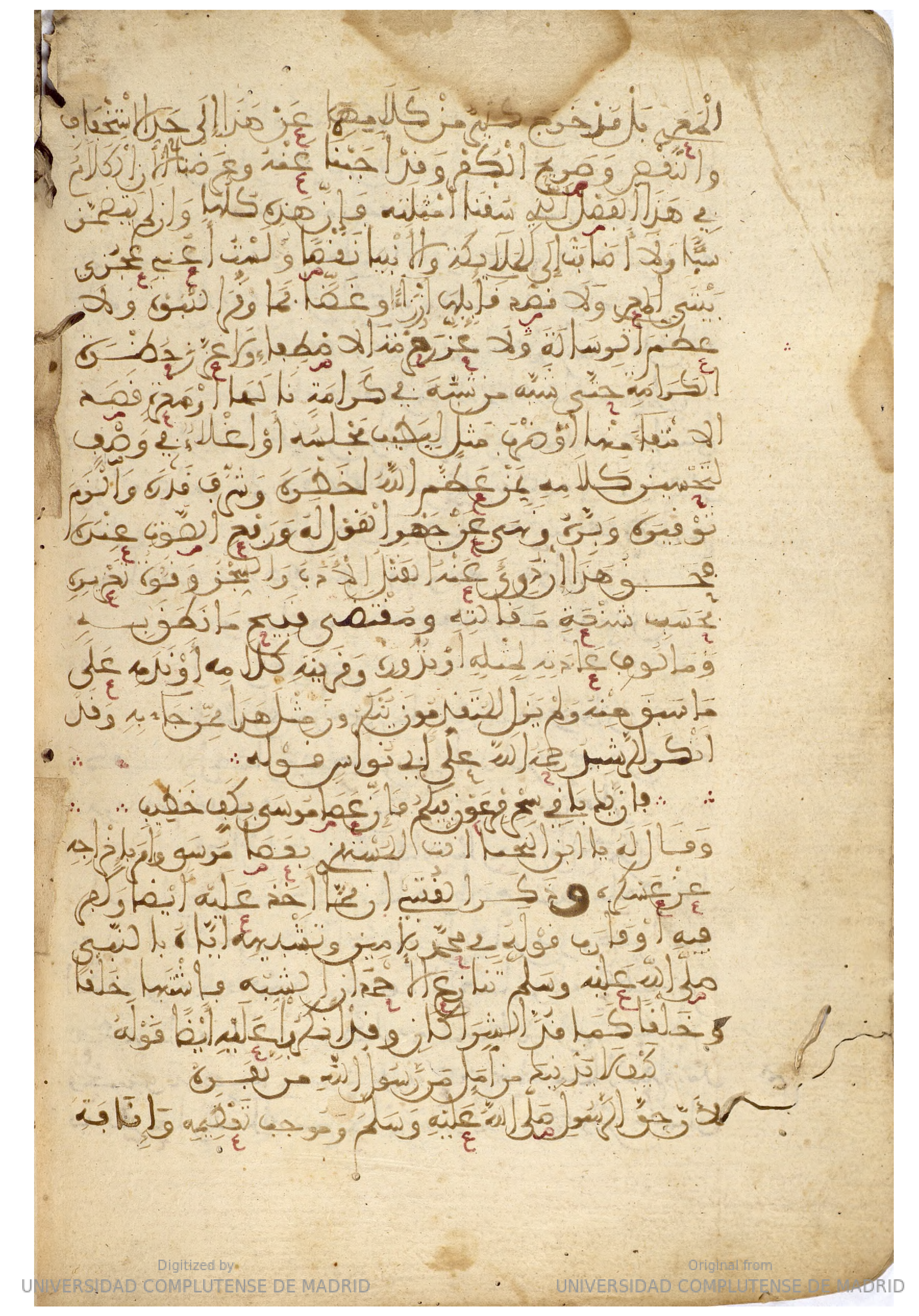
لتعريف أمثلتها ولتساهل كثير من الناس في ولوج هذا الباب

الضنك واستخفافهم فادح هذا العبء وقلة علمهم

بعظيم ما فيه من الوزر وكلامهم منه بما ليس لهم به علم

وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم لا سيما الشعراء وأشد

هم فيه تصريحا وللسانه تسريحا ابن هانئ الأندلسي وابن سليمان



المعري بل قد خرج كثير من كلامهما عن هذا الى حد الاستخفاف
والنقص وصريح الكفر وقد اجبنا عنه وغرضنا الآن الكلام
في هذا الفصل الذي سقنا امثلته فإن هذه كلها وإن لم تتضمن
سبا ولا اضافت الى الملائكة والانبياء نقصا ولست اعني عجزي
بيتي المعري ولا قصد قائلها ازراء وغضا فما وقر النبوة ولا
عظم الرسالة ولا عزر حرمة الاصطفاء ولا عزز حظوة
الكرامة حتى شبه من شبه في كرامة نالها او معرة قصد
الانتفاء منها او ضرب مثل لتطييب مجلسه او اغلاء في وصف
لتحسين كلامه بمن عظم الله خطره وشرف قدره والزم
توقيره وبره ونهى عن جهر القول له ورفع الصوت عنده
فحق هذا ان درئ عنه القتل الادب والسجن وقوة تعزيره
بحسب شنعة مقاله ومقتضى قبح ما نطق به
ومألوف عادته لمثله او ندوره وقرينة كلامه او ندمه على
ما سبق منه ولم يزل المتقدمون ينكرون مثل هذا ممن جاء به وقد
انكر الرشيد رحمه الله على ابي نواس قوله

فإن يك باقي سحر فرعون فيكم … فإن عصا موسى بكف خصيب

وقال له يا ابن اللخناء انت المستهزئ بعصا موسى وامر باخراجه
عن عسكره من ليلته وذكر القتيبي ان مما اخذ عليه ايضا وكفر
فيه او قارب قوله في محمد الامين وتشبيهه اياه بالنبي
صلى الله عليه وسلم تنازع الاحمدان الشبه فاشتبها خلقا
وخلقا كما قد الشراكان وقد انكروا عليه ايضا قوله

كيف لا يدنيك من امل … من رسول الله من نفره

لان حق الرسول صلى الله عليه وسلم وموجب تعظيمه وانافة



منزلته أن يضاف إليه ولا يضاف هو إليه في مثل هذا وما بسطناه
في طريق الفتيا على هذا المنهج جاءت فتيا إمام مذهبنا
مالك بن أنس رحمه الله وأصحابه ففي النوادر من رواية ابن أبي
مريم عنه في رجل عير رجلا بالفقر فقال تعيرني بالفقر وقد رعى
النبي صلى الله عليه وسلم الغنم فقال مالك قد عرض بذكر النبي
صلى الله عليه وسلم في غير موضعه أرى أن يؤدب قال ولا
ينبغي لأهل الذنوب إذا عوتبوا أن يقولوا قد أخطأت الأنبياء
قبلنا وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله لرجل انظر لنا كاتبا
يكون أبوه عربيا فقال كاتب له قد كان أبو النبي كافرا
فقال جعلت هذا مثلا فعزله وقال لا تكتب لي أبدا وقد كره
سحنون أن يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم عند التعجب إلا
على طريق الثواب والاحتساب توقيرا له وتعظيما كما أمرنا
الله تعالى وسئل القابسي عن رجل قال لرجل قبيح كأنه وجه
نكير ولرجل عبوس كأنه وجه مالك الغضبان فقال أي شيء أراد
بهذا ونكير أحد فتاني القبر وهما ملكان فما الذي أراد
أروع دخل عليه حين رآه من وجهه أو عاب النظر إليه
لدمامة خلقه فإن كان هذا فهو شديد لأنه جرى مجرى
التحقير والتهوين فهو أشد عقوبة وليس فيه تصريح بالسب
للملك وإنما السب واقع على المخاطب وفي الأدب بالسوط والسجن
نكال للسفهاء قال وأما ذاكر مالك خازن النار فقد جفا الذي
ذكره عندما أنكر من عبوس الآخر إلا أن يكون المعبس له يد
فيرهب بعبسته فشبهه القائل على طريق الذم لهذا في فعله ولزومه
في ظلمه صفة مالك الملك المطيع لربه في فعله فيقول كأنه لله يغضب



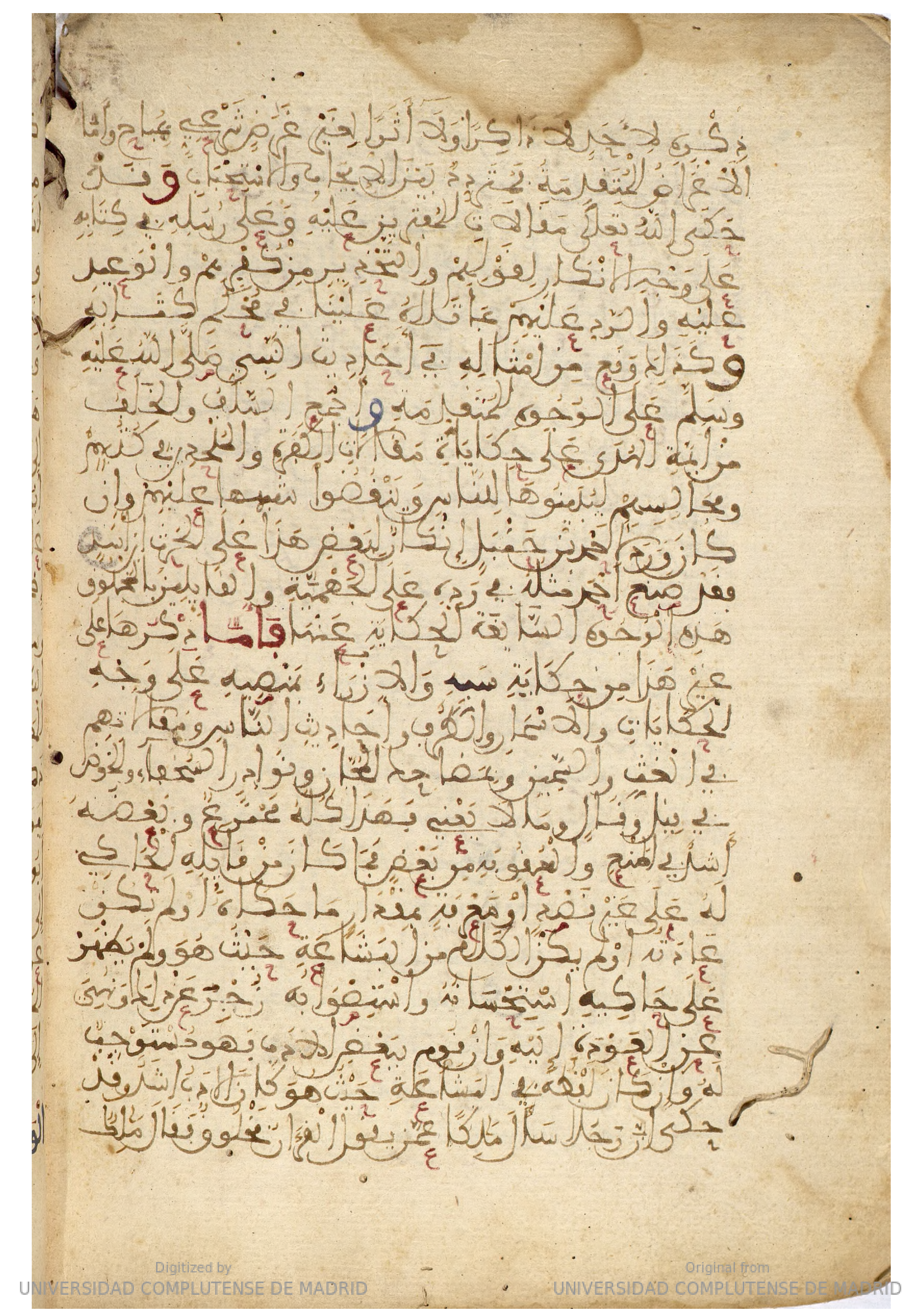
غضب ملك فيكون أخف وما كان ينبغي له أن يتعرض لمثل هذا ولو
كان أثنى على العبوس بعبسته واحتج بصفة ملك كان أشد ويعاقب
المعاقبة الشديدة وليس في هذا ذم للملك ولو قصد ذمه لقتل وقال
أبو الحسن أيضا في شاب معروف بالخير قال لرجل شيئا فقال له الرجل
اسكت فإنك أمي فقال الشاب أليس كان النبي صلى الله عليه
وسلم أميا فشنع عليه مقاله وكفره الناس وأشفق الشاب
مما قال وأظهر الندم فقال أبو الحسن أما إطلاق الكفر
عليه فخطأ لكنه مخطئ في استشهاده بصفة النبي صلى الله
عليه وسلم وكون النبي صلى الله عليه وسلم أميا آية له وكون
هذا أميا نقيصة فيه وجهالة ومن جهالته احتجاجه بصفة
النبي صلى الله عليه وسلم لكنه إذا استغفر وتاب واعترف ولجأ
إلى الله فيترك لأن قوله لا ينتهي إلى حد القتل وما طريقه الأدب
فطوع فاعله بالندم عليه يوجب الكف عنه **ونزلت**
أيضا مسألة استفتى فيها بعض قضاة الأندلس شيخنا القاضي
أبا محمد بن منصور رحمه الله في رجل تنقصه آخر بشيء فقال له
إنما تريد نقصي بقولك وأنا بشر وجميع البشر يلحقهم النقص
حتى النبي صلى الله عليه وسلم فأفتاه بإطالة سجنه وإيجاع
أدبه إذ لم يقصد السب وكان بعض فقهاء الأندلس أفتى بقتله

فصل

الوجه السادس أن يقول القائل ذلك حاكيا عن غيره وآثرا له عن
سواه فهذا ينظر في صورة حكايته وقرينة مقالته ويختلف الحكم
باختلاف ذلك على أربعة وجوه الوجوب والندب والكراهة والتحريم
فإن كان أخبر به على وجه الشهادة والتعريف بقائله والإنكار



والإعلام بقوله والتنفير منه والتجريح له فهذا مما ينبغي امتثاله
ويجب فعله وكذلك إن حكاه في كتاب أو في مجلس على طريق
الرد له والنقض على قائله والفتيا بما يلزمه وهذا منه ما يجب
ومنه ما يستحب بحسب حالات الحاكي لذلك والمحكي عنه فإن
كان القائل لذلك ممن تصدى لأن يؤخذ عنه العلم أو رواية الحديث
أو يقطع بحكمه أو شهادته أو فتياه في الحقوق وجب على سامعه
الإشادة بما سمع منه والتنفير للناس عنه والشهادة عليه بما
قاله ووجب على من بلغه ذلك من أئمة المسلمين إنكاره وبيان
كفره وفساد قوله لقطع ضرره عن المسلمين وقياما بحق سيد المرسلين
وكذلك إن كان ممن يعظ العامة أو يؤدب الصبيان فإن من هذه
سريرته لا يؤمن على إلقاء ذلك في قلوبهم فيتأكد في هؤلاء الإيجاب
لحق النبي عليه السلام ولحق شريعته وإن لم يكن القائل بهذه
السبيل فالقيام بحق النبي صلى الله عليه وسلم واجب وحماية
عرضه متعين ونصرته عن الأذى حيا وميتا مستحق على كل
مؤمن لكنه إذا قام بهذا من ظهر به الحق وفصلت به القضية
وبان به الأمر سقط عن الباقين الفرض وبقي الاستحباب في تكثير
الشهادة عليه وعضد التحذير منه وقد أجمع السلف على بيان
حال المتهم في الحديث فكيف بمثل هذا وقد سئل أبو محمد بن أبي زيد
عن الشاهد يسمع مثل هذا في حق الله تعالى أيسعه ألا يؤدي شهادته
قال إن رجا نفوذ الحكم بشهادته فليشهد وكذلك إن علم أن الحاكم لا يرى
القتل بما شهد به ويرى الاستتابة والأدب فليشهد ويلزمه وأما
الإباحة لحكاية قوله لغير هذين المقصدين فلا أرى لها مدخلا في
الباب فليس التفكه بعرض النبي صلى الله عليه وسلم والتمضمض بسوء



ذكره لأحد لا ذاكراً ولا آثراً لغير غرض شرعي بمباح وأما
الأغراض المتقدمة فمتردد بين الإيجاب والاستحباب وقد
حكى الله تعالى مقالات المفترين عليه وعلى رسله في كتابه
على وجه الإنكار لقولهم والتحذير من كفرهم والوعيد
عليه والرد عليهم بما تلاه علينا في محكم كتابه
وكذلك وقع من أمثاله في أحاديث النبي صلى الله عليه
وسلم على الوجوه المتقدمة وأجمع السلف والخلف
من أئمة الهدى على حكاية مقالات الكفرة والملحدين في كتبهم
ومجالسهم ليبينوها للناس وينقضوا شبهها عليهم وإن
كان وقع لأحمد بن حنبل إنكار لبعض هذا على الحارث بن أسد
فقد صنع أحمد مثله في رده على الجهمية والقائلين بالمخلوق
هذه الوجوه السائغة الحكاية عنها فأما ذكرها على
غير هذا من حكاية سبه والإزراء بمنصبه على وجه
الحكايات والأسمار والطرف وأحاديث الناس ومقالاتهم
في الغث والسمين ومضاحك المجان ونوادر السخفاء والخوض
في قيل وقال وما لا يعني فهذا كله ممنوع وبعضه
أشد في المنع والعقوبة من بعض فما كان من قائله الحاكي
له على غير قصد أو معرفة بمقدار ما حكاه أو لم تكن
عادته أو لم يكن الكلام من البشاعة حيث هو ولم يظهر
على حاكيه استحسانه واستصوابه زجر عن ذلك ونهي
عن العودة إليه وإن قوم ببعض الأدب فهو مستوجب
له وإن كان لفظه من البشاعة حيث هو كان الأدب أشد وقد
حكي أن رجلاً سأل مالكاً عمن يقول القرآن مخلوق فقال مالك



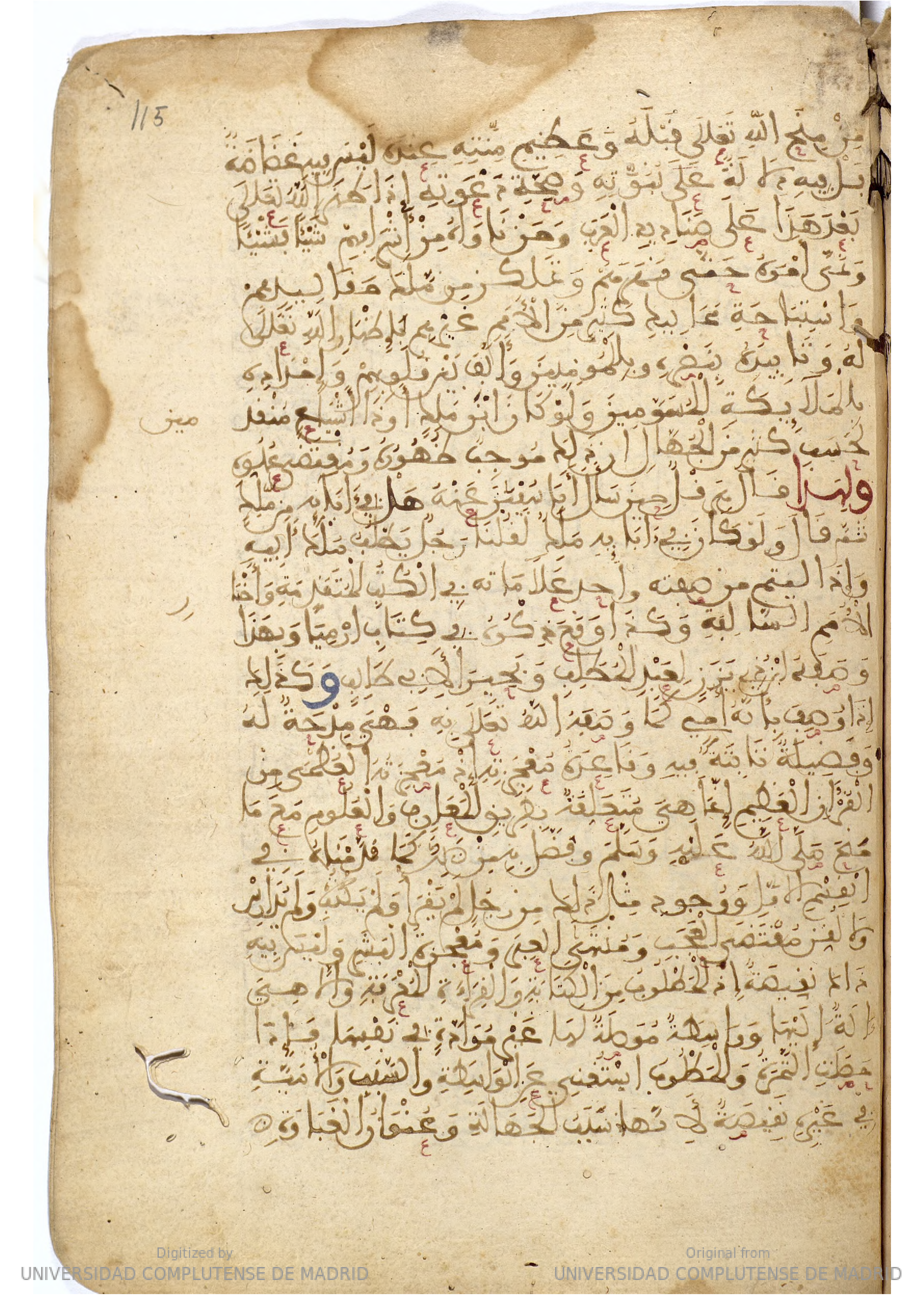
كافر بالقتل وقال إنما حكيته عن غيري فقال مالك إنما سمعته
منه وهذا من مالك رحمه الله على طريق الزجر والتغليظ بدليل
أنه لم يقتله وإن اتهم هذا الحاكي فيما حكاه أنه اختلقه
ونسبه إلى غيره أو كانت تلك عادة له أو ظهر استحسانه
لذلك أو كان مولعا بمثله والاستخفاف له أو التحفظ لمثله
وطلبه أو رواية أشعار هجوه عليه السلام وسبه فحكم
هذا حكم الساب نفسه يؤاخذ بقوله ولا تنفعه نسبته
إلى غيره فيبادر بقتله ويعجل إلى الهاوية أمه وقد قال
أبو عبيد القاسم بن سلام فيمن حفظ شطر بيت مما هجي به النبي
عليه السلام فهو كفر وقد ذكر بعض من ألف في الإجماع
إجماع المسلمين على تحريم رواية ما هجي به النبي صلى الله عليه
وسلم وكتابته وقراءته وتركه متى وجد دون محو ورحم
الله أسلافنا المتقين المتحرزين لدينهم فقد أسقطوا من أحاديث
المغازي والسير ما كان هذا سبيله وتركوا روايته إلا أشياء
ذكروها يسيرة وغير مستبشعة على نحو الوجوه الأول ليروا
نقمة الله من قائلها وأخذه المفتري عليه بذنبه وهذا
أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله قد تحرى فيما اضطر
إلى الاستشهاد به من أهاجي أشعار العرب في كتبه فكنى
عن اسم المهجو بوزن اسمه استبراء لدينه وتحفظا من
المشاركة في ذم أحد بروايته أو نشره فكيف بما يتطرق
إلى عرض سيد البشر صلى الله عليه وسلم

فصل

الوجه السابع أن يذكر ما يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم



ويختلف في جوازه عليه وما يطرأ من الأمور البشرية
به ويمكن إضافتها إليه أو يذكر ما امتحن به وصبر
في ذات الله على شدته من مقاساة أعدائه وأذاهم له
ومعرفة ابتداء أحواله وسيرته وما لقيه من بؤس زمنه ومر
عليه من معاناة عيشته كل ذلك على طريق الرواية
ومذاكرة العلم ومعرفة ما صحت منه العصمة للأنبياء وما يجوز
عليهم فهذا فن خارج عن هذه الفنون الستة إذ ليس فيه
غمص ولا نقص ولا إزراء ولا استخفاف لا في ظاهر اللفظ
ولا في مقصد اللافظ ولكن يجب أن يكون الكلام فيه
مع أهل العلم وفهماء طلبة الدين ممن يفهم مقاصده ويحققون فوائده
ويجنب ذلك من عساه لا يفقه أو يخشى به فتنته فقد كره بعض
السلف تعليم النساء سورة يوسف عليه السلام لما انطوت عليه
من تلك القصص لضعف معرفتهن ونقص عقولهن وإدراكهن فقد قال
عليه السلام مخبرا عن نفسه باستئجاره لرعاية الغنم في ابتداء
حاله وقال ما من نبي إلا وقد رعى الغنم وأخبرنا الله بذلك عن
موسى عليه السلام وهذا لا غضاضة فيه جملة واحدة لمن
ذكره على وجهه بخلاف من قصد به الغضاضة والتحقير
بل كانت عادة جميع العرب نعم في ذلك للأنبياء عليهم السلام
حكمة بالغة وتدريج لله تعالى لهم إلى كرامته وتدريب برعايتها
لسياسة أممهم من خليقته بما سبق لهم من الكرامة في الأزل
ومتقدم العلم وكذلك قد ذكر الله تعالى يتمه وعيلته
على طريق المنة عليه والتعريف بكرامته له فذكر الذاكر
لها على وجه تعريف حاله والخبر عن مبتداه والتعجب



من منح الله تعالى قبله وعظيم منته عنده لبشر يستعظمه
بل فيه دلالة له على نبوته وصحة دعوته إذ أظهره الله تعالى
بغير هذا على صناديد العرب ومن ناواه من أشرافهم شيئا فشيئا
ونمى أمره حتى قهرهم وتمكن من ملك مقاليدهم
واستباحة ممالك كثير من الأمم غيرهم بإظهار الله تعالى
له وتأييده بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم وإمداده
بالملائكة المسومين ولو كان ابن ملك أو ذا أشياع متقدمين
لحسب كثير من الجهال أن ذلك موجب ظهوره ومقتضى علوه
ولهذا قال هرقل حين سأل أبا سفيان عنه هل في آبائه من ملك
ثم قال ولو كان في آبائه ملك لقلنا رجل يطلب ملك أبيه
وإذ اليتم من صفته وإحدى علاماته في الكتب المتقدمة وأخبار
الأمم السالفة وكذا وقع ذكره في كتاب أرمياء وبهذا
وصفه ابن ذي يزن لعبد المطلب وبحيرا لأبي طالب وكذلك
إذا وصف بأنه أمي كما وصفه الله تعالى به فهي مدحة له
وفضيلة ثابتة فيه وقاعدة معجزته إذ معجزته العظمى من
القرآن العظيم إنما هي متعلقة بطريق المعارف والعلوم مع ما
منح صلى الله عليه وسلم وفضل به من ذلك كما قدمناه في
القسم الأول ووجود مثل ذلك من رجل لم يقرأ ولم يكتب ولم يدارس
ولا لقن مقتضى العجب ومنتهى العبر ومعجزة البشر وليس في
ذلك نقيصة إذ المطلوب من الكتابة والقراءة المعرفة وإنما هي
آلة لها وواسطة موصلة إليها غير مرادة في نفسها فإذا
حصلت الثمرة والمطلوب استغني عن الواسطة والسبب والأمية
في غيره نقيصة لأنها سبب الجهالة وعنوان الغباوة



فسبحان من باين أمره من أمر غيره وجعل شفاءه فيما به مهلكة
سواه وحياته فيما فيه هلاك من عداه هذا شق قلبه
وإخراج حشوته كان تمام حياته وغاية قوة نفسه وثبات
روعه وهو فيمن سواه منتهى هلاكه وحتم موته وفنائه
وهلم جرا إلى سائر ما روي من أخباره وسيره وتقلله من الدنيا
ومن الملبس والمطعم والمركب وتواضعه ومهنته نفسه في أموره
وخدمته بيته زهدا ورغبة عن الدنيا وتسويته بين حقيرها
وخطيرها لسرعة فناء أمورها وتقلب أحوالها كل هذا من
فضائله ومآثره وشرفه كما ذكرناه فمن أورد شيئا منها مورده
وقصد بها مقصده كان حسنا ومن أورد ذلك على غير وجهه
وعلم منه بذلك سوء قصده لحق بالفصول التي قدمناها وكذلك
ما ورد من أخباره عليه السلام وأخبار سائر الأنبياء عليهم السلام
في الأحاديث مما في ظاهره إشكال يقتضي أمورا لا تليق بهم
بحال ويحتاج إلى تأويل وتردد احتمال فلا يجب أن يتحدث منها إلا
بالصحيح ولا يروى منها إلا المعلوم الثابت ورحم الله مالكا
فلقد كره التحدث بمثل ذلك من الأحاديث الموهمة للتشبيه والمشكلة
المعنى وقال ما يدعو الناس إلى التحدث بمثل هذا فقيل له إن ابن
عجلان يحدث بها فقال لم يكن من الفقهاء وليت الناس وافقوه
رحمه الله على ترك الحديث بها وساعدوه على طيها فأكثرها
ليس تحته عمل وقد حكي عن جماعة من السلف بل عنهم على
الجملة أنهم كانوا يكرهون الكلام فيما ليس تحته عمل والنبي عليه
السلام أوردها على قوم عرب يفهمون كلام العرب على وجهه
وتصرفاتهم في حقيقته ومجازه واستعارته وبليغه وإيجازه

الروع بضم الراء القلب


لم تكن في حقهم مشكلة ثم جاء من غلبت عليه العجمة وداخلته
الأمية فلا يكاد يفهم من مقاصد العرب إلا نصها وصريحها ولا
يتحقق إشاراتها إلى غرض الإيجاز ووحيها وتبليغها وتلويحها
فتفرقوا في تأويلها أو حملها على ظاهرها شذر مذر فمنهم
من آمن به ومنهم من كفر فأما ما لا يصح من هذه الأحاديث فواجب
ألا يذكر منها شيء في حق الله ولا في حق أنبيائه صلى الله عليهم أجمعين
ولا يتحدث بها ولا يتكلف الكلام على معانيها والصواب
طرحها وترك الشغل بها إلا أن تذكر على وجه التعريف
بأنها ضعيفة المقادير واهية الإسناد وقد أنكر
الأشياخ على أبي بكر بن فورك تكلفه في مشكله الكلام على
أحاديث ضعيفة موضوعة لا أصل لها أو منقولة عن أهل
الكتاب الذين يلبسون الحق بالباطل كان يكفيه طرحها
ويغنيه عن الكلام عليها التنبيه على ضعفها إذ المقصود
بالكلام على مشكل ما فيها إزالة اللبس بها واجتثاثها
من أصلها وطرحها أكشف للبس وأشفى للنفس

فصل

ومما يجب على المتكلم فيما يجوز على النبي صلى الله عليه
وسلم وما لا يجوز والذاكر من حالاته ما قدمناه في الفصل
قبل هذا على طريق المذاكرة والتعليم أن يلتزم في كلامه عند
ذكره عليه السلام وذكر تلك الأحوال الواجب من توقيره
وتعظيمه ويراقب حال لسانه ولا يهمله وتظهر عليه علامات
الأدب عند ذكره فإذا ذكر ما قاساه صلى الله عليه
وسلم من الشدائد ظهر عليه الإشفاق والارتماض والغيظ على



غلى عدوه ومودة أبوه النبي صلى الله عليه وسلم لو قدر عليه
وانفقوا له لو امكنته وإذ اخبر في أبواب العصمة وتكلم
في عامة اغاليه واقواله عليه السلام تحرى أحسن اللفظ
وأدب العبارة ما أمكنه واجتنب تشنيع ذلك وهجر من العبارة
ما يقبح كلفظة الجهل والكذب والمعصية فإذا تكلم في الأقوال قال
هل يجوز عليه الخلف في القول والإخبار بخلاف ما وقع سهوا
أو غلطا أو نحوه من العبارة ويجتنب لفظة الكذب جملة واحدة
وإذا تكلم على العلم قال هل يجوز أن لا يعلم إلا ما علم وهل يمكن
أن لا يكون عنده علم من بعض الأشياء حتى يوحى إليه ولا
يقول بجهل لقبح اللفظ وبشاعته وإذا تكلم في الأفعال قال هل
يجوز منه المخالفة في بعض الأوامر والنواهي ومواقعة الصغائر
فهو أولى وآدب من قوله هل يجوز أن يعصي ربه أو يفعل كذا وكذا
من أنواع المعاصي فهذا من حق توقيره عليه السلام وما يجب له من
تعزير وإعظام صلى الله عليه وسلم وقد رأيت بعض العلماء
لم يتحفظ من هذا فقبح منه ولم أستصوب عبارته فيه ووجدت بعض
الجائرين قوّله لأجل ترك تحفظه في العبارة ما لم يقله وشنع عليه
بما يأباه ويكفر قائله وإذا كان مثل هذا بين الناس بين
مستعملا في آدابهم وحسن معاشرتهم وخطابهم فاستعماله
في حقه عليه السلام أوجب والتزامه آكد فجودة العبارة
تقبح الشيء أو تحسنه وتحريرها وتهذيبها يعظم الأمر
أو يهونه ولهذا قال عليه السلام إن من البيان لسحرا
فأما ما ورد على جهة النفي عنه والتنزيه له فلا حرج في
تسريح العبارة وتصريحها فيه كقوله لا يجوز عليه الكذب جملة

وكذا اثبات ان الكلام بنوع من التجوز والحكم على حال الذاكر مع هذا
يجب ظهور توقيره وتعظيمه وتعظيم ربه عند ذكره مجردا فكيف
عند مثل هذا وقد كان السلف تظهر عليهم حالات شديدة
عند مجرد ذكره كما قدمناه في القسم الثاني وكان بعضهم يلتزم
مثل ذلك عند تلاوة آي من القرآن حكى الله فيها مقال عداه ومن
كفر بآياته وافترى عليه الكذب فكان يخفض بها صوته اعظاما
لربه واجلالا له واشفاقا من التشبه بمن كفر به والله الموفق للصواب

الباب الثاني
في حكم سابه وشانيه ومتنقصه ومؤذيه وعقوبته وذكر استتابته ووراثته

قد قدمنا ما هو سب واذى في حقه عليه السلام وذكرنا
اجماع العلماء على قتل فاعل ذلك وقائله او تخيير الامام في قتله
او صلبه على ما ذكرناه وقررنا الحجج عليه وبعد فاعلم
ان مشهور مذهب مالك واصحابه وقول السلف وجمهور العلماء قتله
حدا لا كفرا ان اظهر التوبة منه ولهذا لا تقبل عندهم توبته ولا تنفعه
استقالته ولا فيئته كما قدمناه قبل وحكمه حكم الزنديق
ومسر الكفر في هذا القول وسواء كانت توبته على هذا بعد القدرة
عليه والشهادة على قوله او جاء تائبا من قبل نفسه لانه حد
وجب لا تسقطه التوبة كسائر الحدود قال الشيخ ابو
الحسن القابسي رحمه الله اذا اقر بالسب وتاب منه واظهر التوبة
قتل بالسب لانه هو حده وقال ابو محمد بن ابي زيد مثله واما ما
بينه وبين الله تعالى فتوبته تنفعه وقال ابن سحنون من شتم النبي
صلى الله عليه وسلم من الموحدين ثم تاب عن ذلك لم تزل توبته عنه



أو قتل وكذلك اختلف في الزنديق إذا جاء تائبا فحكى القاضي
أبو الحسن بن القصار في ذلك قولين قال من شيوخنا من قال أقتله بإقراره
لأنه كان يقدر على ستر نفسه فلما اعترف خفنا أنه خشي الظهور
عليه فبادر لذلك ومنهم من قال أقبل توبته لأني أستدل على
صحتها بمجيئه فكأنا وقفنا على باطنه بخلاف من أسرته البينة
قال ابن عياض وهذا قول أصبغ ومسألة ساب النبي صلى الله عليه
وسلم أقوى لا يتصور فيها الخلاف على الأصل المتقدم لأنه
حق متعلق للنبي صلى الله عليه وسلم ولأمته بسببه لا تسقطه
التوبة كسائر حقوق الآدميين والزنديق إذا تاب بعد القدرة
عليه فعند مالك والليث وإسحاق وأحمد لا تقبل توبته وعند
الشافعي تقبل واختلف فيه عن أبي حنيفة وأبي يوسف وحكى
ابن المنذر عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه يستتاب قال محمد
ابن سحنون ولم يزل القتل عن المسلم بالتوبة من سبه عليه السلام
لأنه لم ينتقل من دين إلى غيره وإنما فعل شيئا حده عندنا القتل
لا عفو فيه لأحد كالزنديق لأنه لم ينتقل من ظاهر إلى ظاهر
وقال القاضي أبو محمد بن نصر محتجا لسقوط اعتبار توبته
والفرق بينه وبين من سب الله تعالى على مشهور القول باستتابته
أن النبي صلى الله عليه وسلم بشر والبشر جنس تلحقهم
المعرة إلا من أكرمه الله بنبوته والباري تعالى منزه عن جميع
المعايب قطعا وليس من جنس تلحق المعرة بجنسه وليس سبه
عليه السلام كالارتداد المقبول فيه التوبة لأن الارتداد معنى
ينفرد به المرتد لا حق فيه لغيره من الآدميين فقبلت توبته
ومن سب النبي صلى الله عليه وسلم تعلق فيه حق لآدمي

فكان ك



فكان كالمرتد يقتل حين ارتد او يقذف فان توبته لا تسقط
عنه حد القتل والقذف وايضا فان توبة المرتد اذا قبلت
لا تسقط ذنوبه من زنا وسرقة وغيرها ولم يقتل ساب النبي صلى
الله عليه وسلم لكفره لكن لمعنى يرجع الى تعظيم حرمته
وزوال المعرة به وذلك لا تسقطه التوبة قال القاضي ابو الفضل
يريد والله اعلم لان سبه لم يكن بكلمة تقتضي الكفر ولكن
بمعنى الازراء والاستخفاف او لان بتوبته واظهار انابته ارتفع
عنه اسم الكفر ظاهرا والله اعلم بسريرته وبقي حكم السب
عليه وقال ابو محمد ابن ابي زيد رحمه الله من سب النبي ثم ارتد
عن الاسلام قتل ولم يستتب لان السب من حقوق الادميين
التي لا تسقط عن المرتد وكلام شيوخنا هؤلاء مبني على
القول بقتله حدا لا كفرا وهو يحتاج الى تفصيل واما على رواية
الوليد بن مسلم عن مالك ومن وافقه على ذلك ممن ذكرناه وقال به
من اهل العلم فقد صرحوا انه ردة قالوا ويستتاب منها فان تاب
نكل وان ابى قتل فحكم له بحكم المرتد مطلقا في هذا الوجه والوجه
الاول اشهر واظهر لما قدمناه ونحن نبسط الكلام فيه فنقول
من لم يره ردة فهو يوجب القتل فيه حدا وانما نقول ذلك مع
فصلين اما مع انكاره ما شهد به عليه واظهاره الاقلاع والتوبة
عنه فنقتله حدا لثبات كلمة الكفر عليه في حق النبي صلى
الله عليه وسلم وتحقيره ما عظم الله من حقه واجرينا حكمه في
ميراثه وغير ذلك حكم الزنديق اذا ظهر عليه وانكر او تاب فان
قيل فكيف تثبتون عليه الكفر ويشهد عليه بكلمة الكفر ولا تحكمون
عليه بحكمه من الاستتابة وتوابعها قلنا نحن وان اثبتنا



له حكم الكافر في القتل ولا توضع عليه جزية لإقراره بالتو
والنبوة وإنكاره ما شهد به عليه أو زعمه أن ذلك كان
منه وهلا ومعصية وأنه مقلع عنه نادم عليه
ولا يمتنع إثبات بعض أحكام الكفر على بعض الأشخاص
وإن لم يثبت له خصائصه كقتل تارك الصلاة وأما من علم
أنه سبه معتقدا لاستحلاله فلا شك في كفره بذلك وكذلك
إن كان سبه في نفسه كفرا كتكذيبه أو تكفيره ونحوه
فهذا مما لا إشكال فيه ويقتل وإن تاب منه لأنا لا نقبل
توبته ونقتله بعد التوبة حدا لقوله ومتقدم كفره
وأمره بعد إلى الله تعالى المطلع على صحة إقلاعه العالم
بسره وكذلك من لم يظهر التوبة واعترف بما شهد به عليه
وصمم عليه فهذا كافر بقوله وباستحلاله هتك حرمة
الله تعالى وحرمة نبيه صلى الله عليه وسلم يقتل كافرا بلا
خلاف فعلى هذه التفصيلات خذ كلام العلماء ونزل
مختلف عباراتهم في الاحتجاج عليها وأجر اختلافهم في الموارثة
وغيرها على ترتيبها تتضح لك مقاصدهم إن شاء الله

فصل

إذا قلنا بالاستتابة حيث تصح فالاختلاف فيها على الاختلاف
في توبة المرتد إذ لا فرق وقد اختلف السلف في وجوبها
وصورتها ومدتها فذهب جمهور أهل العلم إلى أن المرتد
يستتاب وحكى ابن القصار أنه إجماع من الصحابة على تصويب
قول عمر في الاستتابة ولم ينكره واحد منهم وهو قول
عثمان وعلي وابن مسعود رضي الله عنهم وبه قال عطاء بن

ابن ابي رباح والنخعي والثوري ومالك واصحابه والاوزاعي
والشافعي واحمد واسحاق واصحاب الراي وذهب طاوس
وعبيد بن عمير والحسن في احدى الروايتين عنه انه لا يستتاب
وقاله عبد العزيز بن ابي سلمة وذكره عن معاذ وانكره
سحنون عن معاذ وحكاه الطحاوي عن ابي يوسف وهو قول
اهل الظاهر قالوا وتنفعه توبته عند الله ولكن
لا ندرا القتل عنه لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه
وحكى ابن القصار عن عطا ان كان مولودا في الاسلام لم يستتب
ويستتاب الاسلامي وجمهور العلماء على ان المرتد والمرتدة
في ذلك سوا وروي عن علي لا تقتل المرتدة وتسترق وقاله
عطا وقتادة وروي عن ابن عباس لا تقتل النسا في الردة
وبه قال ابو حنيفة قال مالك والحر والعبد والذكر والانثى
في ذلك سوا واما مدتها فمذهب الجمهور وروي عن عمر
رضي الله عنه انه يستتاب ثلاثة ايام يحبس فيها وقد
اختلف فيه عن عمر وهو احد قولي الشافعي وقول احمد
واسحاق واستحسنه مالك وقال لا ياتي الاستظهار الا
بخير وليس عليه جماعة الناس قال الشيخ ابو محمد
ابن ابي زيد يريد في الاستينا ثلاثا وقال مالك ايضا الذي
اخذ به في المرتد قول عمر يحبس ثلاثة ايام ويعرض عليه كل
يوم فان تاب والا قتل وقال ابو الحسن بن القصار في
تاخيره ثلاثا روايتان عن مالك هل ذلك واجب او مستحب واستحسن
الاستتابة والاستينا ثلاثا اصحاب الراي وروي عن
ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه استتاب امراة فلم تتب

الاستتابة



وقتلها وقاله الشافعي مرة وقال ان لم يتب قتل مكانه
واستحسنه المزني وقال الزهري يدعا الى الاسلام ثلاث مرات
فان ابى قتل وروي عن علي يستتاب شهرين وقال النخعي
يستتاب ابدا وبه اخذ الثوري ما رجيت توبته وحكى
ابن القصار عن ابي حنيفة انه يستتاب ثلاث مرات في
ثلاثة ايام او ثلاث جمع كل يوم او جمعة مرة وفي كتاب
محمد عن ابن القاسم يدعا المرتد الى الاسلام ثلاث مرات فان ابى
ضربت عنقه واختلف على هذا هل يهدد او يشدد عليه
ايام الاستتابة ليتوب ام لا فقال مالك ما علمت في الاستتابة
تخويفا ولا تعطيشا ويوتى من الطعام بما لا يضره وقال
اصبغ يخوف ايام الاستتابة بالقتل ويعرض عليه الاسلام
وفي كتاب ابي الحسن الطابثي يوعظ في تلك الايام
ويذكر بالجنة ويخوف بالنار قال اصبغ واي المواضع حبس
فيها من السجون مع الناس او وحده اذا استوثق منه سواء ويوقف
ماله اذا خيف ان يتلفه على المسلمين ويطعم منه ويسقى
وكذلك يستتاب ابدا كلما رجع وارتد وقد استتاب النبي
صلى الله عليه وسلم نبهان الذي ارتد اربع مرات او خمسا
قال ابن وهب عن مالك يستتاب ابدا كلما رجع وهو قول
الشافعي واحمد وقاله ابن القاسم وقال اسحاق يقتل في الرابعة
وقال اصحاب الراي ان لم يتب في الرابعة قتل دون استتابة وان
تاب ضرب ضربا وجيعا ولم يخرج من السجن حتى يظهر عليه
خشوع التوبة قال ابن المنذر ولا نعلم احدا اوجب على
المرتد في المرة الاولى ادبا اذا رجع وهو على مذهب مالك

ملم والشافعي والكوفي

فصل

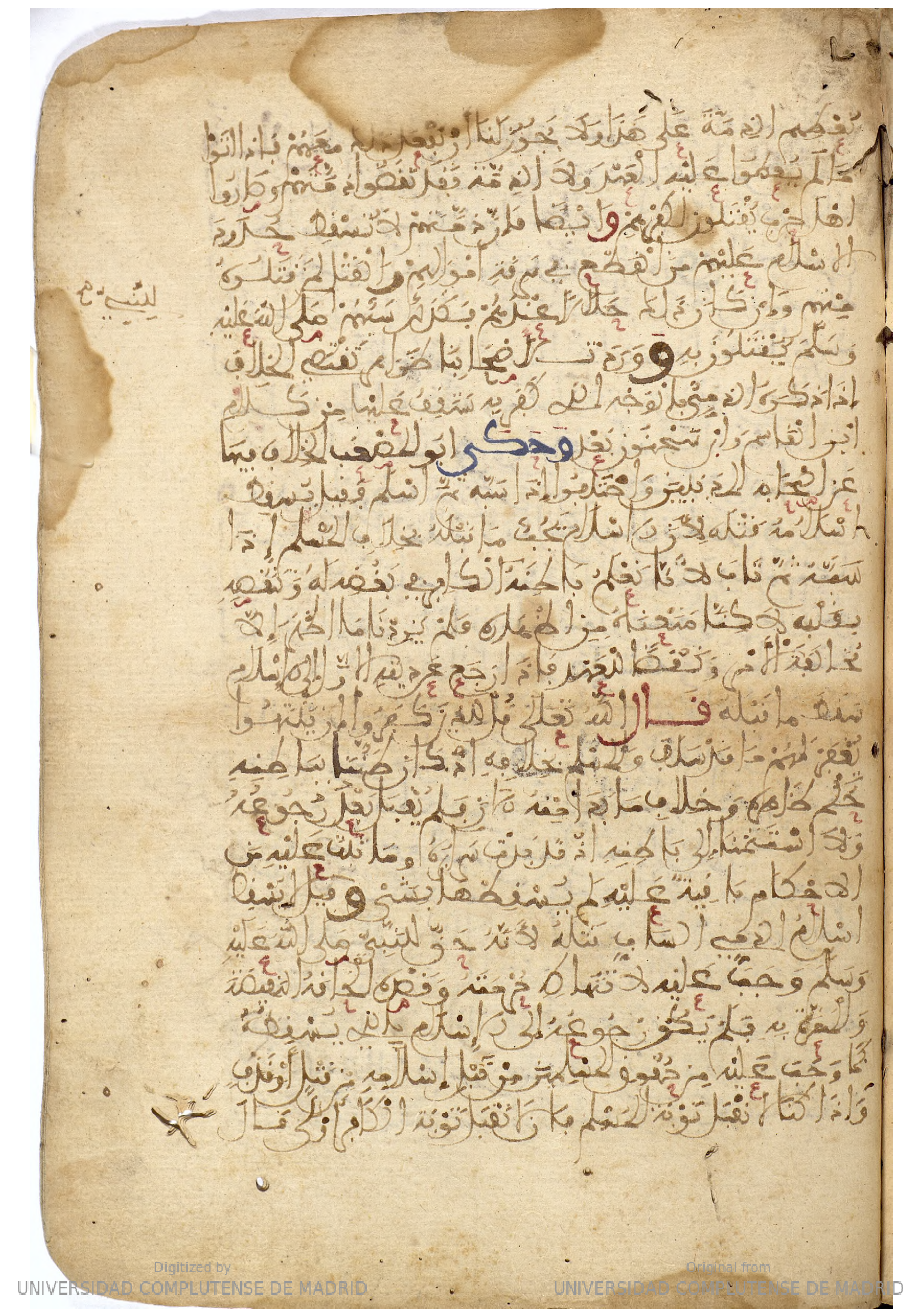
هذا حكم من ثبت عليه ذلك بما يجب ثبوته من اقرار
أو عدول لم يدفع فيهم فاما من لم تتم الشهادة عليه بما
شهد عليه الواحد او اللفيف من الناس او ثبت قوله لكن
احتمل ولم يكن صريحا وكذلك ان تاب على القول بقبول توبته
فهذا يدرأ عنه القتل ويتسلط عليه اجتهاد الامام بقدر
شهرة حاله وقوة الشهادة عليه وضعفها وكثرة السماع
عنه وصورة حاله من التهمة في الدين والنبز بالسفه
والمجون فمن قوي امره اذاقه من شديد النكال من التضييق
في السجن والشد في القيود الى الغاية التي هي منتهى طاقته
مما لا يمنعه القيام لضرورته ولا يقعده عن صلاته وهو حكم
كل من وجب عليه القتل لكن وقف عن قتله لمعنى اوجبه
وتربص به لاشكال وعائق اقتضاه امره وحالات الشدة
في نكاله تختلف بحسب اختلاف حاله وقد روى الوليد
عن مالك والاوزاعي انها ردة واذا تاب نكل ولمالك
في العتبية وكتاب محمد من رواية اشهب اذا تاب المرتد
فلا عقوبة عليه وقاله سحنون وافتى ابو عبد الله بن
عتاب فيمن سب النبي عليه السلام فشهد عليه شاهدان
عدل احدهما بالادب الموجع والتنكيل والسجن الطويل حتى
تظهر توبته وقال القابسي في مثل هذا ومن كان اقصى امره
القتل فعاق عائق اشكال في القتل لم ينبغ ان يطلق من السجن
ويستطال سجنه ولو كان فيه من المدة ما عسى ان يقيم



ويحال عليه من السنة ما يقتضيه وقال في مسئلة ممن اشكل امره يشد
في القيود شدا ويضيق عليه في السجن حتى ينظر فيما يتعقبه
وقال في مسئلة اخرى مثلها وقد تهم اقواله بالالحاد بالامر ان وضح
في الادب بالسوط والسجن نكالا للسفهاء ويعاقب عقوبة
شديدة فاما ان لم يشهد عليه سوى شاهد فاثبت من
عداوتهما او جرحتهما ما اسقطهما عنه ولم يسمع ذلك من
غيرهما فامره اخف لسقوط الحكم عنه وكانه لم يشهد عليه
سوى شاهد فاثبت من عداوتهما او جرحتهما ما اسقطهما عنه
ولم يسمع ذلك من غيرهما فامره اخف لسقوط الحكم عنه
وكانه لم يشهد عليه الا ان يكون ممن يليق به ذلك ويكون
الشاهدان من اهل التبريز فاسقطهما بعداوة فهو وان لم ينفذ
الحكم عليه بشهادتهما فلا يدفع الظن صدقهما وللحاكم هنا
في تنكيله موضع للاجتهاد والله ولي الارشاد

فصل

هذا حكم المسلم فاما الذمي اذا صرح بسبه او عرض او
استخف بقدره او وصفه بغير الوجه الذي كفر به فلا
خلاف عندنا في قتله ان لم يسلم لانا لم نعطه الذمة
او العهد على هذا وهو قول عامة العلماء الا ابا حنيفة
والثوري واتباعهما من اهل الكوفة فانهم قالوا لا يقتل ما
هو عليه من الشرك اعظم ولكن يؤدب ويعزر واستدل
بعض شيوخنا على قتله بقوله تعالى وان نكثوا ايمانهم من
بعد عهدهم وطعنوا في دينكم الاية ويستدل ايضا عليه
بقتل النبي ابن الاشرف واشباهه ولانا لم نعاهدهم ولم

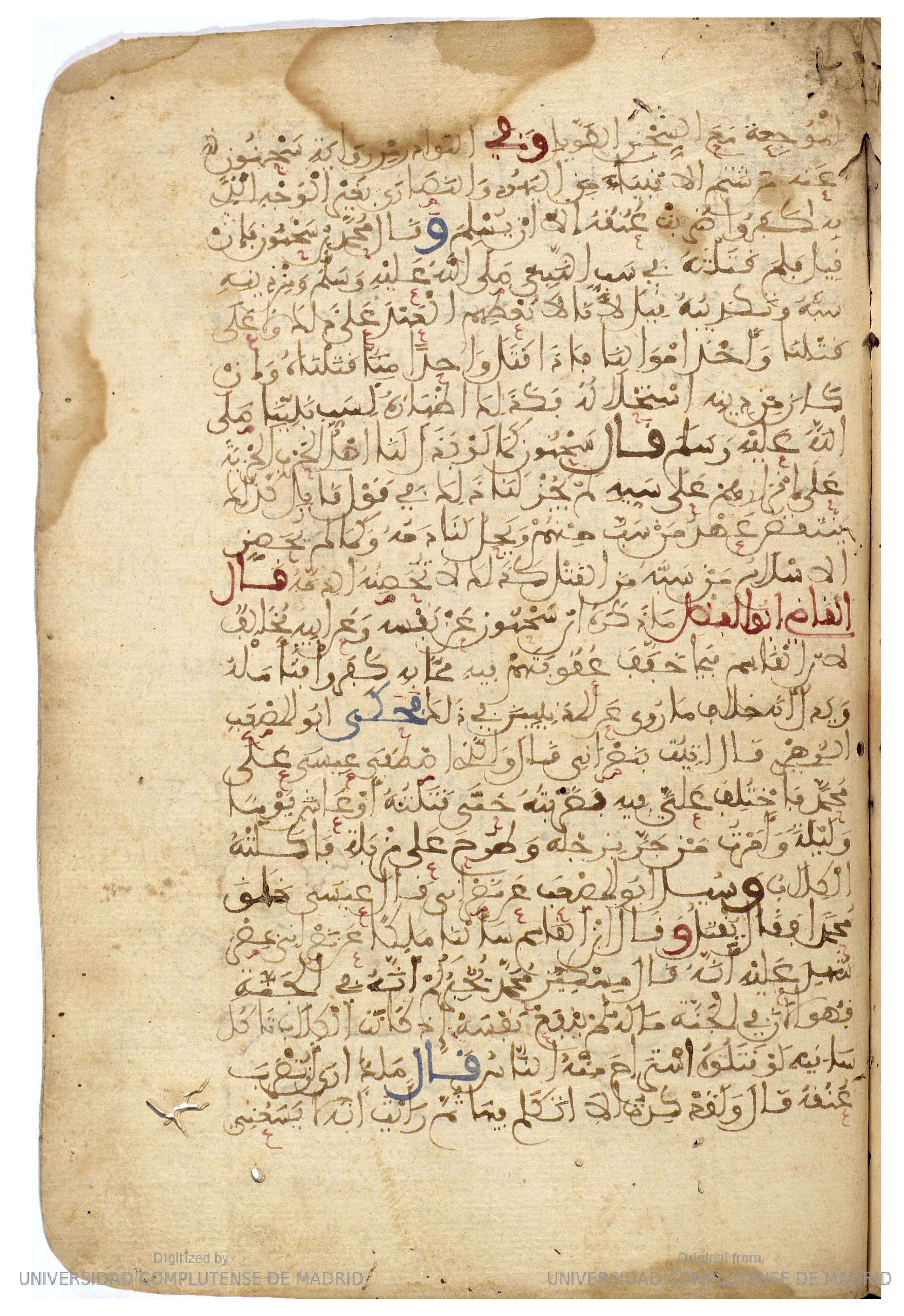


نعطهم الذمة على هذا ولا يجوز لنا أن نفعل ذلك معهم فان اتوا
ما لم يعطوا عليه العهد ولا الذمة فقد نقضوا ذمتهم وصاروا
اهل حرب يقتلون لكفرهم وايضا فان ذمتهم لا تسقط حدود
الاسلام عنهم من القطع في سرقة اموالهم والقتل لمن قتلوه
منهم وان كان ذلك حلالا عندهم فكذلك سبهم صلى الله عليه
وسلم يقتلون به ووردت لاصحابنا ظواهر تقتضي الخلاف
اذا ذكره الذمي بالوجه الذي كفر به ستقف عليها من كلام
ابن القاسم وابن سحنون بعد وحكى ابو المصعب الخلاف فيها
عن اصحابه المدنيين واختلفوا اذا سبه ثم اسلم فقيل يسقط
اسلامه قتله لان الاسلام يجب ما قبله بخلاف المسلم اذا
سبه ثم تاب لانا نعلم باطنه الكافر في بغضه له وتنقصه
بقلبه لكنا منعناه من اظهاره فلم يزدنا ما اظهره الا
مخالفة للامر ونقضا للعهد فاذا رجع عن دينه الاول الى الاسلام
سقط ما قبله قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا
يغفر لهم ما قد سلف والمسلم بخلافه اذ كان ظننا بباطنه
حكم ظاهره وخلاف ما بدا منه الآن فلم نقبل بعد رجوعه
ولا استنمنا الى باطنه اذ قد بدت سرائره وما ثبت عليه من
الاحكام باقية عليه لم يسقطها شيء وقيل لا يسقط
اسلام الذمي الساب قتله لانه حق للنبي صلى الله عليه
وسلم وجب عليه لانتهاكه حرمته وقصده الحاق النقيصة
والمعرة به فلم يكن رجوعه الى الاسلام بالذي يسقطه
كما وجب عليه من حقوق المسلمين من قبل اسلامه من قتل او قذف
واذا كنا لا نقبل توبة المسلم فان لا نقبل توبة الكافر اولى قال

للنبي ح



قال مالك في كتاب ابن حبيب والمبسوط وقاله ابن القاسم وابن
الماجشون وابن عبد الحكم واصبغ فيمن شتم نبيا من اهل الذمة
او احدا من الانبياء عليهم السلام قتل الا ان يسلم وقاله
ابن القاسم في العتبية وعن محمد بن سحنون وقال سحنون
واصبغ لا يقال له اسلم ولا لا تسلم ولكن ان اسلم فذلك
له توبة وفي كتاب محمد اخبرنا اصحاب مالك انه قال من سب
رسول الله صلى الله عليه وسلم او غيره من النبيين من مسلم او
كافر قتل ولم يستتب وروي لنا عن مالك الا ان يسلم الكافر
وقد روى ابن وهب عن ابن عمر رضي الله عنه ان راهبا تناول
النبي عليه السلام فقال ابن عمر فهلا قتلتموه وروى
عيسى عن ابن القاسم في ذمي قال ان محمدا لم يرسل الينا
انما ارسل اليكم وانما نبينا موسى او عيسى ونحو هذا فلا شيء
عليهم لان الله تعالى اقرهم على مثله واما ان سبه
فقال ليس بنبي او لم يرسل او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شيء
تقوله ونحو هذا فيقتل قال ابن القاسم واذا قال
النصراني ديننا خير من دينكم انما دينكم دين الحمير ونحو هذا
من القبيح او سمع المؤذن يقول اشهد ان محمدا رسول الله
فقال كذلك يعطيكم الله ففي هذا الادب الموجع والسجن
الطويل قال واما ان شتم النبي صلى الله عليه وسلم
شتما يعرف به فانه يقتل الا ان يسلم قاله مالك غير مرة ولم
يقل يستتاب قال ابن القاسم ومحمل قوله عندي ان اسلم
طائعا وقال ابن سحنون في سؤالات سليمان بن سالم في اليهودي
يقول للمؤذن اذا تشهد كذبت يعاقب العقوبة



الموجهة مع السخر الهويا وفي النوادر من رواية سحنون
عنه من شتم الأنبياء من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي
به كفروا ضرب عنقه إلا أن يسلم وقال محمد بن سحنون فإن
قيل فلم قتلته في سب النبي صلى الله عليه وسلم ومن دينه
سبه وتكذيبه قيل لأنا لم نعطهم العهد على ذلك ولا على
قتلنا وأخذ أموالنا فإذا قتل واحدا منا قتلناه وإن
كان من دينه استحلاله فكذلك إظهاره لسب نبينا صلى
الله عليه وسلم قال سحنون كما لو بذل لنا أهل الحرب الجزية
على إقرارهم على سبه لم يجز لنا ذلك في قول قائل كذلك
ينتقض عهد من سب منهم ويحل لنا دمه وكما لم يحصن
الإسلام من سبه من القتل كذلك لا تحصنه الذمة قال
القاضي أبو الفضل ما ذكره ابن سحنون عن نفسه وعن أبيه مخالف
لقول ابن القاسم فيما خفف عقوبتهم فيه مما به كفروا فتأمله
ويدل على أنه خلاف ما روي عن المدنيين في ذلك فحكى أبو المصعب
الزهري قال أتيت بنصراني قال والذي اصطفى عيسى على
محمد فاختلف علي فيه فضربته حتى قتلته أو عاش يوما
وليلة وأمرت من جر برجله وطرح على مزبلة فأكلته
الكلاب وسئل أبو المصعب عن نصراني قال عيسى خلق
محمدا فقال يقتل وقال ابن القاسم سألنا مالكا عن نصراني بمصر
شهد عليه أنه قال مسكين محمد يخبركم أنه في الجنة
فهو الآن في الجنة ماله لم ينفع نفسه إذ كانت الكلاب تأكل
ساقيه لو قتلوه استراح منه الناس قال مالك أرى أن تضرب
عنقه قال ولقد كدت ألا أتكلم فيها ثم رأيت أنه لا يسعني



[illegible] قال ابن كنانة في المبسوطة من شتم النبي صلى الله عليه
وسلم من اليهود والنصارى فللإمام أن يحرقه بالنار وإن
شاء قتله ثم حرق جثته وإن شاء أحرقه بالنار حيا إذا تهافتوا
في سبه ولقد كتب إلى مالك من مصر وذكر مسألة ابن القاسم المتقدمة
قال فأمرني مالك فكتبت بأن يقتل وأن تضرب عنقه فكتبت
ثم قلت يا أبا عبد الله وأكتب ثم يحرق بالنار فقال إنه لحقيق
بذلك وما أولاه به فكتبته بيدي بين يديه فما أنكره ولا عابه
ونفذت الصحيفة بذلك فقتل وحرق وأفتى عبيد الله بن يحيى وابن
لبابة في جماعة سلف أصحابنا الأندلسيين بقتل نصرانية استهلت
بنفي الربوبية ونبوة عيسى لله تعالى وتكذيب محمد صلى الله
عليه وسلم في النبوة وبقبول إسلامها ودرء القتل عنها به
قال غير واحد من المتأخرين منهم القابسي وابن الكاتب قال
أبو القاسم بن الجلاب في كتابه من سب الله ورسوله من مسلم أو كافر
قتل ولا يستتاب وحكى القاضي أبو محمد في الذمي يسب ثم يسلم روايتين
في درء القتل عنه بإسلامه وإنما يسقط عنه بإسلامه حدود
الله تعالى فأما حد القذف فحق للعباد كان ذلك لنبي أو
غيره فأوجب على الذمي إذا قذف النبي صلى الله عليه وسلم ثم
أسلم حد القذف ولكن انظر ماذا يجب عليه هل حد القذف في
حق النبي صلى الله عليه وسلم وهو القتل لزيادة حرمة النبي صلى
الله عليه وسلم على غيره أم هل يسقط القتل بإسلامه ويحد
ثمانين فتأمله

فصل في ميراث من قتل بسب النبي صلى الله عليه وسلم وغسله والصلاة عليه

اختلف العلماء في ميراث من قتل بسب النبي عليه السلام



فذهب سحنون إلى أنه لجماعة المسلمين من سب النبي صلى الله
عليه وسلم كمن شبه كفر الزندقة وقال أصبغ ميراثه لورثته
من المسلمين إن كان مستترا به لهم وإن كان مظهرا له
مستهلا به فميراثه للمسلمين ويقتل على كل حال ولا يستتاب
قال أبو الحسن القابسي إن قتل وهو يشهد الشهادة فالحكم في
ميراثه على ما أظهر من إقراره كقضي لورثته وإن قتل حدا
ثبت عليه لعين من اليمين في شيء وكذلك الوارث إن سب
وأظهر التوبة لقتل إذ هو حد وحكمه في ميراثه وسائر
أحكامه حكم الإسلام ولو أقر بالسب وتمادى عليه وأبى
التوبة منه فقتل على ذلك كان كافرا وميراثه للمسلمين
ولا يغسل ولا يصلى عليه ولا يكفن ويستر عورته ويوارى
كما يفعل بالكفار وقول الشيخ أبي الحسن في المجاهر
المتمادي بين لا يمكن الخلاف فيه لأنه كافر مرتد غير
تائب ولا مقلع وهو مثل قول أصبغ وكذلك في كتاب
ابن سحنون في المرتد يتمادى على قوله ومثله لابن القاسم
في العتبية ولجماعة من أصحاب مالك في كتاب ابن حبيب
فيمن أعلن في كفره مثله قال ابن القاسم وحكمه حكم
المرتد لا يرثه ورثته من المسلمين ولا من أهل الدين الذي ارتد
إليهم ولا تجوز وصاياه ولا عتقه وقاله أصبغ قتل على
ذلك أو مات عليه وقال أبو محمد بن أبي زيد وإنما يختلف
في ميراث الزنديق الذي يستهل بالتوبة فلا تقبل منه فأما
المتمادي فلا خلاف أنه لا يورث وقال أبو محمد فيمن سب الله
تعالى ثم مات ولم تعد عليه بينة أو لم تقبل إنه يصلى عليه



وروى أصبغ عن ابن القاسم في كتاب ابن حبيب فيمن كذب
رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أعلن بشتمه ثم يقتل ولا يستتاب
أن ميراثه للمسلمين وقال بقول مالك أن ميراث المرتد للمسلمين
ولا يرثه ورثته ربيعة والشافعي وأبو ثور وابن أبي ليلى واختلف
فيه عن أحمد وقال علي بن أبي طالب وابن مسعود وابن المسيب والحسن
والشعبي وعمر بن عبد العزيز والحكم والأوزاعي والليث وإسحاق
وأبو حنيفة يرثه ورثته من المسلمين وقال بعضهم فيما كسبه
قبل ارتداده وما كسبه في الارتداد فللمسلمين وتفصيل
أبي الحسن في بابه في جوابه حسن بين وهو على رأي أصبغ وخلاف
قول سحنون واختلف قول مالك في ميراث الزنديق يموت
مرة ورثته من المسلمين فلو قامت عليه بينة بعد قتله فأنكرها
أو اعترف ثم لم يظهر التوبة قاله أصبغ ومحمد بن مسلمة وغير
واحد من أصحابه لأنه مظهر للإسلام فإن تكلم أو توبته
وحكمه حكم المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وروى ابن نافع عنه في العتبية وكتاب محمد أن
ميراثه لجماعة المسلمين فإن تاب قبل ذلك وقاله أيضا
جماعة من أصحابه وقاله أشهب والمغيرة وعبد الملك ومحمد
وسحنون وذهب ابن القاسم في العتبية إلى أنه إن اعترف
بما شهد عليه وتاب فقتل فماله لورثته وإن لم يقر حتى قتل
أو مات ورثه ورثته قال وكذلك كل من أسر كفرا فإنهم يتوارثون
بوراثة الإسلام وسئل أبو القاسم بن الكاتب عن الزنديق
يسب النبي عليه السلام فيقتل هل يرثه أهله أو يرثه المسلمون
فأجاب بأنه للمسلمين على جهة الميراث لأنه إنما تورث



من أهل الملتين وهي كلها ثمرة فيهم بمقتضى العهد
هذا معنى قوله واختصاره والله الموفق للصواب وهو
المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم تسليما

الباب الثالث

في حكم من سب الله تعالى وملائكته وأنبياءه وكتبه وآل النبي عليه السلام وأزواجه وصحبه

لا خلاف أن ساب الله من المسلمين كافر حلال الدم
واختلف في استتابته فقال ابن القاسم في المبسوط وفي كتاب
ابن سحنون ومحمد ورواه ابن القاسم عن مالك في كتاب إسحق بن يحيى
من سب الله تعالى من المسلمين قتل ولم يستتب إلا أن يكون
افتراء على الله بارتداده إلى دين دان به وأظهره فيستتاب
وإن لم يظهره لم يستتب وقال في المبسوطة مطرف وعبد
الملك مثله وقال المخزومي ومحمد بن مسلمة وابن أبي حازم لا
يقتل المسلم بالسب حتى يستتاب وكذلك اليهودي والنصراني
فإن تابوا قبل منهم وإن لم يتوبوا قتلوا ولا بد من استتابة
وذلك كله كالردة وهو الذي حكاه القاضي ابن نصر عن المذهب
وأفتى أبو محمد بن أبي زيد فيما حكي عنه في رجل لعن رجلا
ولعن الله فقال إنما أردت أن ألعن الشيطان فزل
لساني فقال يقتل بظاهر كفره ولا يقبل عذره وأما فيما بينه وبين
الله فمعذور واختلف فقهاء قرطبة في مسألة هارون بن
حبيب أخي عبد الملك الفقيه وكان ضيق الصدر كثير
التبرم وكان قد شهد عليه بشهادات منها أنه قال عند



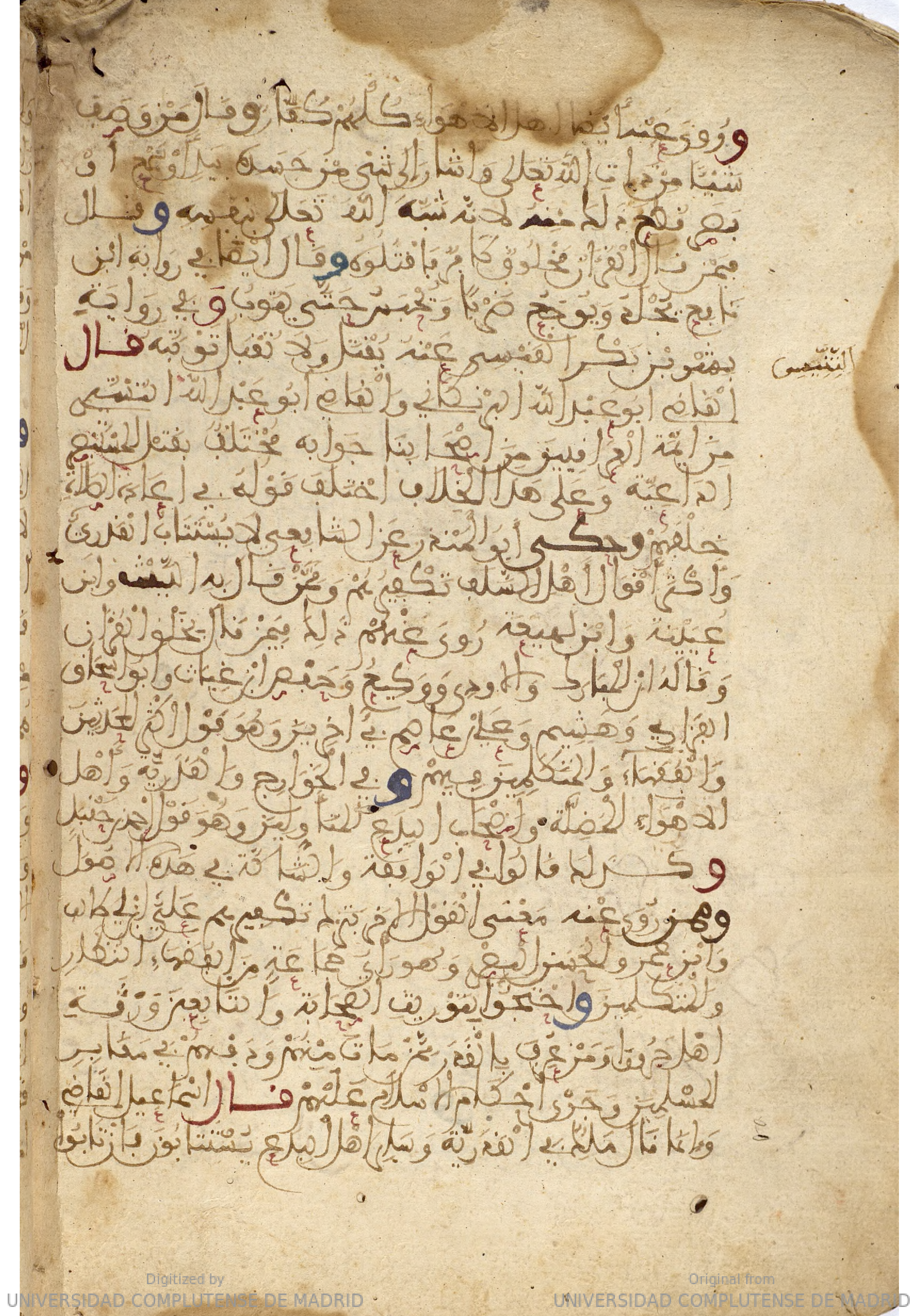
استقلاله من مرضه لقيت في مرضي هذا ما لو قتلت أبا بكر
وعمر لم أستوجب هذا كله فأفتى إبراهيم بن حسين بن خالد
بقتله وأن مضمن قوله تجوير لله تعالى وتظلم منه
والتعريض فيه كالتصريح وأفتى أخوه عبد الملك بن حبيب
وإبراهيم بن حسين بن عاصم وسعيد بن سليمان القاضي بطرح
القتل عنه إلا أن القاضي رأى عليه التثقيل في الحبس والشدة
في الأدب لاحتمال كلامه وصرفه إلى التشكي فوجه من
قال في ساب الله تعالى بالاستتابة أنه كفر وردة محضة لم
يتعلق بها حق لغير الله فأشبه قصد الكفر بغير سب الله
وإظهار الانتقال إلى دين آخر من الأديان المخالفة للإسلام
ووجه ترك استتابته أنه لما ظهر منه ذلك بعد إظهار
الإسلام قبل اتهمناه وظننا أن لسانه لم ينطق به إلا وهو
معتقد له إذ لا يتساهل في هذا أحد فحكم له بحكم الزنديق
ولم تقبل توبته وإذا انتقل من دين إلى آخر وأظهر السب بمعنى
الارتداد فهذا قد أعلم أنه خلع ربقة الإسلام من عنقه
بخلاف الأول المتمسك به وحكم هذا حكم المرتد يستتاب
على مشهور مذاهب أكثر أهل العلم وهو مذهب مالك
وأصحابه على ما بيناه ونذكر الخلاف في فصوله

فصل

وأما من أضاف إلى الله تعالى ما لا يليق به ليس على طريق
السب ولا الردة وقصد الكفر ولكن على طريق التأويل
والاجتهاد والخطأ المفضي إلى الهوى والبدعة من تشبيه أو نعت
بجارحة أو نفي صفة كمال فهذا مما اختلف السلف والخلف في



تكفيرهم فأباه ومنعه. واختلف قول مالك وأصحابه
في ذلك ولم يختلفوا في قتالهم إذ الحق وأنه وأنهم يستتابون
فإن تابوا وإلا قتلوا وإنما اختلفوا في التكفير فمنهم من تأول قول
مالك وأصحابه على القول بتكفيرهم وقتلهم والمبالغة في
عقوبتهم وإطالة سجنهم حتى يظهر إقلاعهم وتستبين
توبتهم كما فعل عمر بصبيغ وهذا قول محمد بن المواز في الخوارج
وعبد الملك بن الماجشون وقول سحنون في جميع أهل الأهواء وبه
فسر قول مالك في الموطأ وما رواه عن عمر بن عبد العزيز وجده
وعمه من قولهم في القدرية يستتابون فإن تابوا وإلا قتلوا
وقال عيسى عن ابن القاسم في أهل الأهواء من الإباضية والقدرية
وشبههم ممن خالف الجماعة من أهل البدع والتحريف لتأويل كتاب
الله يستتابون أظهروا ذلك أو أسروه فإن تابوا وإلا قتلوا وميراثهم
لورثتهم وقال مثله أيضا ابن القاسم في كتاب محمد في أهل القدر
وغيرهم قال واستتابتهم أن يقال لهم اتركوا ما أنتم عليه ومثله
له في المبسوط في الإباضية والقدرية وسائر أهل البدع
قال وهم مسلمون وإنما قتلوا لرأيهم السوء قال وبهذا عمل عمر
ابن عبد العزيز قال ابن القاسم من قال إن الله لم يكلم موسى
تكليما استتيب فإن تاب وإلا قتل وابن حبيب وغيره من أصحابنا
يرى تكفيرهم وتكفير أمثالهم من الخوارج والقدرية والمرجئة
وقد روي أيضا عن سحنون مثله فيمن قال ليس لله كلام أنه كافر
واختلفت الروايات عن مالك بالإطلاق في رواية الشاميين منهم
ومروان بن محمد الطاطري أطلق عليهم الكفر وقد شوور في زواج القدري
فقال لا تزوجه قال الله تعالى ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم



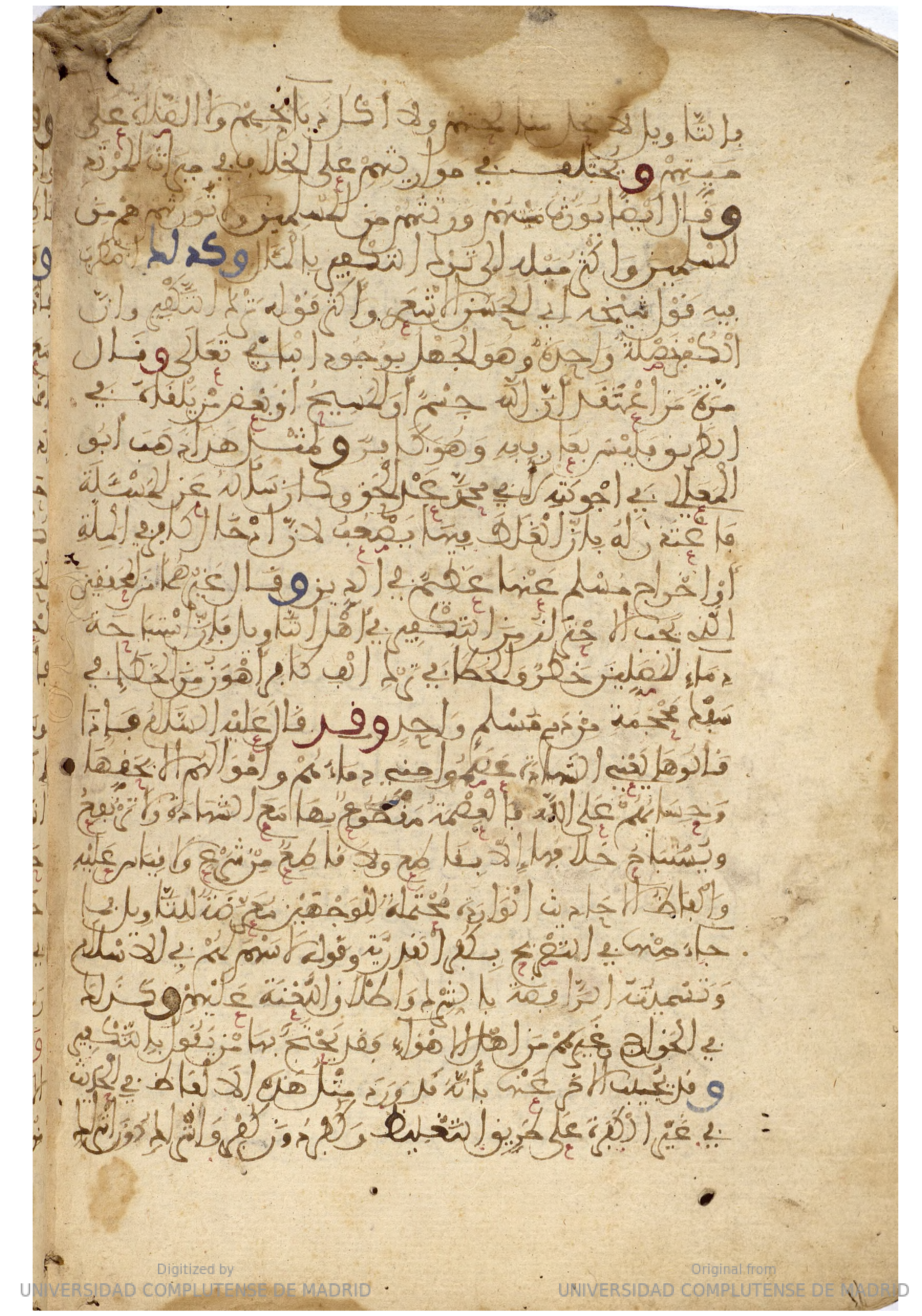
وروي عنه أيضا قال أهل الأهواء كلهم كفار وقال من وصف
شيئا من ذات الله تعالى وأشار إلى شيء من جسده يد أو سمع أو
بصر قطع منه لأنه شبه الله تعالى بنفسه وقال
فيمن قال القرآن مخلوق كافر فاقتلوه وقال أيضا في رواية ابن
نافع يجلد ويوجع ضربا ويحبس حتى يتوب وفي رواية
بشر بن بكر التنيسي عنه يقتل ولا تقبل توبته قال
القاضي أبو عبد الله البرنكاني والقاضي أبو عبد الله التستري
من أئمة العراقيين جوابه مختلف يقتل المستبصر
الداعية وعلى هذا الخلاف اختلف قوله في إعادة الصلاة
خلفهم وحكى ابن المنذر عن الشافعي لا يستتاب القدري
وأكثر أقوال السلف تكفيرهم وممن قال به الليث وابن
عيينة وابن لهيعة روي عنهم ذلك فيمن قال بخلق القرآن
وقاله ابن المبارك والأودي ووكيع وحفص بن غياث وأبو إسحاق
الفزاري وهشيم وعلي بن عاصم في آخرين وهو قول أكثر المحدثين
والفقهاء والمتكلمين فيهم وفي الخوارج والقدرية وأهل
الأهواء المضلة وأصحاب البدع المتأولين وهو قول أحمد بن حنبل
وكذلك قالوا في الواقفة والشاكة في هذه الأصول
وممن روي عنه معنى القول الآخر بترك تكفيرهم علي بن أبي طالب
وابن عمر والحسن البصري وهو رأي جماعة من الفقهاء والنظار
والمتكلمين واحتجوا بتوريث الصحابة والتابعين ورثة
أهل حروراء ومن عرف بالقدر ممن مات منهم ودفنهم في مقابر
المسلمين وجري أحكام الإسلام عليهم قال إسماعيل القاضي
وإنما قال مالك في القدرية وسائر أهل البدع يستتابون فإن تابوا



وإلا قتلوا لأنه من الفساد في الأرض كما قال في المحارب إن
رأى الإمام قتله وإن لم يقتل قتله وفساد المحارب إنما هو في
الأموال ومصالح الدنيا وإن كان قد يدخل أيضا في أمر الدين
من سبيل الحج والجهاد وفساد أهل البدع معظمه على الدين
وقد يدخل في أمر الدنيا بما يلقون بين المسلمين من العداوة والله
الموفق للصواب

فصل في تحقيق القول في إكفار المتأولين

قد ذكرنا مذاهب السلف في إكفار أصحاب البدع والأهواء
المتأولين ممن قال قولا يؤديه مساقه إلى كفر هو إذا وقف عليه
لا يقول بما يؤديه قوله إليه وعلى اختلافهم اختلف
الفقهاء والمتكلمون في ذلك فمنهم من صوب التكفير الذي
قال به الجمهور من السلف ومنهم من أباه ولم ير إخراجهم
من سواد المؤمنين وهو قول أكثر الفقهاء والمتكلمين وقالوا
هم فساق وعصاة ضلال ونورثهم من المسلمين ونحكم لهم بأحكامهم
ولهذا قال سحنون لا إعادة على من صلى خلفهم في وقت
ولا في غيره قال وهو قول جميع أصحاب مالك المغيرة وابن كنانة
وأشهب قال لأنه مسلم وذنبه لم يخرجه من الإسلام واضطرب
الآخرون في ذلك ووقفوا عن القول بالتكفير أو ضده واختلاف
قولي مالك في ذلك وتوقفه عن إعادة الصلاة خلفهم منه
وإلى نحو من هذا ذهب القاضي أبو بكر إمام أهل التحقيق والحق وقال
إنها من المعوصات إذ القوم لم يصرحوا باسم الكفر وإنما قالوا
قولا يؤدي إليه واضطرب قوله في المسألة على نحو اضطراب قول
إمامه مالك بن أنس حتى قال في بعض كلامه إنهم على رأي من كفرهم


بالنار بل لا يخلد منهم ولا أكل بأنخيهم والصلاة على
ميتهم ويختلف في موارثتهم على الخلاف في ميراث المرتد
وقال أيضا يورثون منهم ويورثهم من المسلمين ويورثهم من
المسلمين وأكثر ميله إلى ترك التكفير بالمآل وكذلك اضطرب
فيه قول شيخه أبي الحسن الأشعري وأكثر قوله ترك التكفير وأن
الكفر خصلة واحدة وهو الجهل بوجود الباري تعالى وقال
مرة من اعتقد أن الله جسم أو المسيح أو بعض من يلقاه في
الطرق فليس بعارف به وهو كافر ولمثل هذا ذهب أبو
المعالي في أجوبته لأبي محمد عبد الحق وكان سأله عن المسألة
فاعتذر له بأن الغلط فيها يصعب لأن إدخال كافر في الملة
أو إخراج مسلم عنها عظيم في الدين وقال غيرهما من المحققين
الذي يجب الاحتراز من التكفير في أهل التأويل فإن استباحة
دماء المصلين خطر والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في
سفك محجمة من دم مسلم واحد وقد قال عليه السلام فإذا
قالوها يعني الشهادة عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها
وحسابهم على الله فالعصمة مقطوع بها مع الشهادة ولا ترتفع
ويستباح خلافها إلا بقاطع ولا قاطع من شرع ولا قياس عليه
وألفاظ الأحاديث الواردة محتملة للوجهين معرضة للتأويل فما
جاء منها في التصريح بكفر القدرية وقوله لا سهم لهم في الإسلام
وتسميته الرافضة بالشرك وإطلاق اللعنة عليهم وكذلك
في الخوارج وغيرهم من أهل الأهواء فقد يحتج بها من يقول بالتكفير
وقد يجيب الآخر عنها بأنه قد ورد مثل هذه الألفاظ في الحديث
في غير الكفرة على طريق التغليظ وكفر دون كفر وإشراك دون إشراك

وقد ورد مثله في الروسي وعمو وابو الدرداء والخوارج وغير مخصة
واذا كان يحتمل الامرين فلا يقطع على احدهما الا بدليل
قاطع وقوله في الخوارج هم من شر البرية وهذه صفة الكفار
وقال شر قتيل تحت اديم السماء طوبى لمن قتلهم او قتلوه وقال
فاذا وجدتموهم فاقتلوهم قتل عاد وظاهر هذا الكفر لا سيما
مع تشبيههم بعاد فيحتج به من يرى تكفيرهم فيقول الاخر
انما ذلك من قتلهم لخروجهم على المسلمين وبغيهم عليهم
بدليله من الحديث نفسه يقتلون اهل الاسلام فقتلهم هنا
حد لا كفر وذكر عاد تشبيها للقتل وحله لا للمقتول وليس
كل من حكم بقتله نحكم بكفره ويعارضه بقول خالد في
الحديث دعني اضرب عنقه يا رسول الله فقال لعله يصلي فان
احتجوا بقوله عليه السلام يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم
فاخبر ان الايمان لم يدخل قلوبهم وكذلك قوله صلى الله عليه
وسلم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ثم لا يعودون
اليه حتى يعود السهم الى فوقه وبقوله سبق الفرث والدم يدل على
انه لم يتعلقوا من الاسلام بشيء اجاب الاخر ان معنى لا يجاوز
حناجرهم لا يفهمون معانيه بقلوبهم ولا تنشرح له صدورهم ولا تعمل به
جوارحهم وعارضوهم بقوله ويتمارى في الفوق وهذا يقتضي التشكك
في حاله وان احتجوا بقول ابي سعيد الخدري في هذا الحديث سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة ولم يقل من هذه
وتحري ابي سعيد رضي الله عنه للرواية واتقانه اللفظ لكن اجابهم
الاخرون بان لفظة في لا تقتضي صحة كونهم من غير الامة بخلاف لفظة
من التي هي للتبعيض وكونهم من الامة مع انه قد روي عن ابي ذر وعلي



ولأبي أمامة وغيرهم في الحديث يخرج من أمتي وسيكون من
أمتي وحروف المعاني مشتركة فلا تعويل على إخراجهم من الأمة بمن
ولا على إدخالهم فيها بفي لكن أبا سعيد رحمه الله أجاد ما شاء
في التنبيه الذي نبه عليه وهو مما يدل على سعة فقه الصحابة
وتحقيقهم للمعاني واستنباطهم لها من الألفاظ وتحريرهم لها وتوقيهم
في الرواية هذه المذاهب المعروفة لأهل السنة ولغيرهم من الفرق
فيها مقالات كثيرة مضطربة سخيفة أقربها قول جهم ومحمد
ابن شبيب أن الكفر بالله الجهل به لا يكفر أحد بغير ذلك وقال
أبو الهذيل إن كل متأول كان تأويله تشبيها لله بخلقه وتجويرا
له في فعله وتكذيبا لخبره فهو كافر وكل من أثبت شيئا
قديما لا يقال له الله فهو كافر وقال بعض المتكلمين إن كان
ممن عرف الأصل وبنى عليه وكان فيما هو من أوصاف الله فهو
كافر وإن لم يكن من هذا الباب ففاسق إلا أن يكون ممن لم يعرف
الأصل فهو مخطئ غير كافر وذهب عبيد الله بن الحسن
العنبري إلى تصويب أقوال المجتهدين في أصول الدين فيما كان عرضة
للتأويل وفارق في ذلك فرق الأمة إذ أجمعوا سواه على أن
الحق في أصول الدين في واحد والمخطئ فيه آثم عاص فاسق وإنما
الخلاف في تكفيره وقد حكى الباقلاني مثل قول عبيد الله القاضي أبو بكر
عن داود الأصبهاني قال وحكى قوم عنهما أنهما قالا ذلك
في كل من علم الله من حاله استفراغ الوسع في طلب الحق من
أهل ملتنا أو من غيرهم وقال نحو هذا القول الجاحظ وثمامة
أن كثيرا من العامة والنساء والبله ومقلدة النصارى لا حجة
لله عليهم إذ لم تكن لهم طباع يمكن معها الاستدلال وقد

نحى الغزالي

وقد ذكر العلماء قريبا من هذا المعنى في كتاب التوقيف وقائل هذا كله كافر للإجماع على كفر من لم يكفر أحدا من النصارى واليهود وكل من فارق دين المسلمين أو وقف في تكفيرهم أو شك.

قال القاضي أبو بكر رحمه الله لأن التوقيف والإجماع على كفرهم فمن وقف في ذلك فقد كذب النص والتوقيف أو شك فيه والشك فيه والتكذيب لا يقع إلا من كافر

فصل

في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف أو يختلف فيه وما ليس بكفر

اعلم أن تحقيق هذا الفصل وكشف اللبس فيه مورده الشرع ولا مجال للعقل فيه والفصل البين في هذا أن كل مقالة صرحت بنفي الربوبية أو الوحدانية أو عبادة أحد غير الله أو مع الله فهي كفر كمقالة الدهرية وسائر فرق أصحاب الاثنين من الديصانية والمانوية وأشباههم من الصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا بعبادة الأوثان أو الملائكة أو الشياطين أو الشمس أو النجوم أو النار أو أحد غير الله من مشركي العرب وأهل الهند والصين والسودان وغيرهم ممن لا يرجع إلى كتاب وكذلك القرامطة وأصحاب الحلول والتناسخ من الباطنية والطيارة من الرافضة وكذلك من اعترف بإلهية الله ووحدانيته ولكنه اعتقد أنه غير حي أو غير قديم وأنه محدث أو مصور أو ادعى له ولدا أو صاحبة أو والدا أو أنه متولد من شيء أو كائن عنه أو أن معه في الأزل شيئا قديما غيره أو أن ثم صانعا للعالم سواه أو مدبرا غيره فذلك كله كفر



بإجماع المسلمين كقول الإلاهيين من الفلاسفة والمنجمين
والطبائعيين وكذلك من ادعى مجالسة الله والعروج
إليه ومكالمته أو حلوله في أحد الأشخاص كقول بعض
المتصوفة والباطنية والنصارى والقرامطة وكذلك نقطع
على كفر من قال بقدم العالم أو بقائه أو شك في ذلك على
مذهب بعض الفلاسفة والدهرية أو قال بتناسخ الأرواح
وانتقالها أبد الآباد في الأشخاص وتعذيبها أو تنعيمها
فيها بحسب زكائها وخبثها وكذلك من اعترف بالإلاهية
والوحدانية ولكنه جحد النبوة من أصلها عموما أو نبوة
نبينا خصوصا أو أحد من الأنبياء الذين نص الله عليهم بعد
علمه بذلك فهو كافر بلا ريب كالبراهمة ومعظم اليهود
والأروسية من النصارى والغرابية من الروافض الزاعمين
أن عليا كان المبعوث إليه جبريل وكالمعطلة والقرامطة الإسماعيلية
والعنبرية من الرافضة وإن كان بعض هؤلاء قد أشركوا في كفر
آخر مع من قبلهم وكذلك من دان بالوحدانية وصحة النبوة ونبوة
نبينا عليه السلام ولكن جوز على الأنبياء الكذب فيما
أتوا به ادعى في ذلك المصلحة بزعمه أو لم يدعها فهو كافر
بإجماع كالمتفلسفين وبعض الباطنية والروافض وغلاة
المتصوفة وأصحاب الإباحة فإن هؤلاء زعموا أن ظواهر
الشرع وأكثر ما جاءت به الرسل من الأخبار عما كان ويكون
من أمور الآخرة والحشر والقيامة والجنة والنار ليس منها شيء
على مقتضى لفظها ومفهوم خطابها وإنما خاطبوا بها الخلق
على جهة المصلحة لهم إذ لم يمكنهم التصريح لقصور أفهامهم

فمضمن مقالاتهم إبطال الشرائع وتعطيل الأوامر والنواهي
وتكذيب الرسل والارتياب فيما أتوا به وكذلك من
أضاف إلى نبينا صلى الله عليه وسلم تعمد الكذب فيما بلغه
وأخبر به أو شك في صدقه عليه السلام أو سبه أو قال إنه
لم يبلغ أو استخف به أو بأحد من الأنبياء أو أزرى عليهم
أو آذاهم أو قتل نبيا أو حاربه فهو كافر بإجماع وكذلك
نكفر من ذهب مذهب بعض القدماء في أن في كل جنس
من الحيوان نذيرا ونبيا من القردة والخنازير والدواب والدود
ويحتج بقوله تعالى وإن من أمة إلا خلا فيها نذير إذ ذلك
يؤدي إلى أن يوصف أنبياء هذه الأجناس بصفاتهم المذمومة وفيه
من الإزراء على هذا المنصب المنيف ما فيه مع إجماع المسلمين
على خلافه وتكذيب قائله وكذلك نكفر من اعترف
من الأصول الصحيحة بما تقدم ونبوة نبينا عليه السلام
ولكن قال أسود أو مات قبل أن يلتحي أو ليس الذي كان
بمكة والحجاز أو ليس بقرشي لأن وصفه عليه السلام
بغير صفاته المعلومة نفي له وتكذيب به وكذلك من ادعى
نبوة أحد مع نبينا عليه السلام أو بعده كالعيسوية
من اليهود القائلين بتخصيص رسالته إلى العرب وكالخرمية
القائلين بتواتر الرسل وكأكثر الرافضة القائلين بمشاركة
علي في الرسالة للنبي صلى الله عليه وسلم وبعده وكذلك
كل إمام عندهم ولا يقوم مقامه في النبوة والحجة
وكالبزيغية والبيانية منهم القائلين بنبوة بزيغ وبيان وأشباه
هؤلاء أو من ادعى النبوة لنفسه أو جوز اكتسابها والبلوغ بصفاء



القلب إلى مرتبتها كالفلاسفة وغلاة المتصوفة وكذلك
من ادعى منهم أنه يوحى إليه وإن لم يدع النبوة أو أنه
يصعد إلى السماء ويدخل الجنة ويأكل من ثمارها ويعانق
الحور العين فهؤلاء كلهم كفار مكذبون للنبي صلى الله
عليه وسلم لأنه أخبر عليه السلام أنه خاتم النبيين
ولا نبي بعده وأخبر عن الله أنه خاتم النبيين وأنه أرسل
للناس كافة وأجمعت الأمة على حمل هذا الكلام على
ظاهره وأن مفهومه المراد به دون تأويل ولا تخصيص فلا
يشك في كفر هؤلاء الطوائف كلها قطعا إجماعا وسمعا
وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو
نص حديث مجمع على نقله مقطوع به مجمع على حمله
على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ولهذا نكفر
من لم يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف
فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده
واعتقد إبطال كل مذهب سواه فهو كافر بإظهاره ما
أظهر من خلاف ذلك وكذلك نقطع بتكفير كل قائل قال
قولا يتوصل به إلى تضليل الأمة أو تكفير الصحابة كقول
الكميلية من الرافضة بتكفير جميع الأمة بعد موت النبي صلى
الله عليه وسلم إذ لم تقدم عليا وكفرت عليا إذ لم يتقدم
ويطلب حقه في التقديم فهؤلاء قد كفروا من وجوه لأنهم أبطلوا
الشريعة بأسرها إذ قد انقطع نقلها ونقل القرآن إذ ناقلوه
كفرة على زعمهم ولهذا والله أعلم أشار مالك في أحد قوليه
بقتل من كفر الصحابة ثم كفروا من وجه آخر بسبهم النبي صلى الله

عليه وسلم على مقتضى قولهم وعجزه انه عجزه الى علي رضي الله
عنه وهو يعلم انه يحكم بكفره على قولهم لعنة الله
عليهم وصلى على رسوله وآله وكذلك نكفر بكل فعل اجمع
المسلمون انه لا يصدر الا من كافر وان كان صاحبه مصرحا
بالاسلام مع فعله ذلك الفعل كالسجود للصنم او للشمس
والقمر والصليب والنار والسعي الى الكنائس والبيع مع
اهلها بزيهم من شد الزنانير وفحص الرؤوس فقد اجمع
المسلمون ان هذا لا يوجد الا من كافر وان هذه الافعال
علامة على الكفر وان صرح فاعلها بالاسلام وكذلك
اجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل او شرب
الخمر او الزنا مما حرم الله بعد علمه بتحريمه كاصحاب
الاباحة من القرامطة وبعض غلاة المتصوفة وكذلك
نقطع بتكفير كل من كذب وانكر قاعدة من قواعد
الشرع وما عرف يقينا بالنقل المتواتر من فعل الرسول صلى
الله عليه وسلم ووقع الاجماع المتصل عليه كمن انكر
وجوب الخمس صلوات وعدد ركعاتها وسجداتها ويقول
انما اوجب الله علينا في كتابه الصلاة على الجملة وكونها
خمسا وعلى هذه الصفات والشروط لا اعلمه اذ لم يرد
به في القرآن نص جلي والخبر به عن الرسول خبر واحد وكذلك
اجمع المسلمون على تكفير من قال من الخوارج ان الصلاة
طرفي النهار وعلى تكفير الباطنية في قولهم ان الفرائض
اسماء رجال امروا بولايتهم والخبائث والمحارم اسماء رجال
امروا بالبراءة منهم وقول بعض المتصوفة ان العبادة وطول

المجاهدة إذا صفت نفوسهم أفضت بهم إلى إسقاطها وإباحة
كل شيء لهم ورفع عهد الشرائع عنهم وكذلك إن أنكر
منكر مكة أو البيت أو المسجد الحرام أو صفة الحج وقال
الحج واجب في القرآن واستقبال القبلة كذلك ولكن كونه
على هذه الهيئة المتعارفة وأن تلك البقعة هي مكة
والبيت والمسجد الحرام لا أدري هل هي تلك أو غيرها ولعل
الناقلين أن النبي صلى الله عليه وسلم فسرها بهذه
التفاسير غلطوا أو وهموا فهذا ومثله لا مرية في تكفيره
إن كان ممن يظن به علم ذلك وممن خالط المسلمين وامتدت
صحبته لهم إلا أن يكون حديث عهد بإسلام فيقال له سبيلك
أن تسأل عن هذا الذي لم تعلمه بعد كافة المسلمين فلا تجد
بينهم خلافا كافة عن كافة إلى معاصر الرسول صلى الله
عليه وسلم أن هذه الأمور كما قيل لك وأن تلك البقعة هي
مكة والبيت الذي فيها هو الكعبة والقبلة التي صلى لها
الرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمون وحجوا إليها وطافوا
بها وأن تلك الأفعال هي صفات عبادة الحج والمراد به
وهي التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون وأن
صفات الصلوات المذكورة هي التي فعل النبي صلى الله عليه
وسلم وشرح مراد الله تعالى بذلك وأبان حدودها فيقع لك
العلم كما وقع لهم ولا ترتاب بعد في ذلك والمرتاب في ذلك
بعد التحقيق وصحبة المسلمين كافر باتفاق ولا يعذر بقوله لا
أدري ولا يصدق فيه بل ظاهره التستر عن التكذيب إذ
لا يمكن أنه لا يدري وأيضا فإنه إذا جوز على جميع الأمة

الوهم والغلط فيما نقلوه من ذلك وأجمعوا أنه قول الرسول
صلى الله عليه وسلم وفعله وتفسيره مراد الله به أدخل الاسترابة
في جميع الشريعة إذ هم الناقلون لها وللقرآن وانحلت عرى الدين
كرة ومن قال هذا كافر وكذلك من أنكر القرآن أو حرفا منه
أو غير شيئا منه أو زاد فيه كفعل الباطنية والإسماعيلية أو
زعم أنه ليس بحجة للنبي عليه السلام أو ليس فيه حجة ولا معجزة
كقول هشام الفوطي ومعمر الصيمري أنه لا يدل على الله ولا حجة (العوطي)
فيه لرسوله ولا يدل على ثواب ولا عقاب ولا حكم ولا محالة في كفرهما
بهذا القول وكذلك نكفرهما بإنكارهما أن يكون في سائر
معجزات الرسول صلى الله عليه وسلم حجة له أو في خلق السماوات
والأرض دليل على الله تعالى لمخالفتهم الإجماع والنقل المتواتر
عن النبي عليه السلام باحتجاجه بهذا كله وتصريح القرآن به وكذلك
من أنكر شيئا مما نص فيه بعد علمه أنه من القرآن الذي في
أيدي الناس ومصاحف المسلمين ولم يكن جاهلا به ولا قريب
عهد بالإسلام واحتج في إنكاره إما بأنه لم يصح النقل عنده
ولا بلغه العلم به أو لتجويز الوهم على ناقليه فنكفره
بالطريقين المتقدمين لأنه مكذب للقرآن مكذب للنبي صلى الله
عليه وسلم لكنه تستر بدعواه وكذلك من أنكر
الجنة أو النار أو البعث والحساب أو القيامة فهو كافر
بإجماع للنص عليه وإجماع الأمة على صحة نقله متواترا
وكذلك من اعترف بذلك ولكنه قال إن المراد
بالجنة والنار والحشر والنشر والثواب والعقاب معنى غير
ظاهره وأنها لذات روحانية ومعان باطنة كقول النصارى

والفلاسفة والباطنية وبعض المتصوفة وزعم بعضهم أن معنى القيامة
الموت أو فناء محض وانتقاض هيئة الأفلاك وتحليل العالم كقول
بعض الفلاسفة وكذلك نقطع بتكفير غلاة الرافضة في
قولهم إن الأئمة أفضل من الأنبياء فأما من أنكر ما عرف بالتواتر
من الأخبار والسير والبلاد التي لا ترجع إلى إبطال شريعة ولا
تفضي إلى إنكار قاعدة من الدين كإنكار غزوة تبوك أو مؤتة
أو وجود أبي بكر وعمر أو قتل عثمان وخلافة علي مما علم بالنقل ضرورة
وليس في إنكاره جحد شريعة فلا سبيل إلى تكفيره بجحد ذلك وإنكار
وقوع العلم به إذ ليس في ذلك أكثر من المباهتة كإنكار هشام
وعباد وقعة الجمل ومحاربة علي من خالفه فأما إن ضعف
ذلك من أجل تهمة الناقلين ووهم المسلمين أجمع فنكفره بذلك
لسريانه إلى إبطال الشريعة فأما من أنكر الإجماع المجرد
الذي ليس طريقه النقل المتواتر عن الشارع فأكثر المتكلمين
من الفقهاء والنظار في هذا الباب قالوا بتكفير كل من
خالف الإجماع الصحيح الجامع لشروط الإجماع المتفق عليه
عموما وحجتهم قول الله تعالى ومن يشاقق الرسول
من بعد ما تبين له الهدى الآية وقوله صلى الله عليه وسلم
من خالف الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه
وحكوا الإجماع على تكفير من خالف الإجماع وذهب آخرون
إلى الوقوف عن القطع بتكفير من خالف الإجماع الذي يختص
بنقله العلماء وذهب آخرون إلى التوقف في تكفير من خالف
الإجماع عن نظر كتكفير النظام بإنكاره الإجماع لأنه بقوله
هذا مخالف إجماع السلف على احتجاجهم به خارق للإجماع

قال القاضي أبو بكر المنقول عنه أن الكفر بالله هو الجهل
بوجوده والإيمان بالله هو العلم بوجوده، وأنه لا يكفر أحد
بقول ولا رأي إلا أن يكون هو الجهل بالله، فإن عصى بقول
أو فعل نص الله ورسوله أو أجمع المسلمون أنه لا يوجد إلا من كافر
أو يقوم دليل على ذلك فقد كفر ليس لأجل قوله أو فعله لكن
لما يقارنه من الكفر، فالكفر بالله لا يكون إلا بأحد
ثلاثة أمور أحدها الجهل بالله تعالى، والثاني أن يأتي فعلا
أو يقول قولا يخبر الله ورسوله أو يجمع المسلمون أن ذلك لا يكون
إلا من كافر كالسجود للصنم والمشي إلى الكنائس بالتزام الزنار
مع أصحابها في أعيادهم أو يكون ذلك القول أو الفعل لا
يمكن معه العلم بالله، قال فهذان الضربان وإن لم يكونا جهلا
بالله فهما علم أن فاعلهما كافر منسلخ من الإيمان. فأما من نفى
صفة من صفات الله تعالى الذاتية أو جحدها مستبصرا في ذلك
كقوله ليس بعالم ولا قادر ولا مريد ولا متكلم وشبه ذلك
من صفات الكمال الواجبة له تعالى فقد نص أئمتنا على
الإجماع على كفر من نفى عنه تعالى الوصف بها وأعراه عنها
وعلى هذا حمل قول سحنون من قال ليس لله كلام فهو كافر
وهو لا يتأول ولا محيد عنه. فأما من جهل صفة
من هذه الصفات فاختلف العلماء ها هنا فكفره بعضهم
وحكي ذلك عن أبي جعفر الطبري وغيره، وقال به أبو الحسن الأشعري
مرة وذهبت طائفة إلى أن هذا لا يخرجه عن اسم الإيمان
وإليه رجع الأشعري قال لأنه لم يعتقد ذلك اعتقادا يقطع
بصوابه ويراه دينا وشرعا وإنما يكفر من اعتقد أن مقاله



حتّى واحتجّ هؤلاء بعرض السّؤال وانّ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم
انّما طلب منه التّوحيد لا غير بحديث [illegible]
وفي رواية [illegible] اهل الذّمّة فقال وقع الله له قالوا ولو بوحدته
انّي لا انّما سرعوا بالصّفات وكونهم اعجبهما لما وجد من يعلمها
الاّ انّه لا [illegible] وقد اجاب الاخ عن هذا الحديث بوجوه منها
انّه قد يعني قدرا ان يكون شكّه في القدرة على احيائه بل في
نفس البعث الّذي لا يعلم الاّ بشرع ولعلّه لم يكن عندهم به شرع
يقطع عليه فيكون الشّكّ فيه حينئذ كفرا فامّا اذا لم
يرد به شرع فهو من مجوّزات العقول او يكون قد يعني
ضيّق ويكون ما يعمله بنفسه ازراء عليها وغضبا لعصيانها
وقيل قال ما قاله وهو غير عاقل لكلامه ولا ضابط للفظه
ممّا استولى عليه من الجزع والخشية الّتي اذهلت لبّه فلم
يؤاخذ به وقيل كان هذا في زمن الفترة وحيث ينفع مجرّد
التّوحيد وقيل بل هذا من مجاز كلام العرب الّذي صورته
الشّكّ ومعناه التّحقيق وهو يسمّى في اهل [illegible] وله
امثلة في كلامهم كقوله تعالى لعلّه يتذكّر او يخشى
وقوله تعالى وانّا او ايّاكم لعلى هدى او في ضلال مبين
فامّا من اثبت الوصف ونفى الصّفة وقال اقول عالم
ولكن لا علم له ومتكلّم ولكن لا كلام له وهكذا في سائر
الصّفات على مذهب المعتزلة فمن قال بالمآل لما يؤدّي اليه
قوله ويسوقه اليه مذهبه كفّره لانّه اذا نفى العلم
انتفى وصف عالم اذ لا يوصف بعالم الاّ من له علم فكأنّهم
صرّحوا عنده بما ادّى اليه قولهم وهكذا عند هذا سائر

كفر أهل التأويل من المشبهة والقدرية وغيرهم ومن لم ير أخذهم
بمآل قولهم ولا ألزمهم موجب مذهبهم لم ير إكفارهم
قال لأنهم إذا وقفوا على هذا قالوا لا نقول ليس بعالم
ونحن ننتفي من القول بالمآل الذي ألزمته لنا ونعتقد نحن
وأنتم أنه كفر بل نقول إن قولنا لا يؤول إليه على ما أصلناه
فعلى هذين المأخذين اختلف الناس في إكفار أهل التأويل وإذا
فهمته اتضح لك الموجب لاختلاف الناس في ذلك **والصواب**
ترك إكفارهم والإعراض عن الحتم عليهم بالخسران وإجراء حكم الإسلام
عليهم في قصاصهم ووراثاتهم ومناكحاتهم ودياتهم والصلاة
عليهم ودفنهم في مقابر المسلمين وسائر معاملاتهم لكنهم
يغلظ عليهم بوجيع الأدب وشديد الزجر والهجر حتى
يرجعوا عن بدعتهم وهذه كانت سيرة الصدر الأول فيهم
فقد كان نشأ على زمن الصحابة وبعدهم في التابعين من قال
بهذه الأقوال من القدر ورأي الخوارج والاعتزال فما
أزاحوا لهم قبرا ولا قطعوا لأحد منهم ميراثا لكنهم هجروهم
وأدبوهم بالضرب والنفي والقتل على قدر أحوالهم لأنهم
فساق ضلال عصاة أصحاب كبائر عند المحققين وأهل
السنة ممن لم يقل بكفرهم منهم خلافا لمن رأى غير ذلك والله
الموفق للصواب **قال** القاضي أبو بكر **وأما** مسائل الوعد
والوعيد والرؤية والمخلوق وخلق الأفعال وبقاء الأعراض
والتولد وشبهها من الدقائق فالمنع في إكفار المتأولين
فيها أوضح إذ ليس في الجهل بشيء منها جهل بالله تعالى ولا أجمع
المسلمون على إكفار من جهل شيئا منه **وقد** قدمنا في



البصر فيلعه من الكلام وصورة الخلاف في هذا ما الغنى عن
اعادته بعون الله

فصل

هذا حكم المسلم الساب لله تعالى **فروى** عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنه في ميتنا ... وليس الله تعالى عما هو
عليه من ربه وجاء فيه نحو حد ابن عمر قتله بالسيف فطلبه
فهرب **وقال** مالك في كتاب ابن حبيب والمبسوطة وابن
القاسم في المبسوطة وكتاب محمد وابن سحنون من شتم الله تعالى
من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي به كفروا قتل ولم يستتب
قال ابن القاسم الا ان يسلم قال في المبسوطة طوعا **قال** اصبغ
لان الوجه الذي به كفروا هو دينهم وعليه عوهدوا من
دعوى الصاحبة والشريك والولد **واما** غير هذا من الفرية
والشتم فلم يعاهدوا عليه فهو نقض للعهد **قال** ابن القاسم
في كتاب محمد ومن شتم من اهل الاديان الله تعالى بغير الوجه
الذي ذكر في كتابه قتل الا ان يسلم **وقال** المخزومي في المبسوطة
ومحمد بن مسلمة وابن ابي حازم لا يقتل حتى يستتاب مسلما كان
او كافرا فان تاب والا قتل **وقال** مطرف وعبد الملك مثل قول مالك
وقال ابو محمد بن ابي زيد من سب الله تعالى بغير الوجه الذي به كفر
قتل الا ان يسلم **وقد** ذكرنا قول الخلاف قبل وقد ذكرنا قول عبيد الله
وابن لبابة وشيوخ الاندلسيين في النصرانية وفتياهم بقتلها
لسبها بالوجه الذي كفرت به لله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم
واجماعهم على ذلك وهو نحو القول الاخر فيمن سب النبي صلى الله
عليه وسلم منهم بالوجه الذي كفر به ولا فرق في ذلك بين سب الله
تعالى به وسب نبيه عليه السلام لانا عاهدناهم على ان لا يظهروا

والاول الاصح



لنا شيئا من كفرهم وان لم يظهروا شيئا من ذلك فمن فعل شيئا
منه فهو نقض لعهدهم واختلف العلماء في الذمي اذا تزندق
فقال مالك ومطرف وابن عبد الحكم واصبغ لا يقتل لانه خرج
من كفر الى كفر وقال عبد الملك بن الماجشون يقتل لانه دين
لا يقر احد عليه ولا توخذ عليه جزية وقال ابن حبيب
وما اعلم من قاله غيره

فصل

هذا حكم من صرح بسبه واضافة ما لا يليق بجلاله والاهيته
فاما مفتري الكذب عليه تعالى بادعاء الالهية او الرسالة
او النافي ان يكون الله تعالى خالقه او ربه او قال ليس لي رب
او المتكلم بما لا يعقل من ذلك في سكره او غمرة جنونه فلا
خلاف في كفر قائل ذلك ومدعيه مع سلامة عقله كما
قدمناه لكنه تقبل توبته على المشهور وتنفعه انابته وتنجيه
من القتل فيئته لكنه لا يسلم من عظيم النكال
ولا يرفه عن شديد العقاب ليكون ذلك زجرا لمثله عن قوله
وله عن العودة لكفره او جهله الا من تكرر ذلك منه وعرف
استهانته بما اتى به فهو دليل على سوء طويته وكذب توبته
وصار كالزنديق الذي لا نامن باطنه ولا نقبل رجوعه وحكم
السكران في ذلك حكم الصاحي واما المجنون والمعتوه فما علم انه قاله
من ذلك في حال غمرته وذهاب ميزه بالكلية فلا نظر فيه وما فعله
من ذلك في حال ميزه وان لم يكن معه عقله وسقط تكليفه
ادب على ذلك لينزجر عنه كما يؤدب على قبائح الافعال ويوالى
ادبه على ذلك حتى ينكف عنه كما تؤدب البهيمة على سوء الخلق
حتى تراض وقد حرق علي بن ابي طالب رضي الله عنه من ادعى له الالهية



وقد قتل عبد الملك بن مروان الحارث المتنبي وصلبه وفعل
ذلك غير واحد من الخلفاء والملوك بأشباههم وأجمع علماء
وقتهم على صواب فعلهم والمخالف في ذلك من كفرهم كافر
وأجمع علماء بغداد أيام المقتدر من المالكية وقاضي
قضاتها أبو عمر المالكي على قتل الحلاج وصلبه لدعواه
الإلهية والقول بالحلول وقوله أنا الحق مع تمسكه في
الظاهر بالشريعة ولم يقبلوا توبته وكذلك حكموا في
ابن أبي العزاقر وكان على نحو مذهب الحلاج بعد هذا أيام الراضي
وقاضي قضاة بغداد يومئذ أبو الحسين بن أبي عمر المالكي
وقال ابن عبد الحكم في المبسوط من تنبأ قتل وقال أبو حنيفة
وأصحابه من جحد أن الله خالقه أو ربه أو قال ليس لي رب فهو
مرتد وقال ابن القاسم في كتاب ابن حبيب ومحمد في العتبية
فيمن تنبأ يستتاب أسر ذلك أو أعلنه فهو كالمرتد وقاله
سحنون وغيره وقاله أشهب في يهودي تنبأ وادعى أنه
رسول إلينا إن كان معلنا بذلك استتيب فإن تاب وإلا قتل
وقال أبو محمد بن أبي زيد فيمن لعن بارئه وادعى أن لسانه زل
وإنما أراد لعن الشيطان يقتل بكفره ولا يقبل عذره وهذا
على القول الآخر من أنه لا تقبل توبته وقال أبو الحسن
القابسي في سكران قال أنا الله أنا الله إن تاب أدب فإن عاد إلى
مثل قوله طولب مطالبة الزنديق لأن هذا كفر المتلاعبين

فصل

وأما من تكلم من سقط القول وسخف اللفظ ممن لم يضبط
كلامه وأهمل لسانه بما يقتضي الاستخفاف بعظمة ربه وجلالته

منقوص أو مثل بعض الأنبياء شيئاً بنقص ما عظم الله من ملكوته أو
نزع من الكلام لمخلوق بما لا يليق إلا في حق خالقه غير
قاصد للكفر والاستخفاف ولا عامد للإلحاد فإن تكرر
هذا منه وعرف به دل على تلاعبه بدينه واستخفافه بحرمة
ربه وجهله بعظيم عزته وكبريائه وهذا كفر لا مرية
فيه وكذلك إن كان ما أورده يوجب الاستخفاف والتنقص لربه
وقد أفتى ابن حبيب وأصبغ ابن خليل من فقهاء قرطبة بقتل
المعروف بابن أخي عجب وكان خرج يوماً فأخذه المطر فقال بدأ
الخراز يرش جلوده وكان بعض الفقهاء أبو زيد صاحب الثمانية
وعبد الأعلى ابن وهب وأبان بن عيسى قد توقفوا عن سفك دمه
وأشاروا إلى أنه عبث من القول يكفي فيه الأدب وأفتى بمثله القاضي
حينئذ موسى بن زياد فقال ابن حبيب دمه في عنقي أيشتم
رب عبدناه ثم لا ننتصر له إنا إذا لعبيد سوء ما نحن له
بعابدين وبكى ورفع المجلس إلى الأمير بها عبد الرحمن بن الحكم
الأموي وكانت عجب عمة هذا المطلوب من حظاياه
وأعلم باختلاف الفقهاء فخرج الإذن من عنده بالأخذ
بقول ابن حبيب وصاحبه وأمر بقتله فقتل وصلب بحضرة
الفقيهين وعزل القاضي لتهمته بالمداهنة في هذه القصة ووبخ
بقية الفقهاء وسبهم وأما من صدرت عنه من ذلك الهفوة
الواحدة والفلتة الشاردة ما لم تكن تنقصا وإزراء فيعاقب
عليه ويؤدب بقدر مقتضاها وشنعة معناها وصورة
حال قائلها وشرح سببه ومقارنه وقد سئل ابن القاسم رحمه
الله عن رجل نادى رجلاً باسمه فأجابه لبيك اللهم لبيك فقال إن



قال ان كان جاهلا او قاله على وجه سفه فلا شيء عليه
قال عياض وشرح قوله انه لا شيء عليه والجاهل يزجر
ويعلم والسفيه يودب ولو قالها على اعتقاد انزاله
منزلة ربه لكفر هذا مقتضى قوله وقد اسرف كثير
من سخفاء الشعراء ومتهميهم في هذا الباب واستخفوا عظيم
هذه الحرمة فاتوا من ذلك بما ننزه كتابنا ولساننا
واقلامنا عن ذكره ولولا انا قصدنا نص مسائل حكيناها
ما ذكرنا شيئا مما يثقل ذكره علينا مما حكيناه في هذه
الفصول واما ما ورد في هذا من اهل الجهالة واغاليط
اللسان كقول بعض الاعراب   رب العباد ما لنا وما لكا
قد كنت تسقينا فما بدا لكا   انزل علينا الغيث لا ابا لكا
في اشباه لهذا من كلام الجهال ومن لم يقومه ثقاف
تاديب الشريعة والعلم في هذا الباب فقل ما يصدر الا من جاهل
يجب تعليمه وزجره والاغلاظ عن العودة الى مثله قال
ابو سليمان الخطابي وهذا تهور من القول والله منزه عن
هذه الامور وقد روينا عن عون بن عبد الله انه قال ليعظم
احدكم ربه ان يذكر اسمه في كل شيء حتى يقول اخزى الله
الكلب وفعل به كذا قال وكان بعض من ادركنا من مشايخنا
قل ما يذكر اسم الله تعالى الا فيما يتصل بطاعته وكان
يقول للانسان جزيت خيرا وقل ما يقول جزاك الله خيرا
اعظاما لاسمه تعالى ان يمتهن في غير قربة وحدثنا
الثقة ان الامام ابا بكر الشاشي رحمه الله كان يعيب
على اهل الكلام كثرة خوضهم فيه تعالى وفي ذكر صفاته

إجلالا لاسمه تعالى ويقولونها ويتمسمون بالله جل
وعز وتم الكلام في هذا الباب ثم بلغه في باب سب النبي
صلى الله عليه وسلم على الوجوه التي فصلناها والموفق الله
سبحانه

فصل

وحكم من سب سائر أنبياء الله وملائكته واستخف
بهم أو كذبهم فيما أتوا به أو أنكرهم وجحدهم حكم
نبينا عليه السلام على مساق ما قدمناه قال الله تعالى
إن الذين يكفرون بالله ورسله الآية وقال تعالى قولوا آمنا بالله
وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم الآية إلى قوله لا نفرق بين
أحد منهم وقال تعالى كل آمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله لا نفرق بين أحد من رسله قال مالك في كتاب ابن
حبيب ومحمد وقاله ابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم
وأصبغ وسحنون فيمن شتم الأنبياء أو أحدا منهم أو تنقصه
قتل ولم يستتب ومن سبهم من أهل الذمة قتل إلا أن يسلم
وروى سحنون عن ابن القاسم من سب الأنبياء من اليهود
والنصارى بغير الوجه الذي به كفروا ضربت عنقه إلا
أن يسلم وقد تقدم الخلاف في هذا الأصل وقال القاضي
بقرطبة سعيد بن سليمان في بعض أجوبته من سب الله
وملائكته قتل وقال سحنون من شتم ملكا من الملائكة
فعليه القتل وفي النوادر عن مالك فيمن قال إن جبريل أخطأ
بالوحي وإنما كان النبي علي بن أبي طالب استتيب فإن تاب وإلا
قتل ونحوه عن سحنون وهذا قول الغرابية من الروافض سموا
بذلك لقولهم وكان النبي أشبه بعلي من الغراب بالغراب


وقال أبو حنيفة وأصحابه على أصلهم من يكذب بأحد
من الأنبياء أو تنقص أحدا منهم أو برئ منه فهو مرتد وقال
أبو الحسن القابسي في الذي قال لآخر كأنه وجه مالك
الغضبان لو عرف أنه قصد ذم الملك قتل قال ابن عياض
وهذا كله فيمن تكلم فيهم بما قلناه على جملة الملائكة
والنبيين أو على معين ممن حققنا كونه من الملائكة والنبيين
ممن نص الله عليه في كتابه أو حققنا علمه بالخبر المتواتر
والمشتهر المتفق عليه بالإجماع القاطع كجبريل وميكائيل
ومالك وخزنة الجنة وجهنم والزبانية وحملة العرش المذكورين
في القرآن من الملائكة ومن سمي فيه من الأنبياء صلوات الله
عليهم وكعزرائيل وإسرافيل ورضوان والحفظة ومنكر ونكير
من الملائكة المتفق على قبول الخبر بهم فأما من لم تثبت
الأخبار بتعيينه ولا وقع الإجماع على كونه من الملائكة
أو الأنبياء كهاروت وماروت في الملائكة والخضر ولقمان
وذي القرنين ومريم وآسية وخالد بن سنان المذكور أنه نبي
أهل الرس وزرادشت الذي تدعي المجوس والمؤرخون
نبوته فليس الحكم في سابهم والكافر بهم كالحكم فيمن قدمناه
إذ لم تثبت لهم تلك الحرمة ولكن يزجر من تنقصهم
وآذاهم ويؤدب بقدر حال المقول فيهم لا سيما من عرفت
صديقيته وفضله منهم وإن لم تثبت نبوته وأما إنكار
نبوتهم أو كون الآخر من الملائكة فإن كان المتكلم في ذلك
من أهل العلم فلا حرج لاختلاف العلماء في ذلك وإن كان
من عوام الناس زجر عن الخوض في مثل هذا فإن عاد أدب



إذ ليس لهم الكلام في مثل هذا وقد كره السلف الكلام في مثل
هذا لما أنه ليس تحته عمل ولا هذا علم وكيف للعامة

فصل

واعلم أن من استخف بالقرآن أو المصحف أو بشيء منه
أو سبهما أو جحده أو حرفا منه أو آية أو كذب به أو بشيء مما
صرح به فيه من حكم أو خبر أو أثبت ما نفاه أو نفى ما أثبته
على علم منه بذلك أو شك في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل
العلم وبإجماع قال الله تعالى وإنه لكتاب عزيز إلى حميد
حدثنا الفقيه أبو الوليد هشام بن أحمد رحمه الله نا أبو علي
نا أبو عمر النمري نا أبو محمد بن عبد المؤمن نا أبو بكر بن داسة نا أبو داود
نا ابن حنبل نا يزيد بن هارون نا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المراء في القرآن كفر تأول بمعنى الشك وبمعنى الجدال وعن ابن
عباس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من جحد
آية من كتاب الله من المسلمين فقد حل ضرب عنقه وكذلك
إن جحد التوراة والإنجيل وكتب الله المنزلة أو كفر بها أو لعنها
أو سبها أو استخف بها فهو كافر وقد أجمع المسلمون
أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض المكتوب في المصحف
بأيدي المسلمين مما جمعه الدفتان من أول الحمد لله رب العالمين
إلى آخر قل أعوذ برب الناس أنه كلام الله ووحيه المنزل
على نبيه محمد عليه السلام وأن جميع ما فيه حق وأن
من نقص منه حرفا قاصدا لذلك أو بدله بحرف آخر مكانه
أو زاد فيه حرفا مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع الإجماع



عليه وأجمع انه ليس من القرآن عامة الكلام هذا انه
كافر ولهذا رأى مالك رحمه الله قتل من سب عائشة
رضي الله عنها بالفرية لأنه خالف القرآن ومن خالف
القرآن قتل لأنه كذب بما فيه وقال ابن القاسم من قال إن
الله لم يكلم موسى تكليما يقتل وقاله عبد الرحمن بن مهدي
وقال محمد بن سحنون فيمن قال المعوذتان ليستا من كتاب الله
تضرب عنقه إلا أن يتوب وكذلك كل من كذب بحرف منه
قال وكذلك إن شهد شاهد على من قال إن الله تعالى لم
يكلم موسى تكليما وشهد آخر عليه أنه قال إن الله ما
اتخذ إبراهيم خليلا لأنهما اجتمعا على أنه كذب النبي
عليه السلام وقال أبو عثمن بن الحداد جميع من ينتحل التوحيد
متفقون أن الجحد لحرف من التنزيل كفر وكان أبو العالية
إذا قرأ عنده رجل لم يقل ليس كما قرأت ويقول أما أنا
فأقرأ كذا فبلغ ذلك إبراهيم فقال أراه أنه سمع أنه
من كفر بحرف منه فقد كفر به كله وقال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه من كفر بآية من القرآن فقد كفر به كله وقال
أصبغ بن الفرج من كذب ببعض القرآن فقد كذب به كله
ومن كذب به فقد كفر ومن كفر به فقد كفر بالله وسئل
القابسي عمن خاصم يهوديا فحلف له بالتوراة فقال الآخر
لعن الله التوراة فيشهد عليه بذلك شاهد ثم شهد آخر
أنه سأله عن القضية فقال إنما لعنت توراة اليهود
فقال أبو الحسن الشاهد الواحد لا يوجب القتل والثاني
علق الأمر بصفة تحتمل التأويل إذ لعله لا يرى اليهود

تمسكن بشيء من عند الله لتنبع بلهم وتجيبهم ولو اتفق
الشاهدان على قراءة محرف الفاظ اتنا بل وقد
اتفق فقهاء بغداد على استتابة ابن شنبوذ المقرئ احد
ائمة المقرئين المتصدرين بها مع ابن مجاهد لقرائته واقرائه
بشواذ من الحروف مما ليس في المصحف وعقدوا عليه بالرجوع
عنه والتوبة منه سجلا اشهد فيه بذلك على نفسه في
مجلس الوزير ابي علي بن مقلة سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة
وكان ممن افتى عليه بذلك الابهري وغيره وافتى ابو محمد
ابن ابي زيد بالادب فيمن قال لصبي لعن الله معلمك وما علمك
وقال اردت سوء الادب ولم ارد القران قال ابو محمد واما من
لعن المصحف فانه يقتل

أبو بكر

فصل

وسب آل بيته وأزواجه وأصحابه عليه السلام وتنقصهم
حرام ملعون فاعله حدثنا الفقيه القاضي ابو علي رحمه الله
ثنا الحسين الصيرفي وابو الفضل العدل ثنا ابو يعلى البغدادي
ثنا ابو علي السنجي ثنا محمد بن محبوب ثنا الترمذي ثنا محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن ابراهيم
ثنا عبيدة بن ابي رائطة عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله
بن مغفل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الله الله في اصحابي الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي
فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن
اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله يوشك
ان ياخذه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا
اصحابي فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل



منه شيئا ولا عدلا وقال عليه السلام لا تسبوا أصحابي فإنه يجي
قوم في آخر الزمان يسبون أصحابي فلا تصلوا عليهم
ولا تصلوا معهم ولا تناكحوهم ولا تجالسوهم وإن
مرضوا فلا تعودوهم وعنه عليه السلام من سب أصحابي
فاضربوه وقد أعلم النبي صلى الله عليه وسلم أن سبهم وأذاهم
يؤذيه وأذى النبي صلى الله عليه وسلم حرام وقال لا تؤذوني
في أصحابي ومن آذاهم فقد آذاني وقال صلى الله عليه وسلم
لا تؤذوني في عائشة وقال في فاطمة بضعة مني يؤذيني
ما آذاها وقد اختلف العلماء في هذا فمشهور مذهب
مالك في ذلك الاجتهاد والأدب الوجيع قال مالك رحمه
الله من شتم النبي صلى الله عليه وسلم قتل ومن شتم أصحابه
أدب وقال أيضا من شتم أحدا من أصحاب النبي عليه السلام
أبا بكر أو عمر أو عثمان أو عليا أو معاوية أو عمرو
ابن العاص فإن قال كانوا على ضلال وكفر قتل وإن شتمهم
بغير هذا من مشاتمة الناس نكل نكالا شديدا وقال
ابن حبيب من غلا من الشيعة إلى بغض عثمان والبراءة منه
أدب أدبا شديدا ومن زاد إلى بغض أبي بكر وعمر
فالعقوبة عليه أشد ويكرر ضربه ويطال سجنه
حتى يموت ولا يبلغ به القتل إلا في سب النبي صلى الله
عليه وسلم وقال سحنون من كفر أحدا من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم عليا أو عثمان رضي الله عنهما
أو غيرهما يوجع ضربا وحكى أبو محمد بن أبي زيد عن سحنون
من قال في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي إنهم كانوا على

على ضلالة وكفر قتل ومن شتم غيرهم من الصحابة نكل
النكال الشديد وروي عن مالك من سب أبا بكر جلد
ومن سب عائشة قتل قيل له لم قال من رماها فقد خالف
القرآن وقال ابن شعبان عنه لأن الله تعالى يقول يعظكم
الله أن تعودوا لمثله أبدا إن كنتم مومنين فمن عاد
لمثله فقد كفر وحكى أبو الحسن الصقلي أن القاضي
أبا بكر بن الطيب قال إن الله تعالى إذا ذكر في القرآن
ما نسبه إليه المشركون سبح نفسه لنفسه كقوله تعالى
وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه في آي كثيرة وذكر
تعالى ما نسبه المنافقون إلى عائشة رضي الله عنها فقال
تعالى ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا
سبحانك فسبح نفسه في تبرئتها من السوء كما
سبح نفسه في تبرئته من السوء وهذا يشهد لقول مالك
رحمه الله في قتل من سب عائشة ومعنى هذا والله أعلم أن الله
لما عظم سبها كما عظم سبه وكان سبها سبا لنبيه صلى
الله عليه وسلم وقرن سب نبيه صلى الله عليه وسلم وأذاه بأذاه
تعالى وكان حكم مؤذيه القتل كان حكم مؤذي نبيه عليه
السلام كذلك كما قدمناه وشتم رجل عائشة رضي الله
عنها بالكوفة فقدم إلى موسى بن عيسى العباسي فقال من
حضر هذا فقال ابن أبي ليلى أنا فجلده ثمانين وحلق رأسه
وأسلمه إلى الحجامين وروى أبو ذر الهروي أن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه أتي بأعرابي يهجو الأنصار فقال لولا أن
له صحبة لكفيتكموه قال مالك رحمه الله ومن انتقص



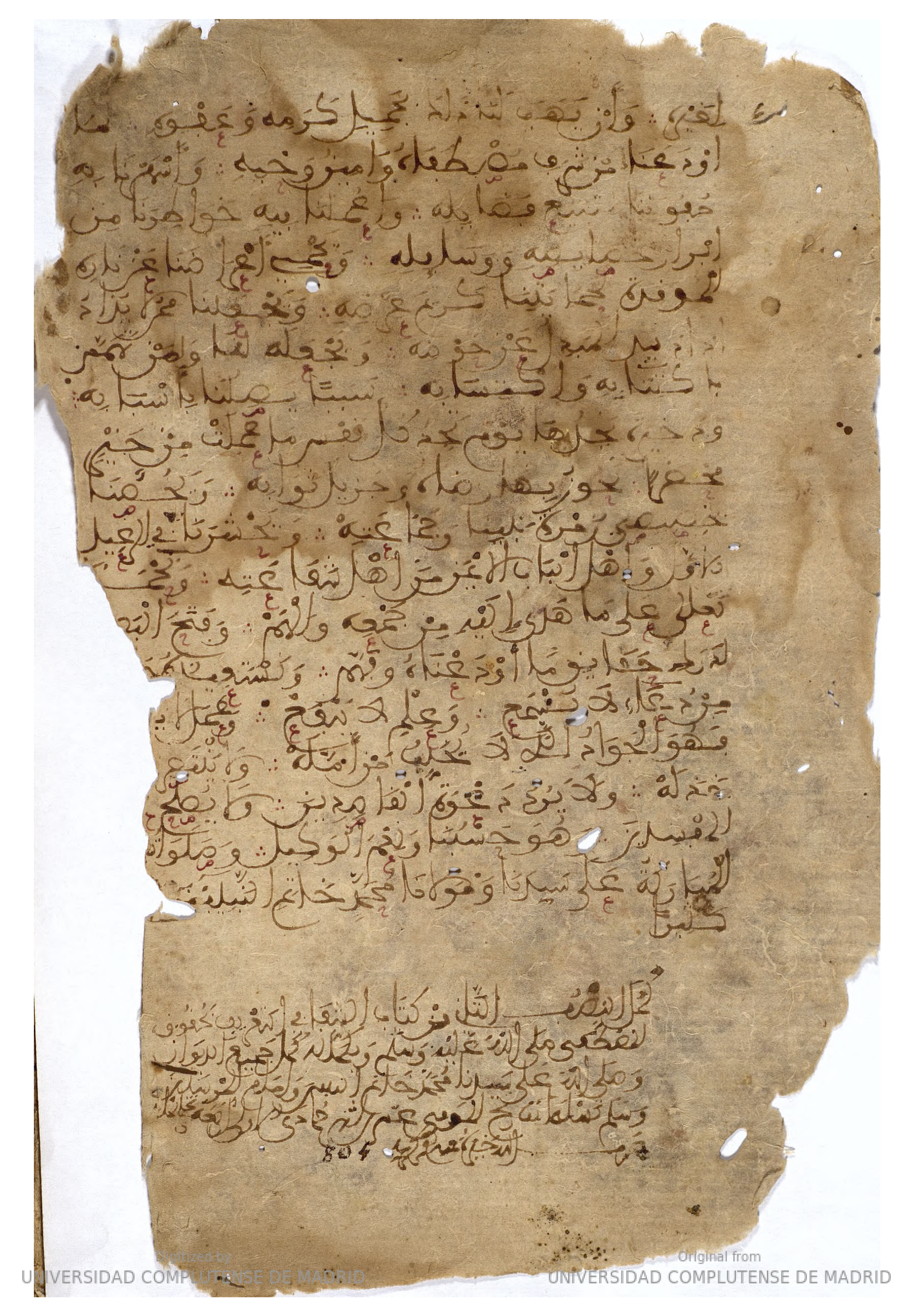
أحدا من اصحاب النبي عليه السلام فليس له في هذا الفيء
حق لأن قسم الله تعالى الفيء في ثلاثة أصناف فقال
للفقراء المهاجرين الآية ثم قال تعالى والذين تبوءوا الدار
والايمان من قبلهم الآية وهؤلاء الانصار ثم قال والذين
جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين
سبقونا بالايمان الآية فمن تنقصهم فلا حق له في فيء المسلمين
وفي كتاب ابن شعبان من قال في واحد منهم انه
ابن زانية وامه مسلمة حد عند بعض اصحابنا حدين
حدا له وحدا لامه ولا اجعله كقاذف الجماعة في كلمة
لفضل هذا على غيره ولقوله عليه السلام من سب اصحابي
فاجلدوه وقال ومن قذف ام احدهم وهي كافرة
حد حد الفرية لانه سب له فان كان احد من
ولد هذا الصحابي حيا قام بما يجب له والا فمن قام به من
المسلمين كان على الامام قبول قيامه قال وليس كمن
كفوف عن الصحابة حرمة هؤلاء بنبيهم صلى الله عليه
وسلم ولو سمعه الامام واشهد عليه كان ولي القيام به
وقال ومن سب غير عائشة من ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم ففيها قولان احدهما يقتل لانه سب
للنبي صلى الله عليه وسلم بسب حليلته والآخر انها
كسائر الصحابة رضي الله عنهم يجلد حد المفتري قال وبالاول
أقول وروى ابو مصعب عن مالك من انتسب الى آل بيت النبي
صلى الله عليه وسلم يضرب ضربا وجيعا ويشهر ويحبس
طويلا حتى تظهر توبته لانه استخفاف بحق الرسول صلى الله عليه



عليه وسلم وافتى ابو المطرف الشعبي فقيه مالقة في رجل
انكر تحليف امراة بالليل وقال لو كانت بنت ابي بكر
الصديق ما حلفت الا بالنهار وصوب قوله بعض
المتسمين بالفقه فقال ابو المطرف ذكر هذا لابنة
ابي بكر الصديق رضي الله عنه في مثل هذا يوجب
عليه الضرب الشديد والسجن الطويل والفقيه الذي
صوب قوله هو اخص باسم الفسق من اسم الفقه
فيتقدم اليه في ذلك ويزجر ولا تقبل فتواه وشهادته
وهي جرحة ثابتة فيه ويبغض في الله وقال ابو عمران في
رجل قال لو شهد علي ابو بكر الصديق ان كان اراد ان
شهادته في مثل هذا يجوز فيه الشاهد الواحد فلا شيء عليه وان
كان اراد غير هذا يضرب ضربا يبلغ به حد الموت
ها رواية

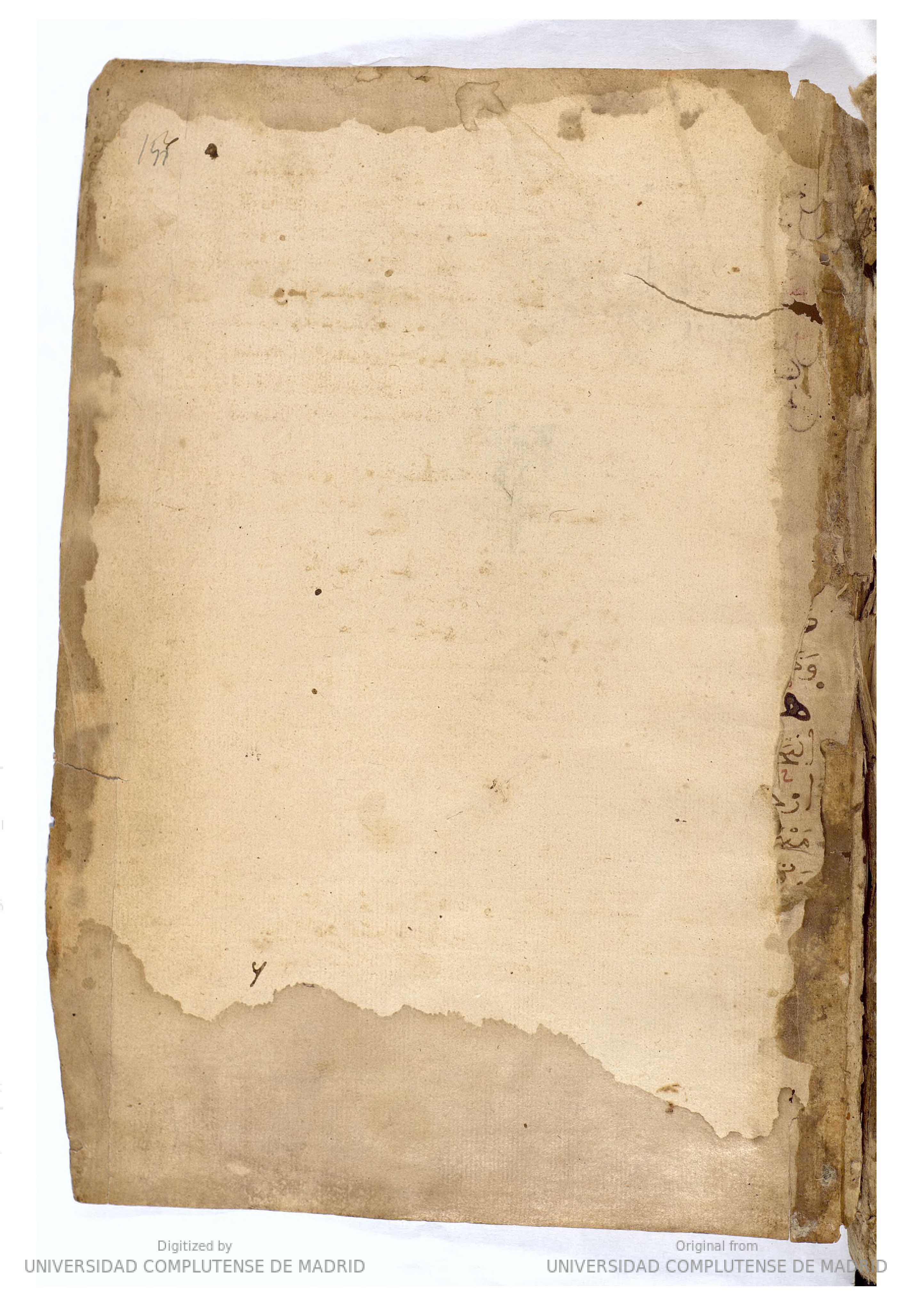
قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه

انتهى القول بنا فيما حررناه وانتجز الغرض الذي
انتحيناه واستوفي الشرط الذي شرطناه مما
ارجو ان في كل قسم منه للمريد مقنع وفي كل باب
الى بغيته منهج ومنزع وقد سفرت فيه عن نكت تستغرب
وتستبدع وكرعت في مشارب من التحقيق لم يورد
لها في اكثر التصانيف مشرع واودعته غير
ما فصل وددت لو وجدت من بسط قبلي الكلام فيه
او مقتدى يفيدنيه عن كتابه او فيه لاكتفي بما ارويه
عما اروِّيه والى الله تعالى جزيل الضراعة في المنة بقبول
ما منه لوجهه والعفو عما تخلله من تزين وتصنع



لغفير ؛ وأن يهب لنا ذلك بجميل كرمه وعفوه ؛ لما
أودعنا من شرف مصطفاه وأمته وحزبه ؛ وأسهم لنا به
حفوفنا تتبع فضائله ؛ وأعمر لنا به خواطرنا من
أنوار محاسنه ووسائله ؛ ويحيي أفعالنا من زللها
بموفق جمائلنا كرم عصمته ؛ ويجعلنا ممن يراد
[illegible] عن حرمته ؛ ويجعله لنا ولمن تهمم
باكتتابه واكتسابه ؛ سببا يصلنا بأسبابه ؛
وذخيرة نجدها يوم تجد كل نفس ما عملت من خير
محضرا نحوز بها رضاه وجزيل ثوابه ؛ ويخصنا
بخصيصى زمرة نبينا وجماعته ؛ ويحشرنا في الرعيل
الأول وأهل الباب الأيمن من أهل شفاعته ؛ ونحمده
تعالى على ما هدى إليه من جمعه وألهم ؛ وفتح البصيرة
لدرك حقائق ما أودعناه وفهم ؛ ونستعيذه جل اسمه
من دعاء لا يسمع ؛ وعلم لا ينفع ؛ وعمل لا يرفع
فهو الجواد الذي لا يخيب من أمله ؛ ولا ينتصر
من خذله ؛ ولا يرد دعوة القاصدين ؛ ولا يصلح
عمل المفسدين ؛ هو حسبنا ونعم الوكيل ؛ وصلواته
المباركة على سيدنا ومولانا محمد خاتم النبيين وسلم تسليما
كثيرا

كمل النصف الثاني من كتاب الشفا في التعريف بحقوق
المصطفى صلى الله عليه وسلم وبكماله كمل جميع الديوان
وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين
وسلم تسليما [illegible]
[illegible] 804





بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه



العيب وان ... الا ...
او ما انقصه العيب وكذا ان اراد ...
نفسه في غير ما اذن له فيه وان اصـ...
جوه عيبا من غير العمل لم يكن عليه شي
تنقل قيمته من بلاده وقال سحنون يضمـ...
نقص الرقاب الا ان ينقل وامـا الكرا...
في مخوف من العمل فان غرره ولم يكن صاحب العمل ...
ذا لان العمل فعطب ونزل به شين كان كالغرو...
في ضمانه ... واستحسن بعضهم ان يضمن ...
ضمنه قولا واحدا لانه غرور بفعل وان ...
عالم ضمن العالم نصف الدية فيما شربه و...
الاخر لانه من باب الغرور فان لم يغره واعلمه ...
لانه اهلك نفسه وهو في هذا بخلاف ...
لان المفتول ... القصاص ... وبهذا ...
فيطلبه ... ارض ... رقد اهلك نفسه
وعوقبا به ... الحمد لله من يسلمون قال وان اشتبكت ...
حتى لا يعرف ... من ... بعينها
واحد فيقتسمان ... من اي الشجر ... من ...
قال وان انبت ... او ... وكل قدا ...
هما فكل ما ... تعرف من ... فيعرف ...
لمن هو فقسم ... من الشجر فهو له وان ... الا
... الشجر بينهما انتهى ... وقوله ...


554
Ms.